الدكتور
عاطف السيد



الجات والعالم الثالث

دراسة تقويمية للجات واستراتيجية المواجهة

الدكتــور
عاطف السيد

الجات والعالم الثالث

دراسة تقويمية للجات
واستراتيجية المواجهة

اسم الكتاب : الجات والعالم الثالث

المؤلف : الدكتور عاطف السيد

رقم الإيداع : ٩٩ / ٧٤٠٧

الترقيم الدولي : ٩٧٧ - ١٩ - ٨٧٨٦ - ٠

طباعة : مطبعة رمضان وأولاده

خلف شارع صفية زغلول

الاسكندرية

تليفون : ٤٨٤٢٥٢٨

المحتـــوي

الموضـوع	الصفحة

الموضـــوع	الصفحة

الموضـــوع	الصفحة

الموضـــوع	الصفحة

مقدمــة

لعبت التجارة على مر العصور دوراً كبيراً فى حياة البشر، كما برزت أهميتها الفائقة فى مجال التنمية الإقتصادية. وفى أعقاب الحرب العالمية الثانية ظهرت الحاجة إلى تحرير التجارة الدولية ومنع تكرار الكساد الإقتصادى الذى حاق بالعالم فى أوائل ثلاثينيات القرن العشرين، فتم إنشاء الجات فى سنة ١٩٤٧ لتقود العالم إلى الإنتعاش الإقتصادى والرخاء، ولتكون مع صندوق النقد الدولى والبنك الدولى الدعائم الأساسية للإقتصاد العالمى.

وقد رؤى – آنذاك – أن تحرير التجارة هو الإتجاه الصحيح الوحيد للتنمية الإقتصادية وتحقيق معدلات نمو عالية لما لتحرير التجارة من تأثير مباشر فى الإنتاج والإستهلاك والعمالة والاستثمار. وقد شهدت الجات ثمانى جولات من المفاوضات. وتعتبر الجولة الثامنة المعروفة بإسم «جولة أوروجواى» أهم الجولات جميعاً حيث دارت المفاوضات فيها بين عدد كبير غير مسبوق من الدول حول معظم جوانب التجارة الدولية مثل التجارة الدولية فى السلع وفى قطاع الخدمات وحقوق الملكية الفكرية، وقوانين الإستثمار ذات الأثر السلبى على التجارة الدولية، والقواعد العامة للتجارة الدولية، ثم إنشاء منظمة التجارة العالمية. والجات ليست منظمة تجارية دولية، ولكنها مثلت إتفاقاً بين الأطراف المتعاقدة، وخطوة نحو إنشاء منظمة التجارة العالمية التى ورثت الجات وجميع نتائج جولة أوروجواى منذ أول عام ١٩٩٥ .

ويعتقد أن نجاح جولة أوروجواى سوف يسهم بفاعلية فى تنشيط الإقتصاد العالمى بعد سنوات من الركود وإنخفاض معدلات النمو الإقتصادى فى الدول الصناعية الكبرى. وهناك كثرة من الدراسات التى أفصحت عن توقع إسهام جولة أوروجواى فى زيادة الناتج القومى العالمى بما يعادل ٣٠٠ مليار دولار سنوياً. فإذا ما صحت التوقعات وخرج الإقتصاد العالمى من دائرة الركود التى يعانيها وسلك طريق الإنتعاش فى الدول الصناعية الرئيسية فإن ذلك الإنتعاش – كما يعتقد – سوف ينعكس إيجابياً على الدول النامية.

ولا يغيب عنا أن جولة أوروجواى هدفت أساساً إلى تخفيف وإزالة الحواجز الجمركية وغير الجمركية والحد من الأساليب الحمائية. بيد أن الدول النامية أبدت خيبة أملها فى نتائج جولة أوروجواى حيث كانت تأمل فى أن تكون الجولة أكثر حسماً فى إزالة الحواجز الجمركية وغير الجمركية التى تعترض صادراتها من السلع الصناعية إلى أسواق الدول

الصناعية المتقدمة. كما أن الدول النامية ساورها القلق بسبب تناول جولة أوروجواى بعض القضايا التى لم تشملها مفاوضات الجات من قبل، ومن أهمها قضية تحرير التجارة فى الخدمات، وموضوع التجارة فى السلع الزراعية وإجراءات الإستثمار المتعلقة بالتجارة.

وقد تميزت جولة أوروجواى بسمات متفردة من أبرزها ظهور الروابط الواضحة بين السياسات التجارية والسياسات الإقتصادية الأخرى وأهمية النظر إليها كوحدة واحدة كذا التصدى لمناقشة قطاعات مهملة فى التجارة الدولية. وبوجه عام تعتبر النتائج التى تم التوصل إليها فى جولة أوروجواى أهم ما توصلت إليه الجات منذ إنشائها فى سنة ١٩٤٧، حيث يتوقع أن تحدد تلك النتائج مستقبل التجارة الدولية، وأن تؤثر بدرجات متفاوتة فى اقتصادات الدول المختلفة. فهناك الدول المتقدمة التى ستحقق اقتصاداتها مكاسب كبرى، فى حين ستحقق اقتصادات معظم الدول النامية والأقل نمواً خسائر ضخمة. وبالتالى فإن الجات لن ترسى قواعد التجارة العادلة ولن تتيح تنمية الإقتصاد العالمى بدرجة متكافئة.

وإعتباراً من أول عام ١٩٩٥ أصبحت منظمة التجارة العالمية هى المسئولة عن الإشراف على النظام التجارى العالمى، وتيسير تنفيذ وإدارة اتفاقيات جولة أوروجواى، وتوفير برنامج لمفاوضات تجارية متعددة الأطراف ومراجعة السياسات التجارية للدول الأعضاء بصفة دورية.

ولا ريب أن تحرير التجارة من خلال تخفيف وإزالة الحواجز التعريفية وغير التعريفية سوف يسفر عن تعرض قطاعات الإنتاج الوطنية لقدر من المنافسة العالمية، مما يتطلب إصلاح هيكل الحماية الفعلية بما لا يتعارض مع مفهوم الميزة النسبية التى تتمتع بها بعض القطاعات الإقتصادية، وبما يواكب اعتبارات التخصيص الأمثل للموارد.

ان تأثير الجات على الدول الأعضاء كان ولا يزال مثاراً للجدل بين الباحثين والإقتصاديين. فمنهم من يرى أن إتفاقية الجات سوف تستفيد منها الدول المتقدمة والدول النامية على السواء، بينما يرى البعض الآخر أن الجات سوف تؤدى إلى انتصار مصالح الدول المتقدمة وتحقيقها أكبر مكاسب ممكنة على حساب الدول النامية، حيث تسعى الجات إلى ضرب تكتلاتها الإقتصادية وتقويضها وإبطال مفعولها. وأياً كانت النتائج فإن القضية العاجلة هى كيفية التعامل مع إتفاقيات ومقررات الجات التى أسست نظاماً تجارياً

عالمياً مستنداً إلى مفهوم الميزة النسبية، حيث إن التغييرات التى يتوقع أن تؤثر فى مجالات التجارة العالمية سوف تكون لها انعكاساتها المباشرة على التجارة الخارجية للدول العربية.

يتناول الكتاب تحرير التجارة الدولية ونشأة الجات، وتطورها مركزاً على جولة أوروجواى وأهدافها ونتائجها التى سوف تحدث تأثيرات كبيرة على الإقتصاد العالمى. ولما كانت منظمة التجارة العالمية قد حلت محل الجات منذ أول عام ١٩٩٥ . فقد أفردت فصلاً لبيان دورها البارز فى إدارة نظام التجارة الدولية. ثم استعرضت فى الفصل التالى دخول السوق متضمناً اتفاقية التجارة فى السلع الزراعية، واتفاقية التجارة فى السلع المصنعة واتفاقية الملابس والمنسوجات. وإستكمالاً لعرض نتائج جولة أوروجواى فقد خصصت أربعة فصول لدراسة اتفاقية التجارة فى الخدمات، وإجراءات الإستثمار المرتبطة بالتجارة، وإتفاقية حقوق الملكية المرتبطة بالتجارة، وقواعد تنظيم التجارة الدولية.

وقد عرضت فى فصل مستقل آثار الجات على الإقتصاد العالمى بوجه عام مع التركيز على النتائج الإيجابية والسلبية لاتفاقيات عام ١٩٩٤ وإنعكاساتها على الدول المتقدمة والدول النامية على السواء، وبيان توقعات الدوائر الإقتصادية العالمية فيما يتعلق بالمكاسب والخسائر والتنمية ومعدلات النمو الإقتصادى.

ولما كان هذا الكتاب يهدف أساساً إلى تقويم آثار الجات على اقتصادات العالم الثالث فقد أفردت فصلاً لبيان الآثار الإيجابية والآثار السلبية على اقتصادات الدول النامية فى شتى المجالات وأسبابها وكيفية مواجهتها.

ثم أعقبته بفصل تناولت فيه بالدراسة والتحليل الأوضاع الإقتصادية والتجارة الخارجية للدول العربية مركزاً على تطور صادراتها ووارداتها. وقد مهد هذا الفصل لتقويم آثار الجات على اقتصادات الدول العربية فى فصل مستقل. وقد شمل هذا التقويم - مدعماً ببعض الدراسات الجادة - مختلف القطاعات الإقتصادية العربية.

كما استعرضت الدراسة فى فصلين متتاليين آثار الجات على الإقتصاد المصرى، وعلى اقتصادات بعض الدول العربية فى مجالاتها المختلفة.

ولما كانت الدول العربية - التى تقع جميعاً ضمن العالم الثالث - سوف تجنى القليل من المكاسب وتتحمل الكثير من الخسائر خاصة فى المدى القصير فقد أفردت

الفصل الأخير لبيان الاستراتيچية العربية المقترحة لمواجهة الآثار السلبية للجات.

آمل أن يسهم هذا الكتاب فى إلقاء مزيد من الضوء على الجات ومنظمة التجارة العالمية.

وعلي الله قصد السبيل

عـاطف السيـد

يونيه ١٩٩٩

الفصل الأول

الجات وتحرير التجارة الدولية

تمهيد:

اتفق علماء الاقتصاد على المفهوم الشامل للتجارة الخارجية الذى يتضمن الصادرات والواردات السلعية والخدمية، كذا الاستثمارات فى صورها المختلفة، فى حين اختلفوا حول أسس التجارة الدولية إلى أن انتهوا إلى مدرستين كبيرتين إحداهما تعتمد المذهب التجارى والأخرى تعتنق النظرية الكلاسيكية.

تخضع التجارة الخارجية – طبقاً للمذهب التجارى – للكثير من القيود الحمائية، حيث يعتقد رواد هذا المذهب أن ثروة الأمم تكمن أساسا فى الذهب والفضة، بينما غضوا الطرف عن مواردها وثرواتها الطبيعية الأخرى، التى تستخدمها الأمم فقط لزيادة ما لديها من ذهب وفضة. وعلى أساس هذا الفكر التجارى دعمت الدول الصادرات على حساب الواردات، وفرضت العديد من القيود أمام تدفق السلع إلى أسواقها، كما قدمت مختلف صور الدعم لتشجيع الصادرات.

تبنت النظرية الكلاسيكية مذهب حرية التبادل التجارى . فقد رفض آدم سميث فى كتابه «ثروة الأمم» تدخل الدولة فى التجارة الخارجية، ودافع بقوة عن مذهب الحرية الاقتصادية الذى يقوم على قانون العرض والطلب وعلاقته بالأسعار ونوعية السلع المنتجة وتنوعها. وبينما اتخذ آدم سميث مبدأ الميزة المطلقة أساسا للتجارة الخارجية اتخذ ريكاردو نظرية «الميزة النسبية» أساسا لها. ثم انتهى الاقتصاديان السويديان هكشر وأولين إلى التفسير الإقتصادى التطبيقى لاختلاف النفقات النسبية من خلال مبدأ «توافر نسب عناصر الإنتاج»، الذى وفر لمفهوم النفقات النسبية مضموناً أكثر شمولا وأوفى تفصيلا فى عالم يجرى الإنتاج والتبادل فيه وفقا لاختلاف النفقات والأثمان. ويعرف مبدأ «توافر نسب عناصر الإنتاج» بالتحليل التقليدى الحديث.

وفى مجال إدارتها لسياساتها التجارية الخارجية تلجأ معظم دول العالم إلى التدخل المباشر أو غير المباشر الذى يتمثل فى ثلاث أدوات أساسية هى : السياسة

الجمركية ، والرقابة المباشرة على التجارة، وإجراءات التجارة الحكومية. وتشمل السياسة الجمركية الرسوم والتعريفات التى تفرضها الدولة على السلع والبضائع الداخلة إليها أو الخارجة منها.

وتأخذ الرقابة المباشرة على التجارة – ممثلة فى السلع المستوردة والمطروحة للتداول فى السوق المحلى – صوراً مختلفة مثل القيود الكمية والرقابة على الصرف حيث تفرض القيود على حجم العملات الأجنبية التى تخصص للاستيراد مما يؤدى إلى تقييد حجم الواردات، كذلك أسعار صرف العملات التى تستخدمها الدولة كقيد على التجارة عندما تسيطر على حصيلة الصادرات من العملات الأجنبية، ثم إعانات التجارة التى تشمل إعانات الاستيراد وإعانات التصدير. أما الأداة الثالثة فهى التجارة الحكومية التى تعنى احتكار الدولة للتجارة الخارجية، هادفة إلى المحافظة على استقرار مستويات الأسعار التى تحددها الدولة، وتوفير احتياجات الأمن الغذائى، وتلبية مطالب القوات المسلحة .

يتضح مما سبق أن التطبيق العملى للتجارة الدولية يحوى فكر المذهب التجارى ومبادئ النظرية الكلاسيكية معا، حيث يخضع تحرير التجارة وتقييدها للمصلحة الاقتصادية للدولة. فقد تستخدم الدولة أحدهما أو كليهما وفقا لمصلحتها. ومع ذلك تظل حرية الدولة فى استخدام أى من الأدوات سالفة الذكر محكومة بالترتيبات الدولية متعددة الأطراف المنظمة للتبادل التجارى الدولى. وتعتبر الإتفاقية العامة للتعريفات والتجارة GATT أهم هذه الترتيبات جميعاً، بل تعد أهم أحداث القرن العشرين لما سوف تحدثه من آثار اقتصادية وقانونية شاملة وعميقة على دول العالم .

نشأة الجات General Agreement on Tariffs and Trade (GATT)

شهدت السنوات الأولى من ثلاثينيات القرن العشرين تفاقم المصاعب والمشكلات الاقتصادية بسبب الكساد الاقتصادى العالمى. وما كاد العالم يفيق من أهوال تلك المشكلات حتى داهمته الحرب العالمية الثانية فى سبتمبر ١٩٣٩. وقد أدت الحاجة إلى التعاون الاقتصادى الدولى إلى انعقاد مؤتمر «بريتون وودز» فى عام ١٩٤٤ فى الولايات المتحدة الأمريكية، حيث تم اتفاق الدول المجتمعة وعددها ٤٤ دولة على

إنشاء صندوق النقد الدولى، والبنك الدولى للإنشاء والتعمير بهدف خلق مناخ ملائم للنمو الاقتصادى المستمر، ولإدارة السياسات النقدية والمالية العالمية .

فى أعقاب الحرب العالمية الثانية فكر الغرب وبخاصة الولايات المتحدة الأمريكية فى التوسع فى التجارة العالمية من خلال إقامة نظام للتجارة الحرة بين الدول. ولتحقيق هذا الهدف اقترحت الولايات المتحدة بدء مفاوضات تجارية دولية لإقامة نظام تجارى دولى متعدد الأطراف. وبناء على الاقتراح الأمريكى انعقد مؤتمر دولى للتجارة والتوظيف فى لندن فى عام ١٩٤٦، واستكمل أعماله فى جنيف فى عام ١٩٤٧ ثم اختتمها فى «هافانا» عاصمة كوبا فى ٢٤ مارس ١٩٤٨، وقد أسفر هذا المؤتمر عن وثيقة عرفت باسم «ميثاق هافانا» أو «ميثاق التجارة الدولية» . اشتمل الميثاق على مجموعة من القواعد والأسس للتوصل لاتفاقية للتجارة الدولية تنظم سلوك الدول فى المبادلات التجارية بما يحقق العدالة فيما بينها، بالإضافة إلى إنشاء منظمة التجارة الدولية.

رأت الإدارة الأمريكية أن ميثاق «هافانا» لا يلبى كافة مصالحها، لذا سحبت موافقتها المبدئية عليه وجمدت عرضه على الكونجرس الأمريكى للتصديق. ثم اتضح الموقف الأمريكى تجاه الميثاق فى سنة ١٩٥٠ حين رفضت الإدارة الأمريكية رسمياً التصديق عليه، ومن ثم فقد تم وأد الميثاق فى مهده .

وفى نفس الوقت الذى كانت تدور فيه المفاوضات لإنشاء منظمة التجارة الدولية وجهت الولايات المتحدة الدعوة إلى عقد مؤتمر دولى فى جنيف فى سنة ١٩٤٧. وقد شارك فيه ممثلو ٢٣ دولة للتفاوض على تخفيض الرسوم الجمركية وتخفيف القيود الكمية على الواردات التى كانت تعترض التجارة الدولية. وكللت المفاوضات بتوقيع الإتفاقية العامة للتعريفات والتجارة فى ٢٠ أكتوبر سنة ١٩٤٧، وأصبحت سارية المفعول منذ أول يناير سنة ١٩٤٨م .

تجدر الإشارة إلى أنه بعد أن كان الغرض من إتفاقية الجات هو أن تكون مجرد تنظيم دولى مؤقت حتى يخرج ميثاق هافانا إلى النور، فإنه بعد تعثر إجراءات

المصادقة على هذا الميثاق ورفض الإدارة الأمريكية التصديق عليه لاسيما الجزء الخاص بإنشاء منظمة التجارة الدولية فى ديسمبر سنة ١٩٥٠، فقد أصبحت الجات إتفاقية دائمة لتنظيم التجارة الدولية، ثم تطورت لتأخذ مقومات المنظمة الدولية .

الإتفاقية العامة للتعريفات والتجارة وأهدافها :

تعتبر الإتفاقية العامة للتعريفات والتجارة النظام الوحيد المتعدد الأطراف والملزم قانوناً، حيث إنه ينشئ حقوقا وإلتزامات على الأعضاء فيها، والتى تسمى «الأطراف المتعاقدة». يضع هذا النظام مجموعة من المبادئ والقواعد والإجراءات التى تحكم التجارة الدولية، كما يضع الإطار القانونى لهيئة دولية لإنهاء وتسوية المنازعات التجارية بين الأطراف المتعاقدة. ويتكون نظام الجات من الإتفاقية العامة التى تكملها بعض الأدوات القانونية المستقلة مثل اتفاقيات الحواجز غير الجمركية، بالإضافة إلى بعض الترتيبات الخاصة بقطاعات معينة والتى يتم التفاوض بشأنها فى إطار الجات.

وتتولى الأطراف المتعاقدة الإشراف على تنفيذ هذه الترتيبات . ويمكن إجمال أهداف الجات فيما يلى :

١- إقامة نظام تجارة دولية حرة يفضى إلى رفع مستويات المعيشة فى الدول المتعاقدة، والعمل على تحقيق مستويات التوظيف الكامل بها .
٢- السعى إلى تحقيق زيادة تصاعدية ثابتة فى حجم الدخل القومى .
٣- الاستغلال الكامل للموارد الاقتصادية العالمية والعمل على تطويرها .
٤- تنمية وتوسيع الإنتاج والمبادلات التجارية السلعية الدولية والخدمات .
٥- تشجيع الحركات الدولية لرؤوس الأموال وما يرتبط بها من زيادة الاستثمارات العالمية .
٦- سهولة الوصول إلى الأسواق ومصادر المواد الأولية .
٧- تشجيع التجارة الدولية من خلال إزالة القيود والحواجز التى تعترض طريقها.
٨- انتهاج المفاوضات كوسيلة لحل المشكلات المتعلقة بالتجارة الدولية، وفض المنازعات بين الأطراف المتعاقدة .

مبادئ الجات

١. مبدأ الدولة الأولى بالرعاية :

يعد هذا المبدأ الدعامة الأساسية والعمود الفقرى لفلسفة تحرير التجارة الدولية فى إطار الجات. وتنص القاعدة الخاصة بمبدأ الدولة الأولى بالرعاية والواردة بالمادة الأولى من الإتفاقية على « ... أن أى ميزة أو رعاية أو امتياز أو حصانة يقوم أى طرف متعاقد بمنحها لأى منتج يكون منشأه فى أو وجهته إلى أى دولة أخرى يتعين أن تسرى على الفور وبدون أى شرط على المنتج المماثل الذى يكون منشأه فى أو وجهته إلى كافة الأطراف المتعاقدة الأخرى» . وطبقاً لهذا النص يجب منح كل طرف من الأطراف المتعاقدة نفس المعاملة الممنوحة من مزايا وإعفاءات يتمتع بها أى طرف آخر فى سوق الدولة دون قيد أو شرط أو تمييز. وعلى الرغم من ذلك فقد تضمنت الإتفاقية العامة عدداً من الإستثناءات يحق للدول الأعضاء بموجبها التمتع بإعفاء من الالتزام بشرط الدولة الأولى بالرعاية بناء على اعتبارات موضوعية توافق عليها الأطراف الأخرى وتشمل ما يلى :

(١) الترتيبات التجارية الإقليمية :

تسمح إتفاقية الجات بقيام التكتلات الاقتصادية أو التجارية بين الدول المنتمية إلى إقليم جغرافى واحد كاستثناء من مبدأ الدولة الأولى بالرعاية. وفى ظل هذا الإستثناء تشجع الجات تبادل المزيد من الإعفاءات والتنازلات الجمركية بين دول الإقليم الواحد وفقاً لترتيبات محددة. وتضع الجات الجوار الجغرافى كشرط أساسى لاعتبار الترتيبات إقليمية. كما تشترط الإتفاقية ألا تقل الإمتيازات الممنوحة للدول الأعضاء فى الترتيب الإقليمى عن تلك التى التزمت بها الأعضاء فى اتفاقية الجات .

(٢) التجارة البينية للدول النامية :

مع إعفائها من شرط الجوار الجغرافى، تتمتع الدول النامية بهذا الإستثناء بهدف تشجيع التبادل التجارى فيما بينها. كذلك يحق لها عقد اتفاقيات متبادلة للتجارة التفضيلية والمناطق الحرة للتجارة والإتحادات الجمركية، دون التزامها بمنح هذه المعاملة لدول أخرى غير نامية .

(٣) تدابير الحماية فى الدول النامية:

للدول النامية الحق فى اتخاذ التدابير اللازمة لحماية صناعاتها الوليدة، حيث يتم إعفاؤها من شرط الدولة الأولى بالرعاية إلى أن تصل صناعاتها الوليدة إلى القدرة على التنافس فى الأسواق العالمية .

(٤) المزايا الممنوحة للدول النامية:

ونعنى بها المعاملة التفضيلية التى تتمتع بها تجارة الدول النامية من جانب الدول الصناعية المتقدمة. وتحصل الدول النامية ـ بموجب النظام المعمم للأفضليات التجارية GSP ـ على مزايا تتمثل فى شروط تجارية ميسرة لتسهيل وصول صادراتها إلى أسواق الدول الصناعية المتقدمة مع حماية هذه الصادرات من مخاطر المنافسة غير المتكافئة التى تمارسها المؤسسات القوية فى الدول الصناعية. وذلك بالإضافة إلى المزايا الممنوحة من دول الإتحاد الأوروبى لدول أفريقيا والكاريبى والباسيفيكى، حيث تحصل صادرات هذه الدول على معاملة تفضيلية خاصة فى شكل إعفاءات جمركية فى أسواق دول الإتحاد الأوروبى بموجب اتفاقية لومى الرابعة .

٢.مبدأ الشفافية (الحماية من خلال الرسوم الجمركية فقط):

تعد الرسوم الجمركية شكل الحماية الوحيد الذى تسمح به الجات لحماية الصناعة الوطنية من المنافسة الأجنبية، فى حين تمنع الإجراءات غير الجمركية كحظر الاستيراد أو تقييد كمياته من خلال الحصص. وتنص الإتفاقية على تبادل التنازلات الجمركية بين الدول الأعضاء، وتشمل الإعفاء الجمركى الكامل أو خفض شرائح التعريفة الجمركية أو تثبيت هذه الشرائح عند حد أقصى لا يجوز زيادته .

٣.سريان مبدأ المعاملة الوطنية على المنتجات المستوردة:

طبقاً لهذا المبدأ تمنح المنتجات والسلع المستوردة فى السوق المحلى ـ بمجرد عبورها حواجز الحدود ـ نفس المعاملة التى يعامل بها أى منتج محلى مماثل فيما يختص بالتداول والتوزيع التسعير والضرائب ... إلخ

وبالإضافة إلى ما سبق يجب أن تلجأ الدول الأعضاء فى الجات إلى التشاور المستمر من أجل حل الخلافات فيما بينها. كما يجب الإشارة إلى أهمية حظر القيود

الكمية ومنع استخدامها إلى أقصى حد ممكن، حيث إن ذلك يشكل جانباً مهماً من جوانب مدخل الجات إلى تحرير التجارة. فالقيود الكمية تؤدى إلى خلق اختلالات كبيرة فى الأسواق، فضلاً عن أنها تعوق جهاز الأسعار. وطبقاً للمادة الحادية عشرة من الإتفاقية العامة، يحظر استخدام القيود الكمية ويستثنى من هذه القاعدة :

«أ» المنتجات الزراعية والسمكية .

«ب» الحالات التى تمثل صعوبات فى ميزان المدفوعات بالنسبة لأحد الأطراف المتعاقدة .

«جـ» الحالات التى تقتضى تشجيع إنشاء صناعة وليدة فى دولة نامية .

وتخضع هذه الاستثناءات لشروط معينة .

تتضمن اتفاقية الجات التى عقدت سنة ١٩٤٧ ثلاثة أبواب تحوى ٣٥ مادة تتناول الأحكام المتفق عليها فى إطار المبادئ العامة لتحرير التبادل التجارى السلعى. ونتيجة للجهود الكبيرة التى بذلتها الدول النامية تم التوصل فى سنة ١٩٦٥ إلى بروتوكول تكميلى لتعديل هيكل الإتفاقية، نتج عنه إضافة باب رابع للإتفاقية الأصلية، تضمن ثلاث مواد جديدة أرقام ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨. وطبقاً لهذه المواد تتمتع الدول النامية بمعاملة خاصة [١] .

وقد تم عقد ثمانى جولات خلال الفترة من ١٩٤٧ - ١٩٩٣ وهى كما يلى : جولة جنيف «سويسرا» (١٩٤٧) ، جولة أنسى «فرنسا» (١٩٤٩) ، جولة توركى «انجلترا» (١٩٥١) ، جولة جنيف «سويسرا» (١٩٥٦) ، جولة جنيف (١٩٦٠ - ١٩٦١) ، جولة كيندى (١٩٦٤ - ١٩٦٧) ، جولة طوكيو (١٩٧٣ - ١٩٧٩) ، جولة أوروجواى (١٩٨٦ - ١٩٩٣) .

ركزت الجولات الست السابقة على دورة طوكيو على خفض التعريفات الجمركية فقط من أجل تشجيع التجارة الدولية بين الأعضاء المتعاقدين، بينما ناقشت جولة طوكيو العوائق التجارية الأخرى بالإضافة إلى التعريفات الجمركية .

---

(١) أسامة المجدوب : الجات : مصر والبلدان العربية من هافانا إلى مراكش، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٩٩٦ ، ص ٤١ ، ٤٢ .

جولة أوروجواى (١٩٨٦ - ١٩٩٣)

الظروف الاقتصادية السائدة فى العالم قبل بدء جولة أوروجواى :

فى أعقاب جولة طوكيو شهد الاقتصاد العالمى ارتفاع معدلات التضخم ومعدلات البطالة لاسيما خلال الفترة (١٩٨١ ـ ١٩٨٣) مما أدى إلى انخفاض معدلات نمو الناتج المحلى الإجمالى . وقد لجأت بعض الدول ـ مثل دول منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية ـ إلى إتباع سياسات إنكماشية نجم عنها انخفاض معدلات الناتج المحلى الإجمالى، التى بلغت ٣ر١٪ فى سنة ١٩٨١، ٣ر٪ فى سنة ١٩٨٢ ، بينما بلغ المتوسط السنوى لنفس المعدل خلال الفترة (١٩٧٣ ـ ١٩٧٩) نحو ٢ر٣٪. وقد أثبتت بعض الدراسات النظرية والتطبيقية أن زيادة معدل نمو الناتج المحلى الإجمالى تؤدى إلى زيادة معدل نمو التجارة الدولية والعكس صحيح .

ومما أدى إلى تفاقم الأوضاع الاقتصادية ظهور أزمة النفط وأزمة الديون الخارجية للدول النامية فى سنة ١٩٨٢. وقد دفعت المشكلات الاقتصادية الناشئة بعض الدول وبخاصة الدول المتقدمة إلى المناداة بالحماية التجارية. وفى هذا الإتجاه تبنت كثرة من الدول الصناعية سياسات الحماية التجارية من خلال الحواجز غير الجمركية. ومنذ سنة ١٩٨١ اتخذ كثير من الدول بعض إجراءات الحماية التجارية مع التركيز على قطاعى الصناعة والزراعة. وهكذا شهدت الفترة السابقة على بدء جولة أوروجواى إنخفاضاً كبيراً فى معدلات الأداء الاقتصادى فى معظم دول العالم واتباع سياسات الحماية التجارية، ثم الإختلاف بين الدول حول هذه السياسات .

ويمكننا القول إن نظام التجارة قبيل بدء جولة أوروجواى كان يسوده التوتر وضعف الأداء والخلافات والإحباط من جانب كل من الدول النامية والمتقدمة. فالدول المتقدمة لم تكن على مستوى تعهداتها تجاه الدول النامية؛ كما أن تعهداتها تجاه النظام نفسه أصبحت فى دائرة الشك بسبب التراجع المستمر فى المزايا التى كانت تتمتع بها الدول النامية فى مجال تجارة المنسوجات والزراعة. هذا بالإضافة إلى تراكم المسائل المعلقة منذ جولة طوكيو فى بعض المجالات مثل المسائل الخاصة بنظام الوقاية، أو فيما يتعلق بصادراتها الصناعية للدول المتقدمة التى كانت تفرض كثيراً من الحواجز

على هذه الصادرات. والدول المتقدمة - أيضاً - أصابها الإحباط من جراء عدم قيام الدول النامية بتقديم تعهدات لها. كما كان للزيادة المطردة لأهمية التقنية كمحدد لمستوى القدرة التنافسية للدول المصدرة تأثير قوى على المناخ العالمى قبيل بدء جولة أوروجواى، وفى ظل هذا المناخ ظهر توافق دولى عام على البدء فى عقد جولة جديدة من المفاوضات. لذلك عقد اجتماع للأطراف المتعاقدة على المستوى الوزارى فى مدينة بونتاديل استا بأوروجواى فى الفترة من (١٥ ـ ٢٠ سبتمبر ١٩٨٦)، وشاركت فى أعماله ٩٢ دولة. وصدر عن الاجتماع إعلان وزارى ببدء جولة مفاوضات تجارية متعددة الأطراف «دورة أوروجواى» فى إطار مبادئ محددة .

تعتبر جولة أوروجواى أهم جولات الجات جميعاً لأن نتائج هذه الجولة سوف تؤثر جذرياً على مستقبل التجارة الدولية، ومن ثم على اقتصاديات الدول الأعضاء. وقد تم تعديل كثير من مواد اتفاقية الجات وتناول موضوعات جديدة فى تلك الجولة من أهمها إدخال مجال الخدمات فى التجارة الدولية، كما تم الإتفاق على حماية حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة وإجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة .

بدأت جولة أوروجواى فى سنة ١٩٨٦ وكان من المقرر أن تنتهى فى الاجتماع الوزارى الذى عقد فى ديسمبر ١٩٩٠ فى بروكسل، إلا أن الخلاف فى موضوع الزراعة وبروز الحاجة إلى استكمال العديد من النقاط الفنية فى بعض الموضوعات الأخرى حالتا دون انتهاء الجولة فى هذا التاريخ. ومن ثم فقد استغرقت المفاوضات سبع سنوات متصلة انتهت بالتوصل لصيغة متفق عليها للوثيقة الختامية للجولة، والتى تضمنت جميع الإتفاقيات والوثائق القانونية الملزمة المنبثقة عنها، وموافقة مندوبى الدول لدى الأمم المتحدة فى جنيف على هذه الوثيقة الختامية فى ١٥ ديسمبر ١٩٩٣ .

اشتملت الوثيقة الختامية على ٢٨ نصاً قانونياً ما بين اتفاقية وقرار ومذكرة تفاهم لتفسير بعض مواد إتفاقية الجات الأصلية لتغطى جميع مجالات التفاوض التى أقرها الإعلان الوزارى الصادر فى مدينة بونتاديل إستا فى أوروجواى سنة ١٩٨٦. وفى ١٥ أبريل ١٩٩٤ وفى مدينة مراكش بالمغرب وقعت ١١٧ دولة الوثيقة الختامية. وأعلن وزراء مالية واقتصاد ١١٧ دولة قيام «منظمة التجارة العالمية» التى حلت محل

«اتفاقية الجات»، وقد بدأت هذه المنظمة عملها مع بداية عام ١٩٩٥. وقد خول القانون هذه المنظمة صلاحيات التفتيش على الدول الصغرى والكبرى ضمانا لحرية التجارة ومحاربة أية سياسات حمائية، حيث أصبحت «المنافسة» القانون الحاكم فى الأسواق الداخلية والخارجية على السواء .

وجدير بالذكر أن تطبيق إصلاحات نظام الجات يستغرق نحو عشر سنوات بدءاً من تاريخ عمل منظمة التجارة العالمية. وتستمر المفاوضات التجارية متعددة الأطراف لتشمل الموضوعات المتعلقة بتحرير تجارة الخدمات فى قطاعات النشاط المصرفى والتأمين والإتصالات ، والشحن البحرى، وحركة انتقال العمالة المتخصصة للإقامة المؤقتة فى الدول الأجنبية. وتتولى منظمة التجارة العالمية مفاوضات متعددة الأطراف بشأن علاقة التجارة بالبيئة، وقوانين العمالة، وأسعار الصرف وسياسات المنافسة.

أهداف دورة أوروجواى:

١- تحقيق مزيد من التحرير والتوسع والتنمية فى مجال التجارة الدولية لصالح جميع الدول لاسيما الدول النامية والأقل نمواً بما فى ذلك تحسين فرص دخول الأسواق عن طريق تخفيض وإزالة التعريفات الجمركية والقيود الكمية والإجراءات والعوائق الأخرى غير التعريفية .

٢- دعم دور الجات وتحسين النظام التجارى متعدد الأطراف، وتوسيع نطاق التجارة الخاضعة لأحكام اتفاقية الجات، وتطوير نظام تسوية المنازعات الخاص بها بما يتلاءم مع البيئة الاقتصادية العالمية المتطورة .

٣- زيادة فاعلية الجات وقدرتها على مواكبة المناخ الاقتصادى الدولى المتطور والمتغير من خلال خطط الإصلاح الهيكلى .

٤- التعاون والعمل الدائب على تقوية العلاقة بين السياسات التجارية والسياسات الاقتصادية التى تؤثر فى النمو والتنمية، بالإضافة إلى العمل على تحسين أداء النظام النقدى الدولى وضمان استمرار التدفقات المالية والإستثمارات الحقيقية للدول النامية .

٥- مجابهة المشكلات التى ترتبت على الأساليب الحمائية الجديدة .

٦- التوسع فى مفهوم التجارة الدولية ليشمل التجارة الدولية الخدمية إلى جانب التجارة الدولية السلعية مع استكشاف مجالات جديدة للتفاوض من أهمها الأوجه التجارية لحقوق الملكية الفكرية وإجراءات الإستثمار المرتبطة بالتجارة الدولية، وضوابط مكافحة الدعم والإغراق وضوابط إجراءات الوقاية .

٧- توجيه الاهتمام إلى قطاعات مهملة من قطاعات التجارة الدولية، وفى الطليعة منها التجارة الدولية الزراعية، وإلى تلك التى تحكمها ترتيبات استثنائية كالتجارة الدولية فى المنسوجات والملابس الجاهزة .

٨- زيادة فاعلية الأمانة العامة للجات فى الإشراف والرقابة على السياسات والإجراءات التجارية للدول الأعضاء، وقيامها بمهمة مركز المعلومات عن هذه السياسات والإجراءات وإتاحتها للنشر على الأعضاء بشتى الوسائل .

وتحقيقاً لتلك الأهداف تم مناقشة موضوعات محددة فى جولة أوروجواى كان أهمها دخول السوق، والمجالات الجديدة مثل مجال التجارة الخارجية فى الخدمات التى تم إخضاعها لأسس التجارة متعددة الأطراف، والقواعد التى تنظم التجارة الدولية بين الأعضاء، ثم موضوع المؤسسات ممثلة فى منظمة التجارة العالمية .

كانت جولة أوروجواى أهم الجولات كلها وأكبرها من حيث مشاركة الدول، إذ شاركت فيها ١٢٢ دولة منها ٨٧ دولة نامية. وقد أعادت هذه الجولة النظر فى مواد الجات من أجل تعديلها أو تفسيرها مع مراجعة عدد من اتفاقيات جولة طوكيو، كما تناولت موضوعات جديدة وهى التجارة فى الخدمات والملكية الفكرية والإستثمار. كذلك نصت الإتفاقية العامة على أن نتائج الجولة صفقة متكاملة إما أن تقبل ككل أو ترفض ككل. وتشمل بنود الإتفاقية العامة عدداً من الإتفاقيات الفرعية لتغطية جميع المجالات السلعية والخدمية .

نتائج جولـة أوروجواى :

١- إنشاء منظمة التجارة العالمية للإشراف على تطبيق إتفاقية الجات لعام ١٩٩٤، ووضع أسس للتعاون بينها وبين البنك وصندوق النقد الدوليين من أجل تنسيق السياسات التجارية والمالية للدول الأعضاء .

٢- إقامة نظام متكامل أكثر إنصافاً لتسوية المنازعات التجارية بين الدول الأعضاء من خلال إصدار قرارات تحكيم ملزمة، وإنشاء آلية مراجعة السياسات التجارية لتحقيق شفافية الأنظمة التجارية الدولية. كما يسهم هذا النظام المتكامل لتسوية المنازعات فى حماية الدول الأصغر والأضعف من مخاطر التعرض لإجراءات انتقامية منفردة من جانب الدول الكبرى .

٣- دعم النظام القانونى للجات لاسيما إجراءات الوقاية من الواردات ومكافحة الدعم والإغراق، فضلاً عن إصلاح قواعد الجات المتعلقة بالإعانات الرسمية .

٤- استكمال أوجه النقص والقصور فى الضوابط والقواعد المسئولة عن تحرير التجارة الدولية التى اتضحت فى ضعف التأثير على توجهات السياسة التجارية للدول الأعضاء. كذلك التوصل لنظام أكثر انضباطاً وفاعلية للرقابة على تنفيذ الإتفاقيات والقواعد والمبادئ المنظمة للتجارة الدولية بوجه عام .

٥- تخفيض الرسوم الجمركية والحواجز غير الجمركية على التجارة وتوسيع قواعد الجات لتشمل تحرير تجارة السلع الزراعية والمنسوجات والملابس، وتجارة الخدمات والجوانب التجارية المتعلقة بحقوق الملكية الفردية والإستثمار .

٦- الاتفاق على الاستمرار فى المحافظة على المعاملة التفضيلية للدول النامية بعامة والدول الأقل نمواً بخاصة فيما يتصل بنطاق الإلتزامات أو الفترات الزمنية الإنتقالية الممنوحة لها لاستكمال التزاماتها، بالإضافة إلى المعاملة التفضيلية المتعلقة بتنمية التبادل التجارى بين الدول النامية من خلال الترتيبات التفضيلية.

٧- التسليم المبدئى بحق الدول النامية والدول الأقل نمواً المستوردة الصافية للغذاء فى

التعويضات لمواجهة الآثار السلبية الناشئة عن تحرير التجارة وبرنامج الإصلاح الزراعى للجات من خلال المنح أو القروض الميسرة .

٨- تحقيق قدر أكبر من مشاركة الدول النامية فى النظام التجارى الدولى الجديد من خلال تمتع جميع الدول الأعضاء فى منظمة التجارة العالمية بحقوق متساوية فى التصويت، حيث خصص صوت واحد لكل دولة دون النظر إلى حجم تجارتها الخارجية أو قوة اقتصادها .

ومع أن الوثيقة الختامية المنبثقة عن مفاوضات جولة أوروجواى كانت تتميز بالشمول فقد سعت الدول المتقدمة - خاصة الولايات المتحدة الأمريكية - إلى إضافة موضوعين مستحدثين لم تشملهما المفاوضات، إذ رأت الولايات المتحدة أن هذين الموضوعين يؤثران بدرجة كبيرة على مصالحها التجارية الدولية وهما :

العلاقة بين التجارة والبيئة ومعايير العمل أو الإغراق الاجتماعى

بالنسبة **للعلاقة بين التجارة والبيئة** فقد اقترحت الولايات المتحدة فى المراحل الأخيرة لمفاوضات جولة أوروجواى إنشاء لجنة دائمة للتجارة والبيئة فى إطار منظمة التجارة العالمية. وقد تم التوصل فى مؤتمر مراكش إلى قرار وزارى ينص على إنشاء هذه اللجنة وتحديد نطاق ولايتها ، وبذلك يدخل موضوع العلاقة بين التجارة والبيئة رسمياً ولأول مرة فى إطار الجات ومنظمة التجارة العالمية. وتحوى المعايير البيئية النشاط الصناعى لضمان وجود أساليب إنتاج ومنتجات غير ملوثة للبيئة، كذا السلع الزراعية وما تتطلبه العملية الإنتاجية لهذه السلع من استخدام مبيدات الآفات والأسمدة ومواصفات التعبئة والتغليف .

أما الموضوع الثانى وهو **الإغراق الاجتماعى** فيقصد به انخفاض تكلفة العمالة فى الدول النامية بدرجة كبيرة عنها فى الدول المتقدمة بالإضافة إلى عدم التزام بعض الدول النامية بالمعايير الدولية المنظمة للعمل، مما ينجم عنه إنتاج سلع فى الدول النامية بتكلفة تقل كثيراً عن نظائرها فى الدول المتقدمة. وقد اقترحت الولايات المتحدة وكندا إدراج هذا الموضوع ضمن المهام المستقبلية لمنظمة التجارة العالمية لضمان التزام جميع

الدول بمعايير العمل الدولية. وقد عارضت الدول النامية بشدة هذا التوجه ونجحت فى عدم إقحام موضوعات العمالة ضمن نشاطات منظمة التجارة العالمية .

بعد هذا العرض الذى تناولنا فيه نظام «الجات» نجد أنه من المفيد أن نبين مدى مساهمة الدول النامية فى هذا النظام. نقول إن مشاركة الدول النامية فى نظام «الجات» كان محكوما بالنصوص الخاصة «بالمعاملة التفضيلية والأكثر رعاية للدول النامية»، التى توفر لهذه الدول بعض المزايا وأهمها المرونة التى تسمح للدول النامية بفرض قيود عند مواجهتها لصعوبات فى ميزان المدفوعات، وعدم إلزام الدول النامية بمعاملة الدول المتقدمة بالمثل فيما يتعلق بالتيسيرات التى تحصل عليها فى المفاوضات الخاصة بتخفيض التعريفات الجمركية والحواجز التجارية الأخرى. وقد أفضت هذه المزايا إلى تواضع مستوى مساهمة الدول النامية فى مفاوضات الجولات السبع السابقة على جولة أوروجواى . فقد كان منح تيسيرات جمركية على نطاق واسع من جانب الدول النامية لا يتفق مع فلسفة الإحلال محل الواردات التى كانت تتبعها هذه الدول فى الستينيات والسبعينيات. ونجم عن ذلك عجز الدول النامية عن التأثير فى عملية تحرير التجارة لتغطى المجالات المتعلقة بالتجارة فى المنسوجات والزراعة والمنتجات الإستوائية ذات الأهمية التصديرية بالنسبة لها .

كان هذا هو الوضع السائد فى الدول النامية خلال الستينيات والسبعينيات، الذى نجم عن عدم قبول معظم الدول النامية فلسفة الجات الأساسية التى ترى أن تحرير التجارة يعزز النمو والتنمية، فضلاً عن أن سياسات التنمية فى الدول النامية لم تسند إلى قطاع التصدير دوراً أساسياً فى تنمية اقتصاداتها. غير أن الأمور بدأت تتغير فى الثمانينيات مما جعل نظام التجارة متعدد الأطراف يأخذ مفهوماً جديداً ويحظى بأهمية أكبر من جانب هذه الدول. وكان أهم تطور طرأ فى هذا المجال هو قيام كثير من الدول النامية بإعادة التفكير فى دور السياسة التجارية فى عملية التنمية، كذا زيادة تقديرها للمنافع التى يمكن أن تعود على اقتصادات الدول النامية من وجود قطاع تصديرى نشط يستهدف الأسواق الخارجية .

وفى خلال ثمانينيات القرن العشرين ازداد عدد الدول النامية التى أخذت بنظام

اقتصاد السوق الحر، فازدادت حاجة هذه الدول إلى وجود نظام للتجارة متعدد الأطراف يتميز بالإنفتاح والاستقرار، ويشتمل على القواعد والمبادئ اللازمة لحماية حقوق والتزامات الدول الأعضاء فيه. وقد دفعت الحاجة إلى مثل هذا النظام إلى قيام الدول النامية بدور أكثر فاعلية في جولة أوروجواى. وفى أثناء تلك الفترة واجهت الدول النامية مشاكل خدمة الديون التى أسفرت عن ظهور عاملين هما: تزايد حاجة هذه الدول إلى تحسين أدائها التصديرى حتى تستطيع مواجهة أعبائها المالية، مما يستدعى إجراء مفاوضات من أجل الحصول على أسواق تصدير مفتوحة، ثم ظهور موجة التحرير من جانب واحد فى هذه الدول .

وقد حفز هذا العاملان الدول النامية إلى القيام بدور أكثر فاعلية لتحقيق مصالحها سواء من خلال التفاوض مع الدول المتقدمة لتقديم تعهدات وثيقة لتحرير التجارة أو من خلال الاشتراك فى مفاوضات وضع القواعد. وقد جعل هذا النشاط الدائب الدول النامية أكثر ارتباطا بالنظام بدرجة غير مسبوقة .

بعد أن استعرضنا مسيرة تحرير التجارة الدولية من خلال الجات يمكننا القول إن أساس النظام العالمى الجديد هو التجارة الدولية الحرة فى جميع مناطق وبلدان العالم، التى تتاح كأسواق لا تحدها أو تعترضها قيود أو عقبات تقف أمام تدفق السلع من شتى أنحاء العالم، كما تتاح الحرية الكاملة لكل منتج فى العالم فى أن يبيع منتجاته فى أى مكان في العالم، أى أن يكون العالم بأسره سوقاً واحدة لا تفصلها حدود .

وهذا النظام هو ثمرة الإتفاق بين الدول الصناعية الكبرى وفقا لمصالحها .

ويقوم هذا النظام على مبدأ الميزة النسبية أى على القدرة التنافسية للدولة فى قطاع إنتاجى معين. ويقال إن الغرض من ذلك هو تقسيم العمل بحيث يتخصص الأكفاء المتميزون فى إنتاج سلعة معينة. وإذا توافرت لدولة ما مقومات الكفاءة والقدرة الفائقة على إنتاج سلعة ما وتوسعت فى ذلك سيطرت على السوق وطردت الآخرين وأصبحت هى المنتج الوحيد، ويقضى النظام الجديد بإعادة توزيع الأدوار بحيث يتخصص كل منتج قوى فى إنتاج سلعة معينة، أما المنتج الضعيف فلا مكان له ولا

نصيب له من إنتاج هذه السلعة . ومرد ذلك إلى أن التخصيص على أساس الكفاءة سيعود بالفائدة على العالم كله، حيث سيزداد حجم الإنتاج مما يتيح أموالاً طائلة للإنفاق على أبحاث التطوير. وهذا من شأنه أن يؤدى إلى خفض التكلفة لصالح المستهلك. ان هذا التصور الذى طرحته الدول الكبرى قائم على أساس التخصص وتقسيم العمل على مستوى السوق العالمية. هذا التصور يتفق مع مصالحها بينما لا يلبى مصالح الدول النامية لعدة أسباب منها : أن الدول الكبرى تتوافر لها قدرات أكبر على تمييز وتطوير منتجاتها. إن تفرد وتميز المنتج يتوقف على عاملين : الأول هو حالة السوق الداخلية، إذ أن كبر حجم السوق الداخلية فى الدول المتقدمة كالولايات المتحدة الأمريكية يمكن مجموعات من المنتجين من أن تكتسب قوة لم تتح لمنتجين آخرين فى الدول النامية. أما العامل الثانى فهو القدرة المالية وتراكم الأرباح اللذان يعبران عن القوة التى تلائم كبر حجم السوق. وقد أدى كلاهما إلى تجديد الطاقات وتحديثها والإنفاق على أبحاث التطوير، فالمال يبنى المشروعات والعلم يزيد الإنتاجية .

وتزخر الدول المتقدمة بقواعد الإنتاج المتطورة التى تدعمها مجموعات من المراكز العلمية المتفوقة التى تضم مجموعات متميزة من العلماء تسعى إلى الإبتكار والتجديد والإبداع والتحديث، وهو ما لا يتاح للدول النامية، كما أن الدول المتقدمة التى تنعم بالديمقراطية يسودها الاستقرار الداخلى حيث تنخفض حدة التوتر الاجتماعى مما يوفر مناخاً صحياً للمفكرين والمبدعين، وذلك ما تفتقده الدول النامية. ومما يزيد الوضع سوءاً فى الدول النامية هو أنها دخلت فى صراعات فيما بينها، استنزفت قدراً لا يستهان به من مواردها وحدت من قدرتها على المنافسة .

كل هذه العوامل والظروف سالفة الذكر تجعل الدول النامية فى موقف الطرف الضعيف، الذى لا يستطيع الوقوف على قدم المساواة فى السوق العالمية مع الدول الكبرى التى تمثل الطرف القوى. ومن ثم لا تستطيع الدول النامية الحصول على حقها أو أن تتخصص مثل الأقوياء فى إنتاج سلعة معينة. وخليق بالأقوياء الذين يسيطرون على النظام العالمى الجديد أن يتيحوا للدول النامية مكاناً مناسباً فى السوق العالمية وفرصة تمكنها من الحصول على نصيب عادل منها. إن النظام العالمى الجديد حتى الآن لا يضع فى حسابه المصالح المشروعة العادلة للدول النامية .

الفصل الثانى

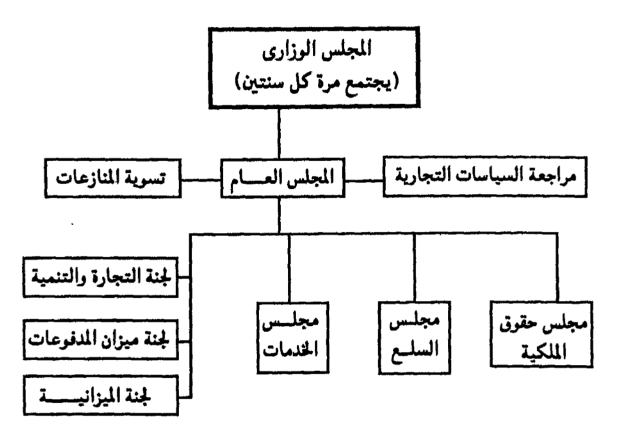
منظمة التجارة العالميـة

نشأ عن الإتفاقيـة العامة للتعريفات والتجارة عدد من الإتفاقيات الفرعيـة، وقد تمثلت الإتفاقيـة الأولى فى «تأسيس منظمة التجارة متعددة الأطراف» وهدفها إيجاد إطار مؤسسى واحد يشمل اتفاقية «الجات» . وفى ١٥ أبريل ١٩٩٤ أعلن وزراء مالية واقتصاد ١١٧ دولة فى مراكش قيام «منظمة التجارة العالمية» وبقيام هذه المنظمة فى أول يناير ١٩٩٥ اختفت «اتفاقيـة الجات»، حيث حلت محلها هذه المنظمـة الجديدة. واكتسبت منظمة التجارة العالمية صلاحيات التفتيش على كافة الدول ضماناً لحرية التـجارة ومحاربة أية سياسات حمائية، كذا الإشراف على تنفيذ القوانين الخاصة بالقضايا التجارية بدرجة أكثر شمولا من الجات، مثل مسائل الملكية الفكرية والخدمات والاستثمار، كما تمارس المنظمة صلاحية أقوى فى تسوية المنازعات.

وتعمل منظمة التجارة العالمية على تنفيذ وإدارة الجات وجميع نتائج جولة أوروجواى، وتوفير برنامج لمفاوضات تجارية متعددة الأطراف ومراجعة السياسات التجارية للدول الأعضاء بصفة دورية، كذا التعاون مع البنك الدولى وصندوق النقد الدولى لتحقيق تماسك أكثر قوة فى مجال السياسة الاقتصادية. وتقوم المنظمة على تبادل المزايا لخفض التعريفات الجمركية وغيرها من الحواجز التجارية، وإلغاء المعاملة التمييزية فى العلاقات التجارية الدولية .

يشتمل هيكل المنظمة على رئاسة تتكون من المجلس الوزارى والمجلس العام، وتتفرع عنهما مجالس نوعية ولجان متخصصة . يتألف المجلس الوزارى من ممثلى جميع الأعضاء، ويجتمع مرة على الأقل كل سنتين ويقوم بمهام المنظمة وله صلاحية إتخاذ القرارات فى جميع المسائل التى تنص عليها الإتفاقيات التجارية المختلفة. ويتكون المجلس العام من ممثلى جميع الأعضاء ويجتمع حسبما يكون ذلك مناسباً، ويحل محل المجلس الوزارى فى الفترات التى تفصل بين اجتماعاته. ويشرف المجلس العام على إدارة جهاز تسوية المنازعات، وآلية مراجعة السياسة التجارية التى يتم بمقتضاها دراسة السياسات التجارية للدول الأعضاء بصفة دورية .

هيكل منظمة التجـارة العالمية



المصدر : GAAT. "ROCUS" GATT Newsletter. No.107, May 1994.

كما يشرف المجلس العام على المجالس النوعية الفرعية التابعة له وهى مجلس تجارة السلع ، ومجلس الخدمات ومجلس حقوق الملكية الفكرية، ويشرف كل مجلس على الإتفاقيات الخاصة به تحت الإشراف العام للمجلس العام، الذى له حق تكوين أجهزة فرعية عند الحاجة لذلك .

وحول أهداف منظمة التجارة العالمية يقول مدير صندوق النقد الدولى إنه يأمل أن تؤدى هذه الإتفاقية إلى إنعاش الآمال فى نمو الاقتصاد العالمى من خلال أسواق أكثر انفتاحاً للإسهام فى جهود الصندوق نفسه بشأن التعديلات الهيكلية فى اقتصاديات البلدان التى تطلب خبرة الصندوق ومعونته .

وجدير بالذكر أن جمهورية مصر العربية شاركت فى مفاوضات اتفاقية الجات منذ سنة ١٩٧٠ كما شاركت فى التوقيع على اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية فى مفاوضات مراكش بالمغرب. وقد صدر قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٧٢ لسنة ١٩٩٥ بالموافقة على انضمام جمهورية مصر العربية إلى منظمة التجارة العالمية والإتفاقات التى شملتها الوثيقة الختامية المتضمنة نتائج جولة أوروجواى للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف وجداول تعهدات جمهورية مصر العربية فى مجالى تجارة السلع والخدمات والموقعة فى مراكش بتاريخ ١٩٩٤/٤/١٥، ونشر فى الجريدة الرسمية العدد ٢٤ تابع فى ١٥يونيه ١٩٩٥، وقد وافق مجلس الشعب على هذا القرار فى ١٩٩٥/٤/١٦. وأعلن وزير الاقتصاد المصرى أن جمهورية مصر العربية قد أصبحت عضواً كاملاً وأصلياً فى منظمة التجارة العالمية اعتباراً من ١٩٩٥/٦/٣٠ وذلك بعد مرور ثلاثين يوماً على إيداع وثائق تصديق جمهورية مصر على اتفاقية إنشاء المنظمة والوثيقة الختامية الشاملة للإتفاقات التى تمخضت عنها جولة أوروجواى.

وقد جاء فى اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية ما يلى:

١- تكون المنظمة الإطار المؤسسى المشترك لسير العلاقات التجارية فيما بين أعضائها فى المسائل المتعلقة بالإتفاقات والأدوات القانونية المقترنة بها. كما تعد الإتفاقات والأدوات القانونية المقترنة بالإتفاقية الواردة فى الملاحق (١، ٢، ٣، ٤) جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية وهى ملزمة لجميع الأعضاء الذين قبلوها فقط .

٢- تسهل المنظمة تنفيذ وإدارة أعمال هذه الإتفاقية والإتفاقات التجارية وتعمل على دفع أهدافها .

٣- توفر المنظمة منتدى للتفاوض فيما بين أعضائها بشأن علاقاتها التجارية متعددة الأطراف فى المسائل التى تتناولها الإتفاقات الواردة فى ملحقات هذه الإتفاقية، وإطاراً لتنفيذ نتائج مثل هذه المفاوضات على النحو الذى يقرره المجلس الوزارى .

٤- تشرف المنظمة على سير وثيقة التفاهم المتعلقة بالقواعد والإجراءات التى تنظم تسوية المنازعات .

٥- تدير المنظمة آلية مراجعة السياسة التجارية الواردة فى الملحق (٣) من الإتفاقية.

٦- تتعاون المنظمة على النحو المناسب مع صندوق النقد الدولى والبنك الدولى والوكالات التابعة له من أجل تحقيق أكبر قدر من التنسيق فى وضع السياسة الاقتصادية العالمية .

٧- ينعقد المجلس العام حسبما يكون ذلك مناسباً للإضطلاع بمسئوليات جهاز تسوية المنازعات المشار إليها فى وثيقة التفاهم الخاصة بتسوية المنازعات. ولجهاز تسوية المنازعات أن يعين لنفسه رئيساً وأن يضع قواعد إجراءاته حسبما تقتضى الضرورة للقيام بالمسئوليات المذكورة آنفاً .

٨- ينعقد المجلس العام حسبما يكون ذلك مناسباً للإضطلاع بمسئوليات جهاز مراجعة السياسة التجارية المشار إليها فى آلية مراجعة السياسة التجارية. ولجهاز مراجعة السياسة التجارية أن يعين لنفسه رئيساً وأن يضع قواعد إجراءاته حسبما تقتضى الضرورة للقيام بالمسئوليات المذكورة .

٩- ينشأ مجلس لشئون التجارة فى السلع ومجلس لشئون التجارة فى الخدمات ومجلس لشئون الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية، وتعمل تلك المجالس تحت الإشراف العام للمجلس العام . ويشرف مجلس شئون التجارة فى السلع ومجلس شئون التجارة فى الخدمات ومجلس شئون الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية على سير اتفاقات التجارة متعددة الأطراف، والإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات، واتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية على التوالى. وتقوم المجالس المذكورة آنفا بالمهام المنوطة بها طبقا للإتفاقات الخاصة بكل منها والمجلس العام. وتضع كل من هذه المجالس قواعد إجراءاتها وتخضع هذه القواعد لموافقة المجلس العام. والعضوية فى هذه المجالس مفتوحة لممثلى جميع الأعضاء وتجتمع هذه المجالس عند الضرورة للقيام بمهامها .

١٠- ينشئ المجلس الوزارى لجنة للتجارة والتنمية ولجنة لقيود ميزان المدفوعات ولجنة للميزانية والمالية والإدارة، تضطلع بالمهام الموكلة إليها بمقتضى هذه الإتفاقية واتفاقات التجارة متعددة الأطراف، وبأية مهام إضافية يكلفها بها المجلس العام. وله أن يشكل أية لجان إضافية لأداء ما يراه مناسباً من مهام . وتستعرض لجنة التجارة والتنمية دورياً الأحكام المؤقتة الواردة فى اتفاقات التجارة متعددة الأطراف لصالح الدول الأقل نمواً ، وترفع تقريراً للمدير العام لإتخاذ الإجراءات المناسبة .

١١- وفيما يختص بعلاقات منظمة التجارة العالمية مع المنظمات الأخرى يمكن للمجلس العام اتخاذ الترتيبات المناسبة لإقامة تعاون فعال مع المنظمات الدولية الحكومية الأخرى التى لها مسئوليات تتصل بمسئوليات المنظمة. وللمجلس العام - أيضاً - أن يتخذ الترتيبات المناسبة للتشاور والتعاون مع المنظمات غير الحكومية بمسائل تتصل بتلك التى تعنى بها المنظمة .

١٢- تنشأ أمانة للمنظمة يرأسها مدير عام يعينه المجلس الوزارى الذى يعتمد الأنظمة التى تحدد سلطات المدير العام وواجباته وشروط خدمته وفترة شغل المنصب. ويعين المدير العام أعضاء وموظفى الأمانة ويحدد واجباتهم وشروط خدمتهم وفقاً للقواعد التى يعتمدها المجلس الوزارى .

١٣- يكون للمنظمة شخصية قانونية، وعلى كل عضو من أعضائها أن يمنحها الأهلية القانونية اللازمة لمباشرة مهامها. وتمنح كل دولة عضو ما تلزم المنظمة من امتيازات وحصانات لمباشرة مهامها. كما تمنح كل دولة عضو لموظفى المنظمة وممثلى الأعضاء الإمتيازات والحصانات التى تكفل استقلالية ممارستهم لوظائفهم المتصلة بالمنظمة .

الإجراءات التى تتخذها المنظمة:

نصت المادة التاسعة من الإتفاقية على الإجراءات التى تتخذها المنظمة على النحو التالى :

١- تستمر المنظمة فى إتخاذ القرارات بتوافق الآراء حسب الممارسة المتبعة بمقتضى اتفاقية جات ١٩٤٧. وإذا تعذر التوصل إلى قرار بتوافق الآراء يتخذ القرار فى المسألة المعروضة بالتصويت ما لم يرد خلاف ذلك . ولكل عضو فى اجتماعات المجلس الوزارى والمجلس العام صوت واحد، وتتخذ قرارات المجلس الوزارى والمجلس العام بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين ما لم يرد خلاف ذلك فى هذه الإتفاقية أو فى اتفاق التجارة متعدد الأطراف .

٢- للمجلس الوزارى وللمجلس العام دون غيرهما سلطة اعتماد تفسيرات هذه الإتفاقية واتفاقات التجارة متعددة الأطراف. ويتخذ القرار باعتماد التفسير بأغلبية ثلاثة أرباع الأعضاء .

٣- يجوز للمجلس الوزارى فى ظروف استثنائية أن يقرر الإعفاء من التزام مفروض على أحد الأعضاء بموجب هذا الإتفاق أو أى من اتفاقات التجارة متعددة الأطراف شريطة أن يكون مثل هذا القرار قد اتخذ بأغلبية ثلاثة أرباع الأعضاء ما لم يرد خلاف ذلك فى هذه الفقرة .

٤- يوضح القرار الصادر من المجلس الوزارى بمنح الأعضاء إعفاء تلك الظروف الاستثنائية التى تبرر هذا القرار، والحدود والشروط التى تحكم تطبيق الإعفاء، وتاريخ انتهاء الإعفاء. ويعيد المجلس الوزارى النظر فى أى إعفاء ممنوح لأكثر من سنة بعد فترة لا تتجاوز سنة من منحه، كما يعاد النظر فيه بعد ذلك سنوياً إلى أن ينتهى الإعفاء .

التعديلات:

١- تناولت المادة العاشرة التعديلات حيث نصت على أن لكل عضو فى المنظمة أن يعرض على المجلس الوزارى اقتراحاً لتعديل أحكام هذه الإتفاقية أو الإتفاقية أو الإتفاقات التجارية متعددة الأطراف فى الملحق [١] . ولمجالس شئون التجارة فى السلع، وشئون التجارة فى الخدمات، وشئون الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية أن ترفع - كذلك - إلى المجلس الوزارى اقتراحات لتعديل أحكام الإتفاقات التجارية

متعددة الأطراف المماثلة فى الملحق « ١ » التى تشرف هذه المجالس على تسييرها. وما لم يقرر المجلس الوزارى منح فترة أطول من تسعين يوما بعد تقديم الاقتراح رسمياً إلى المجلس الوزارى فإن أى قرار يتخذه المجلس الوزارى بتقديم الاقتراح بالتعديل إلى الأعضاء للموافقة عليه سوف يتخذ بتوافق الآراء. وإذا لم يتحقق توافق الآراء فى إجتماع المجلس الوزارى خلال المدة المحددة يقرر المجلس الوزارى بأغلبية ثلثى الأعضاء ما إذا كان التعديل المقترح سيعرض على الأعضاء لقبوله .

٢ـ لا يعمل بالتعديلات على أحكام هذه المادة وأحكام المواد التالية إلا لدى قبولها من جميع الأعضاء :

المادة التاسعة من هذه الإتفاقية

المادة الأولى والمادة الثانية من اتفاقية جات ١٩٩٤

المادة الثانية : ١ من اتفاقية التجارة فى الخدمات .

المادة ٤ من اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية .

٣ـ بغض النظر عن الأحكام الأخرى لهذه المادة، يجوز للمجلس الوزارى أن يعتمد التعديلات على اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية دون إجراءات قبول رسمي متى كانت تستوفى الشروط الواردة فى الفقرة ٢ من المادة ٧١ من الإتفاق المذكور .

٤ـ أى عضو يقبل تعديلاً على هذه الإتفاقية أو على اتفاق تجارى متعدد الأطراف فى الملحق ١ عليه إيداع أداة القبول لدى المدير العام للمنظمة خلال فترة القبول التى يحددها المجلس الوزارى .

العضوية الأصلية والانضمام:

١ـ وفقا للمادة الحادية عشرة من الاتفاقية يكون الأعضاء الأصليون فى منظمة التجارة العالمية هم الأطراف المتعاقدون فى اتفاقية جات ١٩٤٧ وذلك اعتباراً من تاريخ نفاذ الإتفاقية الحالية، والمجموعة الأوربية، وذلك بقبولها الإتفاقية الحالية والإتفاقات التجارية متعددة الأطراف والتى أرفقت جداول تنازلاتها وتعهداتها باتفاقية جات ١٩٩٤ والتى أرفقت جداول التعهدات المحددة الخاصة بها باتفاقية التجارة فى الخدمات .

٢ـ لا يطلب من الدول الأقل نمواً المعترف بها من الأمم المتحدة أن تقدم تعهدات أو تنازلات إلا في الحدود التي يتفق مع مرحلة تنمية كل منها واحتياجاتها المالية والتجارية أو إمكاناتها الإدارية والمؤسسية .

٣ـ لأى دولة أو إقليم جمركى منفصل يملك استقلالاً ذاتياً كاملاً فى إدارة علاقاته التجارية الخارجية والمسائل الأخرى المنصوص عليها فى هذا الإتفاق وفى الإتفاقات التجارية متعددة الأطراف أن ينضم إلى هذا الإتفاق بالشروط التى يتفق عليها بينه وبين المنظمة. ويسرى هذا الانضمام على هذا الإتفاق وعلى الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف الملحقة به .

٤ـ يتخذ المجلس الوزارى قرارات الانضمام، ويوافق على شروط اتفاق الانضمام بأغلبية ثلثى أعضاء المنظمة .

القبول وبدء النفاذ والإيداع:

١ـ تتيح هذه الإتفاقية القبول بالتوقيع أو بغيره من الوسائل، من جانب الأطراف المتعاقدين فى اتفاقية جات ١٩٤٧ والمجموعة الأوروبية، متى توافرت فيها الشروط اللازمة لكى تصبح دولها أعضاء أصليين فى المنظمة، وفقاً للمادة الحادية عشرة من هذه الإتفاقية. وتسرى هذه الشروط على هذه الإتفاقية وعلى الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف الملحقة بها. وتدخل هذه الإتفاقية واتفاقات التجارة متعددة الأطراف الملحقة حيز النفاذ فى التاريخ الذى يحدده الوزراء وفقاً للفقرة ٣ من الوثيقة الختامية المتضمنة نتائج جولة أوروجواى من المفاوضات التجارية متعددة الأطراف وتظل مفتوحة للقبول مدة سنتين بعد ذلك التاريخ ما لم يقرر الوزراء خلاف ذلك، والقبول التالى لنفاذ هذه الإتفاقية يصبح نافذاً فى اليوم الثلاثين التالى لتاريخ هذا القبول .

٢ـ على العضو الذى يقبل الإتفاقية الحالية بعد دخولها حيز التنفيذ أن ينفذ التنازلات والالتزامات الواردة فى الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف والتى تنفذ على فترة زمنية تبدأ بدخول الإتفاقية الحالية حيز النفاذ كما لو كان قد قبل الإتفاقية الحالية فى تاريخ دخولها حيز النفاذ .

٣ـ إلى أن تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ، يودع نص هذه الإتفاقية والاتفاقات التجارية متعددة الأطراف لدى المدير العام لمنظمة الأطراف المتعاقدين فى إتفاقية جات ١٩٤٧. ويرسل المدير العام فى أسرع وقت ممكن نسخة معتمدة من هذه الإتفاقية والاتفاقات التجارية متعددة الأطراف وإخطاراً بكل قبول لها إلى كل حكومة وإلى المجموعة الأوروبية التى قبلت هذه الإتفاقية. ويودع لدى المدير العام للمنظمة هذه الإتفاقية والإتفاقات التجارية متعددة الأطراف وأية تعديلات تطرأ عليها بمجرد دخول هذا الإتفاق حيز التنفيذ .

جهاز تسوية المنازعات:

أصبحت منظمة التجارة العالمية ـ التى حلت محل الجات بعد توقيع نتائج جولة أوروجواى ـ مسئولة عن تسوية النزاعات الثنائية بين الأطراف المعنية على أن تكون قرارات جهاز تسوية المنازعات ملزمة لجميع الأطراف وأن تنفذ على وجه السرعة. وقد نص اتفاق أوروجواى على إجراءات تسوية المنازعات من خلال مراحل محددة يمكن إجمالها فيما يلى :

١ـ مرحلة المشاورات والمصالحة : تقدم الدولة المتضررة طلبا لعقد مشاورات ثنائية مع الطرف المدعى عليه، الذى يتحتم عليه أن يرد على ذلك الطلب فى خلال عشرة أيام. تبدأ إجراءات المشاورة والمصالحة فى خلال شهر من تقديم الطلب. وإذا لم يرد الطرف المدعى عليه فى غضون الفترة المحددة وحاول عرقلة المشاورات يحق للدولة المتضررة طلب إنشاء هيئة لحل النزاع تعمل تحت إدارة منظمة التجارة العالمية . وتشكل الهيئة من ثلاثة إلى خمسة أفراد من غير مواطنى الدولتين طرفى النزاع. وتصدر الهيئة قراراتها وفقاً لقوانين الجات، ويجب على الطرف الخاسر إتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذ تلك القرارات. ويجوز أن تستأنف الدولة الخاسرة قرارات الهيئة. ويناقش طلب الاستئناف فى مجال منظمة التجارة العالمية .

إذا لم تلتزم الدولة الخاسرة بقرار هيئة تسوية المنازعات أو قرار مجلس المنظمة فى حالة الاستئناف يجوز للدولة المحكوم لصالحها أن تعود إلى مجلس المنظمة وذلك لتلقى التعويض من الدولة الخاسرة أو الحصول على تفويض المجلس لإتخاذ إجراءات انتقامية ضد تلك الدولة .

القواعد والإجراءات التى تحكم تسوية المنازعات:

١ـ تطبق قواعد وإجراءات هذا التفاهم على المنازعات التى تتم وفق أحكام التشاور وتسوية المنازعات الواردة فى الإتفاقات المدرجة فى الملحق «١» من هذا التفاهم وتسمى «الإتفاقات المشمولة». وتطبق قواعد وإجراءات هذا التفاهم - أيضاً - على المشاورات وتسوية المنازعات بين الأعضاء المتعلقة بحقوقها والتزاماتها بمقتضى أحكام اتفاق إنشاء منظمة التجارة العالمية وأحكام هذا التفاهم منفرداً أو بالاشتراك مع أى اتفاق آخر يقع فى نطاقه .

٢ـ ينشأ جهاز تسوية المنازعات بموجب هذا التفاهم ليدير القواعد والإجراءات، كذا المشاورات وأحكام تسوية المنازعات الواردة فى الإتفاقات المشمولة، ما لم يكن هناك نص آخر فى اتفاق مشمول، ولجهاز تسوية المنازعات سلطة إنشاء فرق التحكيم واعتماد تقارير جهاز الاستئناف، ومراقبة تنفيذ القرارات والتوصيات، والترخيص بتعليق التنازلات وغيرها من الالتزامات التى تبرم بموجب الإتفاقات المشمولة .

٣ـ يقوم جهاز تسوية المنازعات بإخطار المجالس واللجان المختصة فى منظمة التجارة العالمية بتطور أى منازعات تتصل بأحكام الإتفاقات المشمولة المعنية. ويتخذ الجهاز قراراته بتوافق الآراء، فى الحالات التى تقتضى أحكام وإجراءات هذا التفاهم إتخاذ قرار فيها .

٤ـ تهدف توصيات وقرارات الجهاز إلى تحقيق تسوية مرضية لأى أمر يعرض عليه عملاً بالحقوق والالتزامات المنصوص عليها فى هذا التفاهم وفى الإتفاقات المشمولة .

٥ـ لا يطبق هذا التفاهم إلا فيما يخص الطلبات الجديدة لإجراء مشاورات بموجب الأحكام الخاصة بالمشاورات فى الإتفاقات المشمولة التى تقدم عند نفاذ اتفاق منظمة التجارة العالمية أو بعده فقط .

٦ـ يجب على العضو الطالب للمشاورات أن يخطر الجهاز والمجالس واللجان ذات الصلة بطلبه المشاورات. وتقدم طلبات المشاورات كتابة وتدرج فيها الأسباب الداعية للطلب بما فيها تحديد الإجراءات المعترض عليها مع ذكر الأساس القانونى للشكوى .

٧ـ إذا أخفقت المشاورات فى تسوية نزاع ما فى خلال ستين يوماً بعد تاريخ تسلم طلب إجراء المشاورات جاز للطرف الشاكى طلب إنشاء فريق تحكيم فى غضون فترة الـ ٦٠ يوماً المذكورة سلفاً. وفى الحالات المستعجلة، بما فيها تلك المتعلقة بالسلع سريعة التلف، يجب على طرفى النزاع وفرق التحكيم وجهاز الإستئناف أن تبذل كل ما فى وسعها للتعجيل بالإجراءات إلى أقصي حد ممكن .

٨ـ إذا وافق طرفا النزاع يمكن بذل المساعى الحميدة، والقيام بإجراءات التوفيق والوساطة. ويجوز لأى طرف فى نزاع أن يطلب المساعى الحميدة أو التوفيق أو الوساطة فى أى وقت. ويجوز بدؤها وإنهاؤها فى أى وقت. وعند انتهاء إجراءات المساعى الحميدة والتوفيق أو الوساطة، يجوز للطرف الشاكى أن ينتقل إلى طلب إنشاء فريق تحكيم .

٩ـ يشكل فريق التحكيم فى موعد لا يتجاوز اجتماع الجهاز الذى يلى الاجتماع الذى يظهر فيه الطلب لأول مرة كبند من بنود جدول أعمال الجهاز ، إلا إذا رأى الجهاز فى ذلك الاجتماع بتوافق الآراء عدم تشكيل فريق .

١٠ـ يكون لفريق التحكيم الاختصاصات التالية ما لم يتفق طرفا النزاع على خلاف ذلك فى غضون عشرين يوما من تشكيله : «أن يفحص فى ضوء الأحكام ذات الصلة فى (اسم الاتفاق المشمول أو الاتفاقات المشمولة التى يستشهد بها طرفا النزاع)، الموضوع الذى قدمه إلى جهاز تسوية المنازعات (اسم الطرف) فى الوثيقة.. وأن يتوصل إلى نتائج من شأنها مساعدة جهاز تسوية المنازعات على تقديم التوصيات أو اقتراح الأحكام المنصوص عليها فى ذلك الاتفاق أو تلك الإتفاقات». وعند إنشاء فريق تحكيم، يجوز للجهاز أن يفوض إلى رئيسه وضع اختصاصات الفريق بالتشاور مع طرفى النزاع، وتعمم الاختصاصات التى توضع بهذه الطريقة على جميع الأعضاء. ويتكون فريق التحكيم من ثلاثة أفراد ما لم يتفق طرفا النزاع، خلال عشرة أيام من إنشاء فريق التحكيم، على أن يتكون من خمسة أفراد. ويجب إخطار الأعضاء بتكوين الفريق دون إبطاء .

١١ـ تكون وظيفة فرق التحكيم هى مساعدة جهاز تسوية المنازعات على القيام بمسئولياته بمقتضى هذا التفاهم والاتفاقات المشمولة، لذلك ينبغى أن يضع فريق التحكيم تقويماً موضوعياً للأمر المطروح عليه، متضمناً التقويم الموضوعى لواقعات القضية ومدى انطباق الإتفاقات المشمولة ذات الصلة عليها وتوافقها معها، وأن يتوصل إلى أية نتائج أخرى من شأنها أن تساعد الجهاز على تقديم التوصيات أو اقتراح الأحكام المنصوص عليها فى الاتفاقات المشمولة .

١٢ـ يقوم جهاز تسوية المنازعات بإنشاء جهاز دائم للإستئناف، الذى ينظر فى القضايا المستأنفة من فرق التحكيم. ويتكون الجهاز من سبعة أفراد يخصص ثلاثة منهم لكل قضية. ويعمل أعضاء الاستئناف بالتناوب وتحدد إجراءات عمل جهاز الاستئناف هذا التناوب .

١٣ـ لا يجوز إلا لأطراف النزاع، وليس للأطراف الثالثة ، استئناف تقارير فرق التحكيم. ويجوز للأطراف الثالثة ممن أخطروا جهاز تسوية المنازعات بمصلحتهم الجوهرية فى الموضوع أن يقدموا مذكرات كتابية إلى جهاز الاستئناف أو يعطوا فرصة للتحدث أمامه، ولا يجوز إجراء أية اتصالات من طرف واحد مع جهاز الاستئناف بشأن الأمور التى يبحثها الفريق أو جهاز الاستئناف .

١٤ـ حددت المادة ٢٤ من الاتفاقية الإجراءات الخاصة بالأعضاء من الدول الأقل نمواً. فقد نصت على أنه فى جميع مراحل تحديد أسباب وإجراءات تسوية نزاع يشمل عضوا من البلدان الأقل نمواً، يجب أن تولى رعاية خاصة للوضع الخاص لذلك العضو . وفى هذا الشأن، يمارس الأعضاء ضبط النفس عند إثارة أمور بموجب هذه الإجراءات تشمل عضوا من أقل البلدان نمواً. وعندما يتبين حدوث إلغاء أو تعطيل نتيجة لتدبير اتخذه عضو من البلدان الأقل نمواً، يتعين على الطرف الشاكى ضبط النفس عند طلب التعويض أو التماس الترخيص بتعليق تطبيق التنازلات أو غيرها من الالتزامات عملاً بهذه الإجراءات. وفى الحالات التى لا يمكن التوصل فيها إلى حل خلال المشاورات يعرض المدير العام أو رئيس جهاز تسوية المنازعات ، بناء على طلب عضو من البلدان الأقل نمواً، مساعيه الحميدة أو التحكيم أو الوساطة لمساعدة الأطراف على تسوية النزاع قبل طلب تشكيل فريق تحكيم .

الفصل الثالث

دخول السوق

تمهيد:

المقصود بدخول السوق هو أن تتفاوض الدول الأعضاء فيما يختص بتسهيل عملية التبادل التجارى فيما بينها بشأن بعض السلع من خلال إلغاء أو تخفيف القيود التجارية . وقد استغرقت المفاوضات الخاصة بتسهيل التبادل التجارى فى المحاصيل والمنتجات الزراعية والملابس والمنسوجات وقتًا طويلاً واكتنفتها الصعاب والمشقات ، بينما اتسمت المفاوضات المتعلقة بالسلع المصنعة ومنتجات الموارد الطبيعية بالسهولة وسرعة الاتفاق .

أولاً: اتفاقية التجارة فى السلع الزراعية:

حث البيان الوزارى الدول الأعضاء على إزالة العوائق التى تعترض التجارة الدولية فى هذه السلع . وكانت المنتجات الزراعية موضوع الخلاف الرئيسى بين الولايات المتحدة الأمريكية من جهة والمجموعة الأوروبية خاصة فرنسا من جهة أخرى. ويكمن سبب الخلاف فى الدعم الذى تقدمه مجموعة الدول الأوروبية لمزارعيها مما يزيد القدرة التنافسية لدول هذه المجموعة ، وهذا من شأنه أن يؤثر على الصادرات الأمريكية من تلك السلع الزراعية . طالبت الولايات المتحدة تدعمها دول مجموعة الكيرنز بخفض الدعم الذى تقدمه مجموعة الدول الأوروبية - وبخاصة فرنسا - لصادراتها الزراعية بنسبة ٩٠٪ على مراحل تنتهى سنة ٢٠٠٠ ، وبأن يكون خفض دعم الصادرات مقترنًا بخفض دعم الأسعار داخليًا ، مع الحد من الحواجز التى تعترض واردات تلك الدول من المنتجات الزراعية . بينما تركزت وجهة نظر دول المجموعة الأوروبية على تخفيض دعم الصادرات الزراعية بنسبة ٣٠٪ عن مستواها فى سنة ١٩٨٦ خلال فترة عشر سنوات مما يسفر عن خفض الفجوة بين الأسعار العالمية والأسعار المحلية . غير أن هذه المقترحات لم تلق قبولاً من الولايات المتحدة ودول مجموعة الكيرنز ، ثم توصل الطرفان إلى حل وسط لمشكلة الصادرات الزراعية من خلال اتفاق بلير هاوس فى نوفمبر ١٩٩٣[١].

---

(١) نبيل حشاد ، الجات ومنظمة التجارة العالمية ، القاهرة ، ١٩٩٦ ، ص ص ٢٧-٣٨.

وجدير بالذكر أن موضوع تحرير الجوانب المختلفة للتجارة فى المنتجات والحاصلات الزراعية لم يسبق تناوله على هذا النطاق قبل مفاوضات جولة أوروجواى التى تمخضت عن الاتفاقية الزراعية الأساسية فى بلير هاوس بواشنطن. وتنص الاتفاقية على عدد من الالتزامات التى يجب أن يلتزم بها الأعضاء فيما يختص بكيفية الوصول إلى الأسواق عن طريق خفض التعريفات الجمركية ، وإزالة جانب من تشوهات السياسات من خلال خفض الدعم المحلى ، وتحويل القيود غير التعريفية إلى قيود تعريفية ، بالإضافة إلى موضوع التوصل إلى اتفاق بشأن الأمور الصحية والنباتية ، وأخيراً القرار الوزارى لتعويض الدول النامية المستوردة الصافية للغذاء والدول الأقل نمواً عن الآثار السلبية التى قد تنجم عن إصلاح وتحرير قطاع الزراعة . وتهدف هذه الالتزامات إلى تحرير التجارة الدولية فى السلع والمنتجات الزراعية تدريجيًا خلال ٦ سنوات بالنسبة للدولة المتقدمة و١٠ سنوات بالنسبة للدول النامية.

١- الالتزامات المتعلقة بالوصول إلى الأسواق :

أ- إلغاء العوائق التجارية المختلفة من خلال تحويل القيود غير الجمركية (مثل الحصص والرسوم المتغيرة وأسعار الاستيراد الدنيا والتراخيص التقديرية) المفروضة على الوارادات من السلع الزراعية إلى رسوم جمركية يتم الاتفاق عليها وربطها عند حد أقصى .

ب- تخفيض التعريفات الجمركية على المنتجات والمحاصيل الزراعية بمتوسط ٣٦٪ بالنسبة للدول المتقدمة خلال ست سنوات و٢٤٪ للدول النامية على مدى عشر سنوات من تاريخ بدء تنفيذ الاتفاقية ، أما الدول الأقل نمواً والتى يقل متوسط دخل الفرد فيها عن ١٠٠٠ دولار سنويًا فقد أعفيت من تخفيض تعريفاتها الجمركية.

جـ - وحتى يتاح تطبيق تعريفات جمركية كبديل للقيود غير الجمركية فقد حوت اتفاقية الزراعة بند « التعامل الخاص » . ويسمح هذا البند للدولة العضو بالاحتفاظ بقيود على الواردات حتى نهاية فترة التنفيذ ، إذا كانت الواردات الزراعية الأولية ومنتجاتها تقل عن ٣٪ من الاستهلاك

المحلى خلال الفترة ١٩٨٦ - ١٩٨٨ ، وإذا لم تقدم أية إعانات تصديرية لهذه السلع منذ عام ١٩٨٦ ، وإذا خضعت تلك السلع لإجراءات فعالة للحد من انتاجها ، ثم إذا ما توافر الحد الأدنى من فرص الوصول إلى السوق الذى يمثل ٤٪ من الاستهلاك المحلى للمنتجات المحددة فى السنة الأولى من فترة التنفيذ ، وتزداد هذه النسبة تدريجيًا كل عام لتصل إلى ٨٪ فى السنة السادسة .

٢- الدعم المحلى:

أ- تخفيض الدعم الذى تمنحه الحكومات للمزارعين ومنتجى السلع الزراعية سواء كان فى صورة مبالغ مخصصة فى الميزانية أو مبالغ تتنازل عنها الحكومة لصالحهم ، وذلك بنسبة ٢٠٪ خلال ست سنوات بالنسبة للدول المتقدمة ١٣,٣٪ للدول النامية خلال عشر سنوات مع إعفاء الدول الأقل نمواً . وفى حالة ما إذا كان الدعم المحلى أقل من ٥٪ فإن الدولة لا تلتزم بتطبيق أية تخفيضات .

ب- تستثنى من التزامات تخفيض الدعم المحلى بعض الخدمات التى تقدمها الحكومات مثل الخدمات فى مجال البحوث ومقاومة الآفات والبنية الأساسية والإرشاد الزراعى ومخزون الأمن الغذائى ، بالإضافة إلى الدعم النقدى للمزارعين فى بعض الحالات كتعويضهم فى حالات الكوارث والإصلاح الهيكلى ، والمدفوعات المباشرة المرتبطة ببرامج البيئة وبرامج المساعدات الإقليمية ، كذلك المساعات الموجهة إلى تشجيع التنمية الزراعية والريفية فى البلدان النامية . كما يسرى استثناء الحكومات من تخفيض الدعم المحلى - الذى يصل حده الأقصى ٥٪ فى الدول المتقدمة ، و١٠٪ فى الدول النامية - فى حالة انتاج سلع فردية أو فى حالة دعم القيمة الإجمالية للإنتاج الزراعى .

٣- دعم الصادرات:

أ- تخفيض الدعم المباشر الذى يقدم إلى الصادرات الزراعية فى الدول المتقدمة بنسبة ٣٦٪ من القيمة ، وتخفيض حجم الصادرات التى

تستفيد من دعم التصدير (الدعم الجزئى) بنسبة ٢١٪ على أساس متوسط ما كان يتم من دعم خلال الفترة من عام ١٩٨٦ إلى عام ١٩٩٠ خلال ست سنوات . وبالنسبة للدول النامية فيتم تخفيض الدعم المباشر بنسبة ٢٤٪ والدعم الجزئى للتصدير بنسبة ١٤٪ خلال عشر سنوات منذ بدء تنفيذ الاتفاقية .

ب- تمنح الدول النامية معاملة تفصيلية من حيث حق دعم الاستثمارات الزراعية ، ودعم تخفيض تكلفة تسويق الصادرات من المنتجات الزراعية، وتكاليف النقل الداخلى وتكاليف النقل الدولى ، مع إعفاء الدول الأقل نمواً من تطبيق قواعد تخفيض دعم التصدير .

جـ - نصت الاتفاقية على تنفيذ تخفيضات دعم التصدير لمنتجات معينة ، وعلى أحكام لمنع محاولات المراوغة للتهرب من التعهدات الخاصة بالدعم المقدم لعملية التصدير . كما وضعت معايير للإعانات الغذائية واستخدام ائتمان الصادرات . وتستثنى المساعدات الغذائية من اتفاقية دعم الصادرات شريطة أن تكون غير مقدمة بغرض دعم الصادرات ، وأن تكون فى إطار الأسس العامة للفاو .

د- نظراً لحداثة تحرير قطاع الزراعة فى التجارة الدولية ، وارتباط هذا القطاع مباشرة بالأمن الغذائى وبخاصة فى الدول النامية ، فقد نصت الاتفاقية فى مادتها العاشرة على أن تلتزم الدول الأعضاء المانحة للمعونات الغذائية الدولية بتنفيذ برامج المعونة الغذائية وفقًا لمبادئ تصريف الفوائض الصادرة من منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) ، وألا تكون مشروطة ، وأن يتم تقديمها فى صورة منحة كاملة بقدر الإمكان.

٤- الإجراءات الصحية :

نجحت الدول الأعضاء فى التوصل لإطار متعدد الأطراف من القواعد والنظم والإجراءات لحماية صحة الإنسان والحيوان والنبات مع التنسيق الدولى فى هذا الشأن مع المنظمات الدولية المعنية . ينظم اتفاق التدابير الصحية تقويم المخاطر على أساس الاستناد إلى الأدلة العلمية المتاحة والأوضاع البيئية المناسبة، وتقويم

الأضرار المرتقبة من منظور اقتصادى من حيث خسارة الانتاج والمبيعات ، فى حالة ثبوت ظهور آفة وتكاليف المكافحة والإبادة فى البلد المستورد . وللارتفاع بمستوى الحماية الصحية وافقت الدول الأعضاء على تسهيل سبل تقديم المساعدة الفنية للدول المختلفة لا سيما الدول النامية . كذلك تم الاتفاق على إنشاء لجنة تدابير حماية صحة الإنسان والنبات . وقد استطاعت الدول النامية الحصول على معاملة تفضيلية تتيح لها فترة سماح لمدة سنتين من تاريخ إنشاء المنظمة قبل الالتزام بتطبيق أحكام هذه الاتفاقية تمتد إلى خمس سنوات للدول الأقل نمواً .

٥- المعاملة التفضيلية للدول النامية الأكثر معاناة من مشاكل النمو والمستوردة للغذاء :

تضمنت الاتفاقية مبدأ تعويض الدول النامية والأقل نمواً عن الآثار السلبية المحتملة والناشئة عن تخفيض مستويات الدعم التى كانت تمنحها الدول المصدرة لمنتجاتها الزراعية ، تحسبًا من أن يؤدى تحرير التجارة فى السلع الزراعية إلى ارتفاع الأسعار العالمية للأغذية وانخفاض حجم المعونة الغذائية . فقد تمكنت الدول النامية من استصدار قرار وزارى يقر مبدأ تقديم التعويضات للدول المضارة من تحرير قطاع الزراعة . ويشمل هذا القرار تقديم المعونة الغذائية والمعونة الفنية لتلك الدول لتنمية وتنويع القواعد التصديرية والانتاجية حتى تستطيع جنى فوائد أكثر من تحرير الأسواق التجارية ، وتقديم القروض قصيرة الأجل للمساعدة فى تمويل واردات الغذاء ، ومراجعة مستوى هذه المساعدات الغذائية بصورة دورية فى منظمة الأغذية والزراعة . وفى هذا السبيل يتم تكوين لجنة للزراعة مهمتها رصد ومتابعة تنفيذ هذا القرار ومراجعة ومتابعة استمرار عملية تنفيذ التعهدات التى يتم التفاوض بشأنها فى جولة أوروجواى حول برنامج الإصلاح ، كما يوفر الفرصة للدول الأعضاء لإثارة أية مشكلات تتعلق بتنفيذ تعهداتهم .

ثانيًا : اتفاقية التجارة فى السلع المصنعة :

وضعت اتفاقية الجات لعام ١٩٤٧ ضوابط تحرير التجارة فى السلع المصنعة باستثناء المنسوجات والملابس . وفى جولة أوروجواى تم التوصل لبروتوكول لتأمين وصول السلع إلى أسواق الدول الأعضاء ، يشمل مجموعة من الأحكام التكميلية لتنظيم تحرير التجارة فى السلع المصنعة . وكان أهم ما تمخضت عنه

جولة أوروجواى فى مجال التجارة فى السلع المصنعة هو تعدد أشكال التنازلات الجمركية المتبادلة ، والتى قد تأخذ شكل التحرير الكامل للتجارة فى قطاع سلعى معين ، أى إعفاء هذا القطاع كلية من الرسوم الجمركية ، أو تخفيض قيمة الرسم الجمركى بالنسبة التى تحددها الدولة فى جداولها ويتم الاتفاق عليها ، أو ربط هذه الرسوم عند حد أقصى . كما يمكن تحقيق التخفيض والربط معًا فى وقت واحد لنفس التعريفة الجمركية ، كذلك تحويل القيود غير الجمركية إلى قيود جمركية .

وفيما يلى محصلة التنازلات التى تقدمت بها الدول المشتركة فى المفاوضات:

١- خفض تعريفات السلع المصنعة فى الدول الصناعية من متوسط ٦,٣٪ إلى متوسط ٣,٨٪ ، كذا مضاعفة الجزء من وارداتها من السلع الصناعية الذى يدخل إلى أسواقها معفيًا من الرسوم الجمركية والذى ارتفع من نسبة ٢٠٪ إلى نسبة ٤٠٪ من إجمالى وارداتها من السلع المصنعة .

٢- تقليص حجم شريحة الواردات التى تدخل أسواق الدول المتقدمة بتعريفة ١٥٪ فأكثر من ٧٪ إلى ٥٪ من إجمالى الواردات ، فى حين تخفض من ٩٪ إلى ٥٪ بالنسبة للدول النامية .

٣- رفع نسبة الربط لخطوط التعريفة من السلع المصنعة من ٧٨٪ إلى ٩٩٪ فى الدول المتقدمة ، ومن ٢١٪ إلى ٧٣٪ فى الدول النامية ، ومن ٨٣٪ إلى ٩٨٪ للاقتصادات المتحولة .

٤- خفض التعريفة الجمركية على ٦٤٪ من إجمالى واردات الدول المتقدمة، و٤٦٪ من إجمالى خطوط التعريفة فى الدول النامية .

٥- التزام الدول المتقدمة بخفض تعريفاتها بنسبة ٤٠٪ على الأسماك والمنسوجات والملابس والجلود والمطاط والأحذية ومعدات النقل وبنسبة ٦٠٪ على الأخشاب والورق وعجائن الورق والماكينات اليدوية .

٦- التزام الدول الصناعية بتوزيع التعريفات على السلع الصناعية بشرط ألا تتجاوز الواردات الخاضعة لرسوم تزيد على ١٥٪ نسبة ٢٧٪ فيما

يختص بالمنسوجات ، ١١٪ بالنسبة لواردات الجلود والمطاط والأحذية ومعدات السفر .

ثالثا : اتفاقية الملابس والمنسوجات :

أثار موضوع التجارة الدولية فى الملابس والمنسوجات جدلاً محتدمًا وخلافًا كبيراً بين الدول المتقدمة والدول النامية . ومرد ذلك إلى خضوع التجارة الدولية فى الملابس والمنسوجات إلى نظام الحصص الثنائية التى يتم الاتفاق عليها بين الأطراف المعنية وفقًا لاتفاقية الألياف المتعددة ، التى يخضع لها حوالى ٥٠٪ من التجارة الدولية فى الملابس والمنسوجات . ولما كانت تجارة الملابس والمنسوجات تمثل نحو ٤٠٪ من الصادرات الصناعية للدول النامية ، فقد اقترحت الإلغاء التدريجى لاتفاقية الألياف المتعددة .

تهدف اتفاقية الملابس والمنسوجات إلى التحرير التدريجى فى هذا القطاع السلعى خلال فترة انتقالية مدتها عشر سنوات من خلال أسلوبين .

١- إدماج قطاع الملابس والمنسوجات فى اتفاقية الجات لعام ١٩٩٤ من خلال الإلغاء التدريجى لنظام الحصص الثنائية خلال أربعة مراحل على مدى عشر سنوات تبدأ فى أول يناير ١٩٩٥ وتنتهى فى أول يناير ٢٠٠٥ . يتم الإلغاء على أساس حجم واردات عام ١٩٩٠ . تلغى فى المرحلة الأولى نسبة ١٦٪ ، وفى الثانية نسبة ١٧٪ ، وفى الثالثة نسبة ١٨٪ وفى الرابعة نسبة ٤٩٪ . وبذلك يخضع قطاع الملابس والمنسوجات الكامل لأحكام الجات ، بعد أن تطبق على الألياف القواعد التى تطبق على السلع والمنتجات التى تتضمنها الجات . وهذا من شأنه أن يخفف القيود المفروضة بموجب اتفاقية الألياف المتعددة .

٢- تحقيق زيادة فى الحصص الكمية القائمة فى الاتفاقيات الثنائية والمفروضة على بعض منتجات الملابس والمنسوجات لنفس المراحل المتفق عليها لعملية الإدماج طبقًا لما يلى :

١٦٪ خلال السنوات الثلاث الأولى .

٢٥٪ خلال السنوات الثلاث التالية .

٢٧٪ خلال السنوات الأربع التالية .

وقد رؤى أن هذا الإجراء يؤدى فى النهاية إلى إزالة القيود المفروضة على الحصص .

تقوم بعض الدول بأعداد قوائم السلع المحظور استيرادها كلية ، أو تحديد حد أقصى لحجم استيراد سلعة معينة ، أو إقرار حد أدنى للأسعار . ولما كانت الاتفاقية تركز على إنهاء قيود اتفاقية الألياف المتعددة فأن إدماج القيود فى نظام الجات سوف يؤدى إلى إلغاء قوائم الحظر والحصص الكمية وتحرير الأسعار تدريجيًا ، وقصر الحماية المتاحة لقطاع الملابس والمنسوجات على الرسوم الجمركية فقط .

وقد شملت الاتفاقية أحكامًا خاصة بمكافحة التحايل على الحصص من خلال التصدير عن طريق دولة ثالثة ، أو من خلال التزوير فى شهادات المنشأ ، حيث تم تحديد التزامات كل من الدول المستوردة والمصدرة فى هذا المجال بالإضافة إلى طريقة عقاب الدولة المصدرة أو الدولة الثالثة . كما تتميز الاتفاقية بوجود آلية مرحلية للحماية تطبق على المنتجات التى تدمج فى الجات فى أية مرحلة . وتوفر هذه الآلية إمكانية اتخاذ إجراء ضد أية دولة مصدرة إذا ما أثبتت الدول المستوردة أن مجمل الواردات من سلعة ما تدخل إليها بكميات متزايدة تؤدى إلى الإضرار الجسيم بالصناعة ذات الصلة أو التهديد بوقوع أضرار لها . ويمكن الإبقاء على قيود الحماية لمدة أقصاها ثلاث سنوات ، أو حتى يتم دمج السلعة ضمن جات ١٩٩٤ أيهما أسبق .

وتلزم الإتفاقية جميع الدول الموقعة على اتفاقية المنسوجات بفتح أسواقها أمام تجارة هذا القطاع من خلال إزالة القيود الكمية وخفض الرسوم الجمركية وعدم التحيز ضد تجارة المنسوجات فى سياستها التجارية .

ولضمان الإشراف الجيد على تنفيذ الأعضاء لأحكام هذه الاتفاقية ينشأ جهاز استشارى لتجارة المنسوجات يسمى جهاز الإرشاد والمتابعة ، ويتكون من رئيس وعشرة أعضاء . وبالإضافة إلى إشرافه على تجاره الملابس والمنسوجات ، يقوم

الجهاز بدراسة وفحص كل المعايير التى تتضمنها شروط الاتفاقية وموافاة الأعضاء بالنتائج . ويلتزم الأعضاء بقبول التوصيات التى يصدرها جهاز الإرشاد والمتابعة . كما يجرى الجهاز مراجعة شاملة لمراحل تنفيذ الاتفاقية قبل نهاية كل مرحلة من مراحل الدمج ، حيث يقوم بتسليم تقرير لمجلس التجارة عن تنفيذ كل مرحلة من مراحل الاتفاقية بفترة لا تقل عن خمسة أشهر قبل نهاية كل مرحلة . وعلى أساس هذا التقرير يتخذ مجلس التجارة القرارات المناسبة لضمان عدم الإخلال بالتوازن بين حقوق وواجبات الأعضاء فى الاتفاقية .

تشمل الاتفاقية – أيضًا – بنوداً توفر معاملة خاصة لفئات معينة من الدول، مثل الدول الداخلة حديثًا فى الاتفاقية وصغار الموردين والدول الأقل نمواً .

بالإضافة إلى اتفاقيات التجارة فى السلع الزراعية وفى السلع المصنعة وفى الملابس والمنسوجات ، فقد جرت مفاوضات فى جولة أوروجواى بشأن تسهيل التبادل التجارى فى المنتجات الاستوائية ومنتجات الموارد من خلال إزالة الحواجز التجارية وبخاصة التعريفات الجمركية . وقد تضمن الاتفاق النهائى لجولة الجات تخفيض التعريفات الجمركية على المنتجات سالفة الذكر بنسبة ٣٣٪ خلال خمس سنوات . كما تم الاتفاق على منح بعض الدول النامية والدول الأقل نمواً مزايا تفضيلية فى هذا المجال .

الفصل الرابع

اتفاقية التجارة في الخدمات

تعد التجارة فى الخدمات أحد الموضوعات الجديدة المهمة التى تطرقت إليها جولة أوروجواى . فقد دارت المناقشات حول تحرير التجارة الخارجية فى قطاع الخدمات وإخضاعها لأسس التجارة متعددة الأطراف ، لما لهذا القطاع من دور كبير فى الاقتصاد العالمى ، حيث إنه أسرع القطاع الاقتصادية نمواً وأكثرها استيعابًا للعنصر البشرى . وطبقًا للإحصاءات فإن إنتاج هذا القطاع يمثل من ٦٠٪ إلى ٧٠٪ من إجمالى الإنتاج فى الدول المتقدمة وحوالى ٥٠٪ فى الدول النامية . أما نسبته فى التجارة العالمية فتبلغ نحو ٢٠٪ .

وقد حفل موضوع تحرير الخدمات بالخلافات بين الولايات المتحدة الأمريكية من جهة والدول النامية من جهة أخرى ، حيث رأت الدول النامية أن تحرير تجارة الخدمات سوف يحدث آثاراً سلبية على قطاع الخدمات فيها . كما اشتد الخلاف بين الدول المتقدمة والدول النامية بشأن تحديد مفهوم الخدمات ، إلى أن تم التوصل إلى حل وسط فى صورة اتفاقية . ويعتبر مشروع اتفاقية التجارة فى الخدمات الذى تم التوصل إليه فى جولة أوروجواى أول اتفاق متعدد الأطراف للتجارة فى الخدمات . وتشمل الاتفاقية جميع الخدمات ذات الطابع التجارى والتى لا تدخل ضمن وظائف الدولة الرئيسية وأهمها : الخدمات المالية (البنوك- التأمين - سوق المال) وخدمات النقل (برى - بحرى - جوى) ، والاتصالات السلكية واللاسلكية ، والخدمات الاستشارية والمقاولات ، والإنشاء والتعمير ، والسياحة بكافة أشكالها ، والخدمات المهنية (تعليم - طب - استشارات - محاماة - محاسبة) .

جاء فى المادة الأولى من الاتفاقية أن هذا الاتفاق ينطبق على الإجراءات التى يتخذها الأعضاء والتى تؤثر فى التجارة فى الخدمات . وتعرف التجارة فى الخدمات - فى هذا الاتفاق - على أنها توريد الخدمة :

(أ) من أراضى عضو ما إلى أراضى أى عضو آخر ؛

(ب) من أراضى عضو ما إلى مستهلك الخدمة فى أراضى عضو آخر ؛

(جـ) من خلال التواجد التجارى لمورد الخدمة من عضو ما فى أراضى أى عضو آخر ؛

(د) من خلال وجود أشخاص طبيعيين من مورد خدمة من عضو ما فى أراضى أى عضو آخر .

وفسرت المادة الأولى تعبير « الإجراءات التى يتخذها الأعضاء » بأنها الإجراءات التى تتخذها :

(أ) الحكومات والسلطات المركزية أو الإقليمية أو المحلية ؛

(ب) الأجهزة غير الحكومية عند ممارستها سلطات فوضتها إليها الحكومات، أو السلطات المركزية أو الإقليمية أو المحلية .

أما تعبير « خدمات » فيشمل كافة الخدمات فى كل القطاعات باستثناء الخدمات التى تورد فى إطار ممارسة السلطة الحكومية ؛

(جـ) يُقصد بالخدمة الموردة فى إطار ممارسة السلطة الحكومية أية خدمة تورد على أساس غير تجارى أو بدون تنافس مع واحد أو أكثر من موردى الخدمات.

تحوى الاتفاقية ثلاثة أقسام رئيسية هى : الالتزامات العامة ، والالتزامات المحددة ، وملاحق تتعلق ببعض قطاعات الخدمات الرئيسية ، بالاضافة إلى الملحق الخاص بالإعفاءات ، وهى كما يلى :

١- الالتزامات العامة:

وهى الالتزامات التى تضمنتها أحكام ومبادئ الاتفاقية والضوابط التى حددتها ، ويلتزم بها كافة الدول الأعضاء بدون استثناء ، وتخضع للمبادئ التالية:

أ- شرط الدولة الأولى بالرعاية:

ويُقصد به عدم التمييز بين موردى الخدمات الأجانب من حيث الدخول إلى

الأسواق وشروط التشغيل . فبموجب هذا الشرط يجب على كل عضو أن يمنح الخدمات وموردى الخدمات من أى عضو آخر معاملة لا تقل رعاية عن تلك التى يمنحها لما يماثلها من الخدمات وموردى الخدمات من أى بلد آخر . ومن ثم فإن أى ميزة تتصل بتجارة الخدمات تعطى لطرف تمتد تلقائيًا إلى الطرف الآخر . يستثنى من هذا الشرط الدولة العضو إذا كانت تمنح مزايا خاصة لبعض الدول من خلال اتفاقيات ثنائية أو إقليمية شريطة ألا يتجاوز سريانها عشر سنوات من تاريخ بدء سريان اتفاقية الخدمات فى ١٩٩٥/١/١ ، ثم يطبق شرط الدولة الأولى بالرعاية على الامتيازات الممنوحة . وتجرى مراجعة الاستثناءات الممنوحة بعد مرور خمس سنوات على بدء سريان اتفاقية الخدمات .

ب- الشفافية :

(١) يجب التزام كل عضو بنشر جميع الإجراءات ذات الصلة وذات التطبيقات العامة المتعلقة بتنفيذ هذه الاتفاقية أو بالتأثير على تنفيذها. كذلك نشر جميع الاتفاقات الدولية المتعلقة بالتجارة فى الخدمات أو المؤثرة فيها والتى يكون العضو قد وقع عليها . وفى حالة تعذر النشر ينبغى أن تكون المعلومات متاحة بأية طريقة أخرى .

(٢) على كل عضو أن يخطر مجلس التجارة فى الخدمات سنويًا على الأقل بأية قوانين أو أنظمة أو مبادئ توجيهية إدارية جديدة أو بأية تعديلات على الموجود منها تؤثر تأثيراً كبيراً على التجارة فى الخدمات . وبذلك تتاح الفرصة للإحاطة بجميع التدابير والتشريعات التى يطبقها العضو وتكون ذات تأثير على أحكام هذه الاتفاقية .

(٣) يلتزم كل عضو بالاستجابة دون إبطاء لأى طلب من أى عضو آخر لمعلومات محددة بشأن الإجراءات ذات التطبيق العام التى اتخذها أو الاتفاقات الدولية المتعلقة بالتجارة فى الخدمات أو المؤثرة فيها والتى يكون العضو قد وقع عليها . وعلى كل عضو أيضًا إنشاء مراكز استعلام أو استفسار لتزويد الأعضاء الآخرين بالمعلومات المحددة بناء على طلبها ، وذلك فى غضون سنتين منذ بدء سريان اتفاقية منظمة

التجارة العالمية ، مع توخي مرونة مناسبة تجاه الدول النامية بالنسبة للفترة المحددة لإنشاء هذه المراكز .

جـ- زيادة مشاركة البلدان النامية :

(١) يكمن تسهيل مشاركة الأعضاء من البلدان النامية في التجارة الدولية من خلال الالتزامات المحددة التي يتفاوض عليها مختلف الأعضاء وفقًا للجزئين الثالث والرابع من هذا الاتفاق والتي تتعلق بما يلي :

(أ) تعزيز قدرات خدماتها المحلية وكفاءتها وقدرتها التنافسية ، في جملة أمور أخرى ، من خلال إمكانية الوصول إلى التكنولوجيا على أسس تجارية.

(ب) تحسين إمكانات وصولها إلى قنوات التوزيع وشبكات المعلومات.

(جـ) تحرير الوصول إلى الأسواق في القطاعات وطرق التوريد ذات الأهمية التصديرية لها .

(٢) ينشيء الأعضاء من الدول المتقدمة ، وأكبر عدد ممكن من غيرها من الأعضاء ، في خلال سنتين من بدء نفاذ اتفاقية منظمة التجارة العالمي، نقاط اتصال لتسهيل وصول موردي الخدمات في البلاد النامية إلى المعلومات المتصلة بأسواقها ، والمتعلقة بالجوانب التجارية والفنية في توريد الخدمات ، وبشروط تسجيل المؤهلات العلمية والاعتراف بها والحصول عليها ، كذا توافر تكنولوچيا الخدمات .

(٣) تعطى أولوية خاصة في تنفيذ الفقرتين ١ ، ٢ إلى الأعضاء من البلاد الأقل نمواً . ويولي اعتبار خاص للصعوبة الشديدة التي تواجهها البلاد الأقل نمواً في قبول الالتزامات المحددة التي يتم التوصل إليها نظراً لوضعها الاقتصادي الخاص ولاحتياجاتها التنموية والتجارية والمالية .

د- التكامل الاقتصادي :

تسمح الاتفاقية للدول الأعضاء بأن تكون أو تصبح أطرافًا في اتفاق لتحرير

التجارة فى الخدمات بينها شريطة أن يكون للاتفاقية تغطية قطاعية كبيرة ، وأن تنص على إزالة جميع أنواع التمييز بين الأطراف المتعاقدة ، وذلك من خلال إزالة الإجراءات التمييزية ، و/ أو حظر تقديم أية إجراءات تمييزية جديدة أو إضافية . ويجب على هذه الأطراف إخطار مجلس التجارة في الخدمات بهذا الاتفاق وبأى توسيع أو تعديل مهم له ، كذا تقديم تقارير دورية عن التنفيذ إلى مجلس التجارة في الخدمات . وعند الضرورة ينشىء المجلس مجموعة عمل لدراسة هذه التقارير . وللمجلس أن يقدم توصيات للأطراف حسبما يراه مناسبًا .

هـ - القواعد والإجراءات المحلية :

ويُقصد بها الأحكام التى تنظم التجارة الدولية للخدمات على المستوى الوطنى، ففى القطاعات التى يتعهد فيها الأعضاء بتقديم التزامات محددة يجب على كل عضو أن يضمن إدارة الإجراءات ذات التطبيقات العامة والمؤثرة فى الخدمات بطريقة مناسبة وحيادية ، وذلك عند إعداد القواعد المنظمة لقطاع الخدمات الواردة فى جداول الالتزامات ، ومن هذه القواعد أسلوب استصدار التراخيص اللازمة لتوريد الأجانب للخدمات فى أراضى عضو آخر بحيث لا تمثل هذه القواعد عقبات وعوائق تجارية . كما ينبغى على كل عضو أن ينشىء فى أقرب وقت ممكن هيئات أو إجراءات قضائية أو تحكيمية أو إدارية تنص على إجراء مراجعة فورية بناء على طلب مورد خدمات متضرر من القرارات الإدارية التى توثر على التجارة فى الخدمات ولتوفير سبل العلاج إذا استدعى الأمر ذلك، شريطة ألا يتعارض إنشاء هذه الهيئات والإجراءات مع الهيكل الدستورى للعضو أو مع طبيعة نظامه القانونى .

و - اتفاقات تكامل أسواق العمل :

تجيز بنود اتفاقية التجارة فى الخدمات دخول أعضائها فى اتفاق لإقامة تكامل تام لأسواق العمل بين أطرافه ، بشرط استثناء مواطنى أطراف الاتفاق من الشروط الخاصة بالإقامة وتراخيص العمل ، بالإضافة إلى إخطار مجلس التجارة فى الخدمات به .

ز- الإعتراف:

يجوز للعضو تحقيقًا لهدف التطبيق الكلى أو الجزئى لمعاييره الخاصة بمنح التراخيص والإجازات والشهادات لموردى الخدمات الأجانب، أن يعترف بالتعليم أو الخبرة المكتسبة أو متطلبات التأهيل المستوفاة ، أو بالإجازات التى يمنحها بلد آخر . غير أنه لا يجوز لأى عضو أن يمنح الاعتراف بطريقة تجعل منه وسيلة للتمييز بين البلدان عند تطبيق العضو لمعاييره لمنح التراخيص والإجازات والشهادات لموردى الخدمات ، أو قيداً مقنعًا على التجارة فى الخدمات . ويتعين على العضو أن يخطر مجلس التجارة فى الخدمات خلال ١٢ شهراً ، بدءاً من نفاذ اتفاقية منظمة التجارة العالمية بالنسبة له ، بإجراءات الاعتراف القائمة لديه ، وهى الإجراءات والمعايير التى تطبقها الدول الأعضاء بشأن الترخيص للأجانب المصرح لهم بممارسة النشاطات المهنية فى تلك الدول . كما ينبغى إخطار مجلس التجارة فى الخدمات بأية إجراءات اعتراف جديدة يعتمدها أو تعديلات جوهرية يدخلها على الإجراءات القائمة ، بالإضافة إلى أية رغبات متعلقة بالاعتراف المتبادل للمؤهلات العلمية والخبرات العملية بين الأعضاء .

ح- المدفوعات والتحويلات:

لا يجوز لأى عضو فرض قيود على التحويلات والمدفوعات الدولية المسددة مقابل عمليات جارية تتصل بالتزاماته المحددة ، إلا فى الظروف المذكورة فى البند (ط) التالى .

ط- القيود الخاصة بحماية ميزان المدفوعات:

تجيز المادة الثانية عشرة من اتفاقية الخدمات للعضو أن يعتمد أو يبقى قيوداً على التجارة فى الخدمات التى قام بتقديم التزامات محددة بشأنها بما فيها القيود على المدفوعات والتحويلات مقابل عمليات تتعلق بهذه الالتزامات ، وذلك فى حالة إذا ما واجه العضو صعوبات خطيرة فى ميزان المدفوعات أو صعوبات مالية خارجية ، أو تهديداً بوقوع هذه الصعوبات ، بيد أن الإجراءات التى يتخذها العضو فى هذا الشأن ذات طبيعة مؤقتة تنتهى بانتهاء الغرض الذى فرضت من أجله وأن يتم تصفيتها على مراحل مع تحسن الوضع الاقتصادى والمالى للعضو .

كما يشترط فى القيود سالفة الذكر ألا تميز بين الأعضاء ، وأن تتوافق مع النظام الأساسى لصندوق النقد الدولى ، وأن تتجنب إلحاق الضرر غير الضرورى بالمصالح التجارية والاقتصادية والمالية لأى عضو آخر .

٢- الالتزامات المحددة:

الالتزامات المحددة عبارة عن جداول التزامات مرفقة ببروتوكول انضمام الدولة العضو ، تلتزم الدولة بموجبها بتحرير قطاعات خدمية معينة . يحدد فى هذه الجداول القطاعات التى ستقبل الدولة فتح أسواقها للمنافسة الأجنبية فيها ، بالإضافة إلى شروط دخول مورد الخدمة الأجنبى إلى السوق الوطنية بشتى الطرق، سواء كانت عن طريق وجود مورد الخدمة الأجنبى فى أراضى الدولة ، من خلال الشركات أو الوكالات أو مكاتب التمثيل ، أو السماح له بتقديم خدماته عبر الحدود . وهذا يعنى تقديم الخدمة من أراضى عضو إلى أراضى عضو آخر ، أو توريد الخدمة عن طريق إيفاد الأشخاص من دولة العضو المورد إلى أراضى عضو آخر للتوريد عن طريق الوجود المؤقت .

وتشمل الجداول أيضًا ضوابط المعاملة الوطنية حيث يمكن منح الموردين الأجانب معاملة مماثلة لمعاملة الوطنيين ، مع حفظ حق كل دولة فى وضع الشروط والضوابط التى تحقق حماية مصالحها وفقًا لقوانينها وتشريعاتها . كما تحوى الجداول المرفقة التزامات إضافية ، وهى التى لا تخضع للجدولة تحت خانتىْ النفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية .

وحيث كانت الالتزامات المحددة غير كافية فى عدد من القطاعات المهمة ، فقد استكملت المفاوضات الثنائية ومتعددة الأطراف حول هذه القطاعات ، وتم التوصل فى الاجتماع الوزارى بمراكش ١٩٩٤ إلى عدد من القرارات أهمها :

أ- القرار الخاص بالترتيبات الهيكلية ، الذى يلزم أجهزة تقديم الدعم التى ينشئها مجلس التجارة فى الخدمات بتقديم تقريرها سنويًا . وعلى كل جهاز أن يضع قواعده الإجرائية وأن يشكل أجهزته الفرعية .

ب- القرار الخاص بالتشاور وتسوية المنازعات :

ركزت الاتفاقية على التشاور فيما بين الأعضاء كسبيل إلى الشروع فى

تسوية الخلافات والنزاعات التجارية . والغرض من التشاور هو التوصل إلى حل مقبول يعالج الأضرار الناشئة عن النزاعات ويحفظ مصالح الأطراف المتنازعة . أما إذا أخفق الطرفان فى التوصل إلى حل للنزاع فيصير اتباع القواعد والإجراءات التى تحكم تسوية المنازعات من أجل التوصل إلى حل مقبول للطرفين ، حيث تشكل لجان تسوية المنازعات من أفراد مؤهلين لديهم خبرة فى المسائل التنظيمية المرتبطة بالاتفاقية .

جـ - القرار الخاص بجماعة العمل المختصة بالتجارة فى الخدمات وشئون البيئة ويتم بموجبه تشكيل جماعة عمل للدراسة وإعداد التوصيات بشأن العلاقة بين تجارة الخدمات والبيئة .

د - القرار بشأن المفاوضات الخاصة بوسائل الاتصالات السلكية واللاسلكية الأساسية ، ويقضى بتشكيل مجموعة تفاوض لتقديم التزامات محددة فى هذا الشأن .

هـ - قرار بأجراء مفاوضات مستقبلية حول التزامات الدول فى قطاع الخدمات المالية .

و- قرار خاص بالخدمات المهنية ، ويقر بتكوين مجموعة عمل لوضع نظم تتفق عليها الدول لضمان تطبيق الإجراءات التنظيمية المتعلقة بالخدمات المهنية دون عوائق ، وذلك فى حالة تقديم الدول التزامات بتحرير الخدمات المهنية .

ز- قرار بتشكيل مجموعة عمل لإجراء مفاوضات على أساس تطوعى للدول التى ترغب فى تقديم التزامات محددة فى قطاع تحرير النقل البحرى .

ح - قرار خاص بحركة الأشخاص الطبيعيين ، ويقضى بتكوين مجموعة تفاوض لتحقيق مزيد من التحرير فى إطار انتقال الأفراد اللازمين لتوريد الخدمات .

٣- ملاحق خاصة ببعض قطاعات الخدمات الرئيسية :

هذه الملاحق جزء مكمل للإتفاقية العامة ، وهى ملزمة لجميع الأعضاء ،

وتشمل الخدمات المالية والنقل الجوى والاتصالات وحركة العمالة بالإضافة إلى الإعفاءات الخاصة بمنح صفة الدولة الأولى بالرعاية .

أ- ملحق الخدمات المالية :

يصنف هذا الملحق نشاطات الخدمات المالية مثل خدمات البنوك والتأمين وإعادة التأمين . ويبين حق الأعضاء فى اتخاذ الإجراءات التى يرونها ضرورية لحماية المستثمرين وأصحاب الودائع وحاملى وثائق التأمين ، وضمان وحدة وسلامة النظام المالى . كما أنه يشرح ويفسر أحكام الاتفاق الأصلى فيما يتصل بالخدمات التى يتم توريدها فى إطار ممارسة السلطة الحكومية واستبعدت من عملية التحرير .

ب- ملحق خدمات النقل الجوى :

الغرض من هذا الملحق هو تحديد النشاطات والمجالات التى يشملها التحرير فى قطاع النقل الجوى . وتتضمن إصلاح الطائرات وصيانتها ، وبيع خدمات النقل الجوى وتسويقها دون التدخل فى الأسعار ، بالإضافة إلى خدمات نظام الحجز بالحاسب الآلى وإصدار بطاقات السفر . وينص الملحق على عدم تطبيق الالتزامات العامة فى الاتفاق على حقوق النقل الجوى وهى حقوق نقل الركاب والبضائع والبريد. كذلك لا يجوز أن ينجم عن اتفاق الخدمات الإخلال بالالتزامات المترتبة على العضو بموجب اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف تكون سارية وقت نفاذ اتفاق منظمة التجارة العالمية. يخضع هذا الملحق للمراجعة بعد انقضاء خمس سنوات على بدء تنفيذه .

جـ - ملحق خدمات الاتصالات :

يشتمل الملحق على الملاحظات والشروح التفسيرية ، ومجموعة من الأحكام التكميلية للاتفاق الأصلى . ويستبعد الملحق التدابير المتعلقة بتوزيع البرامج الإذاعية والتلفازية بواسطة الكابلات أو البث من أحكام اتفاقية الخدمات الخاصة بالاتصالات . كما ينص على الإجراءات التى تؤثر على استخدام موردى الخدمات الأجانب لشبكات وخدمات الاتصالات العامة ، وضرورة أن تخضع لشروط مناسبة

وغير تمييزية ، وألا تكون هذه الشروط أكثر مما يلزم لحماية موردى الخدمات المحليين وحماية التكامل الفنى للشبكة العامة للاتصالات .

ويلزم الملحق الأعضاء بتوفير جميع المعلومات المتاحة عن ظروف الوصول للشبكات وخدمات النقل للجمهور بما فيها بيان الأسعار . كذلك يقر الملحق معاملة تفضيلية للدول النامية تبعًا لمستويات التنمية فيها ، حيث يجيز لها فرض شروط معقولة على الوصول للشبكات وخدمات الاتصالات العمومية فيها واستخدامها إذا كانت هذه الشروط تدعم البنية الأساسية المحلية وترفع طاقة الخدمة ، على أن تدرج هذه الشروط فى تعهدات الدولة العضو .

د- ملحق انتقال العمالة :

يسرى هذا الملحق على الأشخاص الطبيعيين ، وهم الأشخاص الذين ينتقلون للإقامة مؤقتًا فى أراضى دولة أخرى من أجل توريد الخدمات لهذه الدولة العضو ، فى حين لا ينطبق على توظيف وتشغيل الأفراد بصفة دائمة أو الإقامة الدائمة أو الحصول على الجنسية . ولا يسقط حق الأشخاص الطبيعيين فى الانتقال حق العضو فى اتخاذ أو تطبيق أية تدابير تتعلق بتنظيم دخول الأشخاص إلى أراضيه أو للإقامة المؤقتة . كما ينص الملحق على أن تتفاوض الدول لتقديم التزامات بتحرير أسواق العمالة لا سيما فى الدول النامية ، باعتبارها من الخدمات المنافسة التى تصدرها ، مع إعطائها الحق فى اتخاذ إجراءات تنظيمية موضوعية لدخول الأشخاص.

هـ- ملحق الإعفاءات الخاصة بمنح صفة الدولة الأولى بالرعاية :

يحدد هذا الملحق الظروف التى من أجلها يعفى العضو من التزاماته عند سريان شرط الدولة الأولى بالرعاية ، كما ينص على قيام مجلس تجارة الخدمات بمراجعة الإعفاءات الممنوحة بعد مضى خمس سنوات من سريانها .

الفصل الخامس

إجراءات الاستثمار المرتبطة بالتجارة

تعاظم دور الاستثمار الأجنبى فى اقتصاد العالم المعاصر بوجه عام وفى الدول النامية بوجه خاص . وهناك رأيان متعارضان بالنسبة لدور الاستثمار الأجنبى فى الدول النامية . فبينما يعتبر الرأى الأول الاستثمار الأجنبى مضراً باقتصادات الدول النامية يعتبره الرأى الثانى عنصراً داعمًا لعمليات التنمية الاقتصادية وزيادة حجم الناتج المحلى الإجمالى . ولما كانت معظم الدول النامية تحبذ الرأى الثانى فقد منحت الكثير من المزايا للمستثمرين الأجانب تشجيعًا لهم على الاستثمار فى أراضيها . وقد أصبحت تلك المزايا أو الإجراءات المرتبطة بالاستثمار محل مفاوضات فى جولة أوروجواى .

تقدمت الدول الصناعية فى جولة أوروجواى بمقترح « سمى إجراءات حماية الاستثمارات المرتبطة بالتجارة » (TRIMS) من أجل توقيع اتفاقية عالمية فى إطار الجات هدفها إزالة معوقات انسياب الاستثمار الأجنبى ودخول الشركات الأجنبية إلى الأسواق المحلية . غير أن الدول النامية تحفظت على هذا المقترح حيث رأت أن تحرير الاستثمار يخدم مصالح الدول المتقدمة الغنية على حساب الدول النامية الفقيرة لوجود الشركات متعددة الجنسيات فى الدول المتقدمة . وقد بات من الواضح أن الدول الصناعية تسعى بدأب إلى عولمة المجالات التى اكتسبت فيها ميزات تنافسية كبيرة حتى تستطيع شركاتها التى تمتلك قدرات مالية وتنظيمية فائقة من إيجاد أسواق جديدة لها فى العالم تحقق أرباحًا طائلة على حساب الدول النامية .

تضمن ذلك المقترح مبدأين أساسيين من مبادئ الجات هما المعاملة الوطنية والشفافية . ومن ثم يمنح المستثمرون الأجانب نفس المعاملة الممنوحة للمستثمر الوطنى وفقًا لأحكام المادتين الثالثة والحادية عشرة من اتفاقية الجات ١٩٩٤ . كما يحظر تطبيق أية إجراءات للاستثمار مرتبطة بالتجارة فى البضائع تتعارض مع أحكام اتفاقية الجات ١٩٩٤ فيما يتعلق بالمعاملة الوطنية أو القيود الكمية . وفى حالة تطبيق أى عضو إجراءات استثمار مرتبطة بالتجارة لا تتفق مع أحكام

اتفاقية الجات فينبغى عليه إخطار مجلس التجارة فى البضائع بها فى خلال تسعين يومًا . وينص المقترح - أيضًا - على إلغاء جميع الإجراءات الاستثمارية والقيود الكمية الأخرى المرتبطة بالتجارة فى البضائع خلال سنتين بالنسبة للدول المتقدمة وخمس سنوات بالنسبة للدول النامية وسبع سنوات للدول الأقل نمواً . ويجوز لمجلس التجارة فى البضائع مد الفترة الانتقالية المحددة لإلغاء الإجراءات الاستثمارية فى الدول النامية والمتخلفة فى حالة مواجهتها لعقبات ومصاعب خاصة مع مراعاة موقف التنمية والاحتياجات المادية والتجارية للدولة العضو التى تقدم طلب المد .

وعلى الرغم من تحفظ الدول النامية على إجراءات حماية الاستثمارات المرتبطة بالتجارة ، فقد تم الاتفاق فى جولة أوروجواى على تقييد هذه الإجراءات كما يلى :

١- شرط المكوّن المحلى :

وهو شرط استخدام المستثمر الأجنبى لنسبة محددة من المكوّن المحلى فى المنتج النهائى . فالدول المستضيفة للاستثمار الأجنبى تشترط أحيانًا أن يستخدم المستثمر الأجنبى مواد أو سلعًا وطنية لا تقل عن نسبة معينة من قيمة الانتاج وأحيانًا يتم تحديدها بقيمة مطلقة فى إنتاج سلعته .

٢- شرط التوازن التجارى :

ويقصد بهذا الشرط إقامة توازن بين صادرات وواردات المستثمر الأجنبى ، حيث تشترط الدول المضيفة على المستثمر الأجنبى أن يستورد المواد التى يستخدمها فى الانتاج بنسبة معينة من قيمة صادراته ، وأحيانًا تشترط بعض الدول ألا يستورد المستثمر الأجنبى أكثر مما يصدر .

٣- شرط حدود التصدير :

وفقًا لهذا الشرط تفرض الدول المضيفة على المستثمر الأجنبى أن يصدر كمية من انتاجه لا تقل عن نسبة معينة من إنتاجه الكلى .

٤- شرط توازن العملات الأجنبية :

ويربط هذا الشرط بين النقد الأجنبى المتاح للاستيراد والنقد الأجنبى العائد من التصدير ، أى تحديد نسبة معينة مما يدفعه المستثمر الأجنبى لشراء واردات من الخارج تتناسب مع ما يحصل عليه من عملات أجنبية نظير صادراته من منتجاته.

ولتفادى اعتراضات الدول النامية تقدمت الدول الصناعية الغنية فى ديسمبر عام ١٩٩٦ بمقترح لمنظمة التجارة العالمية فى صورة دراسة توضح كيفية ربط التجارة والاستثمار فى اتفاقية عالمية . ونجحت الدول الغنية فى اجتذاب بعض الدول النامية إلى صفها . وبالتوازى تقدمت الدول الصناعية إلى « منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية » OECD والتى تضم ٢٨ دولة بمقترح الاتفاقية المشتركة لحماية الاستثمار (MAI) والتى تم التوقيع عليها فى مايو ١٩٩٨ .

ومن الواضح أن تلك الاتفاقية التى تبنتها الدول الصناعية وتسعى بخطى حثيثة إلى إقرارها فى إطار منظمة التجارة العالمية لتكسبها قوة إلزامية إنما ترمى إلى تحقيق هدفين كبيرين أولهما : جعل هذه الاتفاقية عالمية ومن خلالها يتاح تدفق الاستثمارات الأجنبية إلى أسواق الدول النامية دون حواجز وعقبات مع إعطائها ضمانات وحقوق قانونية فى إطار تنظيم عالمى ، وثانيهما : الحد من حق حكومات الدول فى تنظيم دخول الاستثمارات الأجنبية أو تحديد نشاطات الشركات والاستثمارات الأجنبية .

وبعد أن حظيت صيغة الاتفاقية بموافقة الدول الغنية فقد أصبح من المقرر أن تدعو الدول النامية للانضمام إليها أو إجبارها على التوقيع عليها على الرغم من عدم مشاركتها فى المفاوضات الخاصة بصياغة بنود الاتفاقية . والجديد فى تلك الاتفاقية اشتمالها على كل صور الاستثمار وليس مجال الاستثمارات العينية فقط كما كان مقرراً فى مقترح جولة أوروجواى . والاتفاقية المشتركة للاستثمارات MAI تضمن تدفق الاستثمارات الأجنبية إلى الدول المختلفة بما فى ذلك إنشاء الاستثمارات الجديدة ومعاملة الاستثمارات والمستثمرين الأجانب بنفس معاملة المستثمرين الوطنيين ، كذا حرية انتقال رأس المال من وإلى الدول وحق التضرر .

فإذا اعتقدت الشركات الأجنبية أنها لم تعامل معاملة سليمة فلها الحق فى أن تشكو حكومة الدولة المعنية - بسبب عدم معاملتها طبقًا للاتفاقية - أمام محكمة عالمية وتطالب بالتعويض .

ان الهدف الحقيقى للدول الصناعية من محاولة إكساب الاتفاقية صفة العالمية هو ضمان حرية الحركة لشركاتها في الدول النامية لضمان الوصول إلى موارد وأسواق تلك الدول دون عوائق أو عقبات من جانب حكومات تلك الدولة ، مما يمكنها من السيطرة على اقتصادات الدول النامية من خلال اتفاقية يوافق عليها جميع الأطراف . ومن البدهى أنه إذا لم يكن للحكومات سلطة تنظيم نشاط الشركات الأجنبية أو دعم المشروعات الوطنية فإن الشركات الأجنبية العملاقة سوف تتمكن - غالبًا - من إزاحة الشركات والمشروعات الوطنية ومن ثم ضمان وجود متزايد فى الأسواق الوطنية والعالمية .

تضمنت الاتفاقية بعض الاستثناءات لجذب الدول للتوقيع عليها . فعلى الرغم من أن الاتفاقية حوت كل أنواع الاستثمارات فإنها سمحت بحق كل دولة فى وضع استثناءات أو بعض الوسائل المرتبطة بسياسات الاحتياطات القومية مثل استثناء بعض المجالات عند توقيع الاتفاقية . غير أن واقع الأمر يقول إن حرية الحكومات فى تحديد تلك الاستثناءات تعتبر مقيدة إلى حدٍ كبير ، حيث إن الاتفاقية تتضمن تحديداً واضحًا للضرائب أو الأعباء التى سيتم السماح بها فى المستقبل على الاستثمارات الأجنبية مما يشكل منذ البداية قيوداً على حق الدول فى المساومة . وهذا يتعارض مع الواقع منذ فترة طويلة ، فجميع الدول - تقريبًا - قد حملت الاستثمارات الأجنبية أعباء بصورة أو بأخرى ، حيث إن الاستثمارات الأجنبية فى كثير من الدول لا يحق لها الدخول فى مجالات الثقافة أو البنوك . وفى بعض الدول يفرض على الاستثمارات الأجنبية حجم العمالة الوطنية الذى يجب أن توظفه ، كما تحدد بعض الدول حجم الاستثمار فى بعض المجالات حرصًا على الأمن الوطنى .

إذا تمكنت الدول الصناعية من إقرار هذه الاتفاقية عالميًا من خلال منظمة

التجارة العالمية فسوف يكون لها تأثيرات سلبية على الأوضاع الاقتصادية والتنمية فى الدول النامية وبخاصة أوضاع العمالة والنمو وميزان المدفوعات وانتقال الموارد والثروة للخارج . كما أنها سوف تلقى أعباء إضافية على تلك الدول من أجل تعديل سياساتها وتشريعاتها الوطنية لتتفق مع أحكامها ، بالإضافة إلى المنافسة الاحتكارية من جانب الشركات العملاقة غير الوطنية التى سوف تلحق أضراراً بالغة باقتصادات الدول النامية .

الفصل السادس

اتفاقية حقوق الملكية المرتبطة بالتجارة

حدث فى النصف الثانى من القرن العشرين تطور تقنى هائل أفضى إلى إنتاج سلع مبتكرة وتقديم خدمات جديدة متميزة . وهذا التطور التقنى ما هو إلا نتاج الإبداع الفكرى ومحصلة البحوث والدراسات التى تشكل نسبة كبيرة من تكاليف الانتاج لا سيما فى الدول المتقدمة .

أدى التباين والاختلاف الكبير فى المعايير التى تستخدمها الدول فى مجال حماية حقوق الملكية الفكرية ، وتضرر بعض الدول من انتهاك تلك الحقوق إلى مناقشة حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة فى جولة أوروجواى . وقد تركزت المناقشات على تحقيق توازن بين حماية أصحاب حقوق الملكية الفكرية والأهداف الوطنية للدول النامية ، ومن أهمها نقل التقنية وتجنب دفع رسوم عالية مقابل براءات الاختراع وبخاصة ذات الحساسية الاجتماعية مثل الأدوية .

يقصد بحقوق الملكية الفكرية مجموعة الضوابط التى تنظم حقوق المؤلف للأعمال الفنية والأدبية وما يماثلها من إبداعات ، وحقوق الملكية الصناعية بما تتضمنه من براءات الاختراع والتصميمات الصناعية والعلامات التجارية ، بحيث تضمن هذه الضوابط احتفاظ صاحب الحق أو الإبداع فى شتى صوره بجميع الحقوق المتعلقة باستغلال الآخرين لهذا الإبداع . وتعد اتفاقية حقوق الملكية الفكرية من الاتفاقيات المهمة التى تمخضت عنها جولة أوروجواى حيث تحوى ٧٣ مادة عاملة تضم فى جانب منها مجموعة من الأحكام العامة والمبادئ الأساسية .

كان الهدف الأساسى الذى تم الاتفاق عليه فى جولة أوروجواى فيما يختص بالحقوق الفكرية المرتبطة بالتجارة هو التوصل إلى حماية دولية فعالة لحقوق الملكية الفكرية من خلال وضع وتطوير القواعد والمعايير اللازمة لهذه الحماية ، وسن أو تعديل التشريعات الوطنية بما يتفق مع هذه المعايير ، وتوفير وسائل ناجعة للحفاظ على هذه الحقوق ، مع ضمان عدم إساءة استخدامها بشكل يؤدى

إلى إعاقة التجارة ، بالاضافة إلى توفير إجراءات سريعة وفعالة لمنع وتسوية المنازعات حول المسائل الخاصة بالملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة .

المبادئ والالتزامات العامة :

ونقدم فيما يلى أهم المبادئ والالتزامات العامة التى تحكم هذه الاتفاقية والتى ينبغى أن يلتزم بها الأعضاء :

١- الالتزام بمبدأ المعاملة الوطنية ، حيث يمنح مواطنو الدول الأخرى الأعضاء معاملة لا تقل عن تلك التى تمنحها الدولة لمواطنيها فى مجال حماية حقوق الملكية الفكرية ، مع مراعاة الاستثناءات المنصوص عليها فى الاتفاقيات الرئيسية السابقة . كما تلتزم البلدان الأعضاء بمبدأ الدولة الأولى بالرعاية ، مع استثناء أية ميزة أو حصانة جرى منحها بواسطة العضو فى الحالات التالية :

أ- عندما تكون مستمدة من الاتفاقيات الدولية للمعاونة القضائية وتطبيق القانون بصفة عامة وليست مقصورة على الملكية الفكرية بصفة خاصة .

ب- عند منحها وفقًا لنصوص معاهدة برن ١٩٧١ أو معاهدة روما .

جـ - عندما تكون الميزة خاصة بحقوق المبدعين ومنتجى التسجيلات الصوتية والهيئات الإذاعية التى لم ينص عليها فى هذه الاتفاقية .

د- عندما تكون الميزة مستمدة من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية الملكية الفكرية والتى جرى عقدها قبل سريان هذه الاتفاقية .

٢- تلتزم الدول الأعضاء بتنفيذ نصوص هذه الاتفاقية مع ترك الحرية لها فى تحديد الأسلوب المناسب لتنفيذ بنودها فى إطار أنظمتها القانونية ، وفى أن تنفذ ضمن قوانينها ما يتيح حماية أوسع من التى تتطلبها هذه الاتفاقية بشرط اتفاقها مع أحكام هذه الاتفاقية .

٣- تلتزم الدول الأعضاء بما نصت عليه الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المتعلقة بحماية حقوق الملكية الفكرية من أحكام والتزامات ، وهى اتفاقيات برن لحماية الأعمال الفنية والأدبية ، وباريس لحماية الملكية الصناعية ، وروما لحماية المبدعين ومنتجى المسجلات الصوتية وواشنطن لحماية الدوائر المتكاملة .

٤- تفترض الاتفاقية أن حماية حقوق الملكية الفكرية سوف تسهم فى تشجيع روح الابتكار التقنى وتنمية القدرات الوطنية التقنية ونقل نتائجها عالميًا لتحقيق أكبر فوائد مشتركة للمنتجين والمستخدمين للمعرفة التقنية .

٥- للأعضاء الحق فى اتخاذ إجراءات ضرورية لحماية الصحة العامة والتغذية والإرتقاء بالقطاعات الرئيسية للتنمية الاقتصادية والتقنية والاجتماعية شريطة اتفاقها مع أحكام هذه الاتفاقية ، وتطبيق إجراءات محددة لمنع إساءة استخدام حقوق الملكية الفكرية من جانب حائزى تلك الحقوق ، أو اللجوء إلى ممارسات تسفر عن تقييد غير معقول للتجارة أو تؤثر سلبيًا على النقل الدولى للتقنية .

حقوق المؤلف والحقوق المرتبطة بها :

ترتبط حقوق المؤلف أساسًا بالجانب الإبداعى والعمل المبتكر الخلاق . وقد سبقت اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة « تريبس » عدة اتفاقيات لحماية حقوق المؤلف والحقوق المرتبطة بها . ونعرض فيما يلى الضوابط العامة لحماية حقوق المؤلف والقواعد والمعايير التى ينبغى مراعاتها من جانب الأعضاء تجاه حقوق الطباعة والمصنفات الفنية والأدبية ، بالإضافة إلى حقوق الملكية الصناعية التى تتضمن براءات الاختراع والتصميمات الصناعية والعلامات التجارية المسجلة والإشارات الجغرافية .

تسرى حماية حقوق المؤلف على التعبير والنتاج وليس على الأفكار أو الإجراءات أو أساليب العمل أو المفاهيم الرياضية . أى أن الحماية تسرى فقط فى حالة إذا ما استخدم الآخرون نفس الألفاظ والتعبيرات والتراكيب اللغوية التى استخدمها المؤلف للتعبير عن الفكرة ، وهو ما يعتبر اقتباسًا حرفيًا غير مسموح به .

أولاً : حقوق الطباعة والمصنفات الفنية والأدبية :

١- تتمتع برامج الحاسب الآلي بالحماية باعتبارها أعمالاً أدبية طبقًا لمعاهدة برن عام ١٩٧١ . وتقتصر الحماية على النتاج وليس على الفكرة فى حد ذاتها .

٢- تتمتع بالحماية البيانات المجمعة أو المواد الأخرى إذا كانت تمثل خلقًا وإبداعًا فكريًا - نتيجة انتقاء أو ترتيب محتوياتها . وهذه الحماية لا تشمل مجرد البيانات أو المواد .

٣- فيما يختص ببرامج الحاسب الآلى والأعمال السينمائية ، تلتزم الدول الأعضاء بمنح المؤلفين وخلفائهم حق إجازة أو حظر تأجير أعمالهم تجاريًا للجمهور. وتمتد فترة حمايتهم على الأقل فترة خمسين سنة من نهاية سنة النشر المصرح بها.

٤- تنص اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية على حماية حق الفنانين فى منع تسجيل أعمالهم المسجلة أو البث على الهواء لتسجيلاتهم دون الحصول على إذن منهم . كما يحق لهيئات الإذاعة منع تسجيل البرامج الإذاعية وعمل نسخ من هذه التسجيلات ، وإعادة البث عبر وسائل البث اللاسلكى ونقل هذه المواد للجمهور بالتلفاز عندما تتم هذه الأفعال دون ترخيص منها .

٥- تدوم مدة الحماية - بموجب الاتفاقية الحالية - للمؤدين ومنتجى التسجيلات الصوتية ما لا يقل عن خمسين سنة تحسب من نهاية السنة التقويمية التى تم فيها التسجيل الأصلى أو حدث فيها الأداء . أما مدة الحماية التى تمنح لهيئات الإذاعة للرقابة على تسجيل البرامج الإذاعية وإعادة البث عبر وسائل البث اللاسلكى ونقل هذه المواد للجمهور بالتلفاز فتدوم ما لا يقل عن عشرين سنة بدءًا من نهاية السنة التقويمية التى حدث فيها بث المادة المعنية .

ثانيا: حقوق الملكية الصناعية:

١- براءات الاختراع:

أ- تكفل حقوق براءات الاختراع لأية مخترعات سواء كانت فى صورة منتجات أو تجهيزات فى جميع مجالات التقنية شريطة أن تكون جديدة وتتضمن خطوة إبداعية بالإضافة إلى قابليتها للتطبيق باستثناء ما يلى :

(١) المخترعات المحظور استعمالها تجاريًا لأسباب تتعلق بالأخلاق أو بالنظام العام .

(٢) الأساليب الجراحية أو العلاجية أو التشخيصية لعلاج الإنسان أو الحيوان .

(٣) العمليات البيولوچية الضرورية لإنتاج النباتات والحيوانات بخلاف العمليات الدقيقة .

ب- يحق لمالك حقوق البراءة منحها أو نقلها بالتعاقد وإبرام عقود منح التراخيص. وله الحق - أيضًا - فى منع أى طرف لم يحصل على موافقته من الاستفادة بأحد أو كل هذه الحقوق التى تشمل الصناعة والاستخدام والبيع والاستيراد للمنتجات والتجهيزات محل براءة الاختراع . وينص الاتفاق على ألا تقل فترة الحماية الممنوحة لبراءات الاختراع عن عشرين سنة منذ تاريخ التقدم للحصول على البراءة . وفى ظروف معينة يمنح الترخيص الإجبارى أو الاستخدام الإجبارى لبراءات الاختراع دون تفويض من أصحابها وفقًا لشروط معينة مثل الاستخدام بناء على الاختصاص الذى تتمتع به الحكومة ، ومثل حالات الضرورة القصوى أو فى حالة الطوارئ القومية .

٢- العلامات التجارية:

جاء فى المادة ١٥ من الاتفاقية أن أية علامة أو مجموعة علامات تسمح بتمييز السلع والخدمات التى تنتجها منشأة ما عن تلك التى تنتجها المنشآت الأخرى تصلح بأن تكون علامة تجارية . وتكون هذه العلامات مؤهلة للتسجيل كعلامات تجارية . وعندما لا يكون فى هذه العلامات ما يسمح بتمييز السلع والخدمات ذات الصلة فيجوز للدول الأعضاء أن تجعل الصلاحية للتسجيل مشروطة بالتمييز المكتسب من خلال الاستخدام . ومن ثم تصبح العلامات التجارية السمة المميزة لمنتج دون آخر ، وكثيراً ما تعتبر شهادة الجودة والسمعة الحسنة للمنتجات التى تحملها . ووفقًا لذلك فإن تقليد العلامات التجارية يعود بالضرر على كل من الشركة صاحبة العلامة المسجلة والمستهلك .

تلتزم الدولة الأعضاء بنشر كل علامة تجارية إما قبل تسجيلها أو بعده فوراً ، وبإعطاء فرصة معقولة لتقديم الالتماسات بإلغاء التسجيل ، كما يجوز للدول الأعضاء إتاحة فرصة الاعتراض على تسجيل علامة تجارية . وإذا كان

استخدام العلامة التجارية شرطًا لاستمرار تسجيلها لا يجوز إلغاء التسجيل إلا بعد مضى مدة لا تقل عن ثلاث سنوات متواصلة من عدم استخدامها ، ما لم يثبت صاحب العلامة التجارية وجود أسباب وجيهة تستند إلى وجود عقبات تحول دون هذا الاستخدام.

لمالك العلامة التجارية المسجلة الحق فى منع أى طرف ثالث لا يحصل على موافقته من استخدامها ، وذلك فى أثناء وجود علامات مماثلة أو مشابهة بالنسبة للبضائع أو الخدمات المماثلة أو المشابهة . كذلك يجوز لصاحب العلامة الجديدة التنازل عنها للغير بدون نقل المنشأة إلى مقر صاحب العلامة الجديدة ، فى حين لا يجوز استخدام الترخيص الجبرى للعلامات التجارية تحت أى ظرف . ويتم التسجيل الابتدائى لملكية العلامة التجارية والتجديد له لمدة لا تقل عن سبع سنوات ، ويمكن التجديد لفترة غير محددة .

٣- المؤشرات الجغرافية:

أ- وفقًا لهذه الاتفاقية تعتبر المؤشرات الجغرافية هى المؤشرات التى تحدد منشأ سلعة ما فى أراضى بلد عضو ، أو فى منطقة أو موقع فى تلك الأراضى ، عندما تكون النوعية أو السمعة أو السمات الأخرى لهذه السلعة راجعة بصورة أساسية إلى منشئها الجغرافى .

وعلى الدول الأعضاء الالتزام بتوفير الوسائل القانونية للأطراف المعنية لمنع:

(١) استخدام أية وسيلة فى تسمية أو عرض سلعة ما توحى بأن السلعة المعنية نشأت فى منطقة جغرافية غير المنشأ الحقيقى بأسلوب يضلل الجمهور بشأن المنشأ الجغرافى للسلعة ؛

(٢) أى استخدام يشكل عملاً من أعمال المنافسة غير المنصفة حسبما يتحدد معناها فى المادة ١٠ مكررة من معاهدة باريس (١٩٦٧) .

ب- تلتزم الدول الأعضاء برفض أو إلغاء تسجيل علامة تجارية تشمل أو تتألف من مؤشر جغرافى فيما يتعلق بسلع لم تنشأ فى الأراضى المشار إليها ، إذا رأت أن من شأنها تضليل المستهلك فيما يتصل بمنشأ البضاعة .

ويتضح مما سبق أن المؤشرات الجغرافية تختلف عن العلامات التجارية المسجلة، فبينما تحقق المؤشرات الجغرافية التمييز بين السلع نسبة إلى المنشأ سواء كان فى بلد معين أو إقليم محدد فى هذا البلد ، تعمل العلامة التجارية على تمييز السلعة نسبة إلى المنشأة المنتجة .

٤- التصميمات الصناعية والتخطيطية :

أ- التصميمات الصناعية هى تلك التصميمات التى يتم بواسطتها تحديد الشكل النهائى للمنتج ذاته أو للغلاف . ويشترط لإضفاء الحماية على التصميمات الصناعية أن تكون أصلية أو جديدة وتختلف عن التصميمات المعروفة أو عن الخصائص المعروفة للتصميم . وتلتزم الدول الأعضاء بتوفير حماية لا تقل عن عشر سنوات للتصميمات الصناعية لا سيما تلك التى تتصف بالحداثة والابتكار . وبالتالى يكون من حق مالك التصميم الصناعى المشمول بالحماية منع أطراف أخرى لم تحصل على موافقته من تصنيع أو بيع أو استيراد أصناف تحمل أو تجسد تصميمًا يمثل نسخة مطابقة من تصميمه المتوافر له الحماية .

ب- أما فيما يختص بالتصميمات التخطيطية للدوائر المتكاملة فتخضع للحماية وفقًا لأحكام معاهدة الملكية الفكرية للدوائر المتكاملة علاوة على مجموعة من الأحكام الجديدة التى تنص عليها الاتفاقية . توفر الدول الأعضاء حماية للتصميمات الموضوعة للدوائر المتكاملة لمدة لا تقل عن عشر سنوات . وتنتفى الصفة القانونية لأعمال الاستيراد ، البيع ، التوزيع لأغراض تجارية ، فضلاً عن أية دائرة متكاملة تشمل تصميمًا تخطيطيًا متمتعًا بالحماية إذا جرى تنفيذها دون الحصول على إذن المالك الأصلى للتصميم . وتكمن أهمية الدوائر المتكاملة فى دورها الأساسى فى صناعة الأجهزة الالكترونية .

٥- الأسرار التجارية غير المعلن عنها :

تعتبر المعلومات والمعارف سرية من حيث إنها ليست معروفة عادة أو سهلة الحصول عليها من قبل أشخاص من أوساط المتعاملين عادة فى النوع المعنى من المعلومات ، وأنها ذات قيمة تجارية نظراً لكونها سرية ، وأخضعت لإجراءات معقولة بغية الحفاظ على سريتها .

تلزم الاتفاقية الدول الأعضاء بحماية المعارف التقنية والأسرار ذات القيمة التجارية من عمليات الإخلال بالثقة ومن الممارسات التجارية غير الشريفة ، وألا يتم الإفصاح عنها إلا عند الضرورة وبإذن من الجهة التى وفرتها ، كما يجب حماية بيانات الفحص أو الاختبار التى تقدم للحكومات للحصول على موافقتها لتسويق الأدوية أو المنتجات الكيماوية الزراعية التى تستخدم مواد كيماوية جديدة.

ثالثا : إنفاذ حقوق الملكية الفكرية :

١- تلتزم الدول الأعضاء بضمان اشتمال قوانينها على إجراءات الإنفاذ لتسهيل اتخاذ تدابير فعالة ضد أى تعدٍ على حقوق الملكية الفكرية التى تغطيها هذه الاتفاقية بما فى ذلك الجزاءات السريعة لمنع التعديات والجزاءات التى تشكل رادعًا لأية تحديات أخرى .

٢- يجب أن تكون إجراءات إنفاذ حقوق الملكية الفكرية منصفة وعادلة ، كما ينبغى ألا تكون معقدة أو باهظة التكاليف بصورة غير ضرورية ، وألا تتضمن حدوداً زمنية غير معقولة أو تأخيراً لا داعى له .

٣- يجب إتاحة الفرصة للأطراف محل دعوى فى قضية ما لأن تعرض على سلطة قضائية القرارات الإدارية النهائية .

٤- تتيح الدولة الأعضاء لأصحاب الحقوق إجراءات قضائية مدنية فيما يتصل بأنفاذ أى من حقوق الملكية الفكرية التى تغطيها هذه الاتفاقية .

٥- للسلطات القضائية صلاحية أن تأمر أى طرف معين بالامتناع عن التعدى على حق من حقوق الملكية الفكرية ، لمنع دخول سلع مستوردة تنطوى على هذا التعدى .

٦- للسلطات القضائية صلاحية أن تأمر المتعدى بأن يدفع لصاحب الحق تعويضات مناسبة عن الضرر الذى لحق به بسبب الاعتداء على حق الملكية الفكرية الخاص به .

٧- لسلطات الجمارك الحق فى اتخاذ إجراءات تكفل لها منع الإفراج عن السلع المقلدة أو المغشوشة للتداول فى الأسواق المحلية .

٨- على الدول الأعضاء اتخاذ إجراءات جنائية وفرض عقوبات رادعة بالسجن والغرامة فى حالة تزييف العلامات التجارية ، أو تزوير حق النشر على نطاق تجارى واسع .

رابعاً : اكتساب الحقوق الخاصة بالملكية الفكرية :

١- تسمح الاتفاقية للدول الأعضاء بأن تشترط بعض الإجراءات السليمة والطرق الرسمية لاكتساب واستمرار حقوق الملكية الفكرية والمحافظة عليها مع مراعاة اتفاقها مع أحكام الاتفاقية .

٢- يلزم خضوع إجراءات منح أو تسجيل أى حق من حقوق الملكية الفكرية للشروط الموضوعية ، كما يتعين أن يلتزم الأعضاء بضمان إتمام إجراءات المنح والتسجيل خلال فترة زمنية معقولة .

٣- تخضع القرارات الإدارية المتعلقة بالحصول على حقوق الملكية الفكرية أو الاحتفاظ بها للمراجعة من جانب السلطة القضائية .

خامساً : تسوية المنازعات :

١- درءاً لنشوب المنازعات ، ثم العمل على تسويتها فى حالة نشوبها تلتزم الدول الأعضاء بنشر القوانين واللوائح والقرارات والأحكام القضائية النهائية المتعلقة بهذه الاتفاقية فيما يختص بحماية حقوق الملكية الفكرية أو منع إساءة استغلال تلك الحقوق ، وذلك بالطريقة التى تمكن الحكومات وأصحاب الحقوق من الاطلاع عليها والإلمام بمضمونها .

٢- يتم إبلاغ القوانين واللوائح المشار إليها أعلاه إلى مجلس حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة ، كذا كافة الاتفاقيات ذات الصلة التى تكون سارية قبل هذه الاتفاقية لمراجعتها .

٣- تطبيق الأحكام الخاصة بتسوية المنازعات فى إطار منظمة التجارة العالمية بالنسبة لأية منازعات تتصل بتطبيق حقوق الملكية الفكرية .

سادساً : الترتيبات الانتقالية :

١- تمنح الاتفاقية الدول المتقدمة فترة انتقالية مدتها سنة واحدة من تاريخ

سريان الاتفاقية لتعديل قوانينها وتشريعاتها بما يتفق مع أحكام اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية .

٢- تمنح الدول النامية معاملة خاصة ومتميزة من خلال :

أ- اتاحة فترة انتقالية مدتها خمس سنوات لتطبيق أحكام الاتفاقية بخلاف التزامات الدولة الأولى بالرعاية والمعاملة الوطنية .

ب- توفير فترة انتقالية مدتها عشر سنوات لحماية براءات الاختراعات الكيماوية الخاصة بالأغذية والعقاقير الطبية والمركبات الصيدلية، إذ أن كثيراً من الدول النامية لم تكن تتيح الحماية لهذه المنتجات ، وإنما اقتصرت الحماية على طريقة صنعها فقط . فاتسع نطاق الحماية ليغطى المنتجات ذاتها علاوة على طرق التصنيع . تهدف المهلة إلى إتاحة الوقت المناسب للدول النامية لوضع التشريعات التى توفر الحماية المطلوبة .

جـ - استخدام حق الترخيص الإجبارى فى حالة تعسف صاحب البراءة فى استخدام الحقوق الممنوحة له .

د- حث الدول المتقدمة خلال الفترة الانتقالية على تشجيع مؤسسات الأعمال فى أراضيها للعمل على نقل التقنية إلى أقل البلاد نمواً من أجل تمكينها من إقامة قاعدة تقنية سليمة .

هـ - الحصول على مساعدات مالية وفنية من الدول المتقدمة فى مجال إعداد وتطبيق التشريعات الوطنية اللازمة لحماية وتنفيذ حقوق الملكية الفكرية .

٣- منح الدول الأقل نمواً مرونة كبيرة ، حيث أتاحت لها الاتفاقية مهلة إحدى عشرة سنة لتطبيق أحكامها بخلاف الالتزامات المتعلقة بالمعاملة الوطنية والدولة الأولى بالرعاية ، مع إلزام البلاد المتقدمة بتطوير سبل التعاون الفنى والمالى مع الدول الأقل نمواً عن طريق المساعدة فى إعداد القوانين واللوائح التنظيمية الخاصة بحماية وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية ومنع إساءة استخدامها .

سابعاً : الترتيبات الخاصة بالمنشآت والأحكام النهائية :

١- ينص القسم الأخير من الاتفاقية على قيام مجلس الجوانب التجارية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية بمتابعة ومراقبة تنفيذ نصوص وأحكام هذه الاتفاقية ، وإتاحة الفرصة للأعضاء للتشاور حول المسائل المرتبطة بحقوق الملكية الفكرية ، وتقديم أية معونة مطلوبة لتسوية المنازعات ، وينبغى أن يتشاور المجلس مع الهيئة الدولية للحقوق الفكرية واتخاذ الترتيبات المناسبة خلال عام واحد من أول اجتماع يعقده المجلس لإرساء قواعد التعاون مع الجهات التابعة لتلك الهيئة .

٢- يقوم المجلس المذكور آنفًا بمراجعة تنفيذ وسريان هذه الاتفاقية بعد مضى سنتين على تاريخ انتهاء الفترة الانتقالية ، ويلتزم بالقيام بأعمال المراجعات على ضوء أية تطورات جديدة تقتضى إحداث تعديلات أو إدخال إضافات على هذه الاتفاقية.

٣- من أجل العمل على توثيق وترسيخ التعاون بين الأعضاء تحت الاتفاقية على العمل الجماعى بغية إزالة التعديات على حقوق الملكية الفكرية من خلال تبادل المعلومات والتعاون بين السلطات الجمركية فيما يتعلق بالبضاعة التى تحمل علامات مزيفة والبضاعة الخاصة بحقوق الطبع التى تنسب زوراً لغير صاحبها .

الفصل السابع
قواعد تنظيم التجارة الدولية

من الأهميــة بمكان وضع قـواعـد تنظم عـمليـات التـجارة الدوليـة بين الدول الأعضـاء. وفـى جولة أوروجواى ناقش الأعضـاء تحديث بعض القواعد التى صيغت عند تـوقـيع اتفـاقـيـة الجـات فى سنة ١٩٤٧ كى تواكب التطورات الاقـتـصـادية المعاصرة . وقـد تـوصـل الأعـضـاء إلى اتفاق حـوى القـواعـد المتـعلقة بالموضـوعـات الآتية :

١- مكافحة الإغراق . ٢- الوقاية . ٣- الدعم والرسوم التعويضية .

٤- قواعد المنشأ . ٥- العوائق الفنية للتجارة ٦- المعايير الصحية .

٧- التقييم الجمركى ٨- الفحص قبل الشحن. ٩- رخص الاستيراد .

وسنتناول فى دراسة موجزة الإطار العام والنقاط الأساسية لكل موضوع على حدة حتى يتسنى لنا معرفة الأساس الذى تعتمد عليه الجات فى إدارة عملها .

مكافحة الإغراق:

يُقصد بالإغراق قيام دولة بتصدير سلعة معينة بسعر يقل عن سعر بيعها فى سوق الدولة المصدرة أو فى سـوق دولة أخرى ، أو يقل عـن السـعـر المقابل لسلعة مماثلة تباع فى دولة التـصـدير ، أو بسعـر يقل عن سـعـر تـكلفـة الإنتـاج ، سواء تم الاستيراد من المنتج مباشرة أو من خلال طرف وسيط .

١- إجراءات مكافحة الإغراق:

للدولة المستوردة الحق فى مكافحة الإغراق عن طريق فرض رسم معين شريطة ألا يزيد هذا الرسم عن الفرق بين سعر السلعة المصدرة وسعر السلعة المماثلة فى سـوق المصـدر . وقـد أعطت المادة ٦ مـن اتفـاقـيـة الجـات ١٩٩٤ الحق للأطراف المتـعـاقدة فى تطبيق الإجراءات المضادة للإغراق فى الحـالات التى تسبب فـيـها الواردات ضرراً ماديًا لصناعـة محلية ، مـثل حدوث خفض كبيـر فى أسعـار السلع

المماثلة أو إعاقة هذه الأسعار عن زيادات مرتقبة أو تأخير إقامة صناعة كان من الممكن أن تقوم لولا وجود السلعة المغرقة .

ينبغى إثبات أن الأضرار سالفة الذكر قد نشأت عن واردات الإغراق أساسًا وليست نتيجة لأسباب اقتصادية أخرى وذلك على النحو التالى :

أ- عند تحديد الضرر المادى الذى حل بالصناعة يجب الاعتماد على دليل إيجابى ناشئ عن فحص كل من حجم الواردات التى تسببت فى الإغراق وآثارها على السلع المماثلة بالسوق المحلية ، والأثر الناجم عن تلك الواردات على المنتجين المحليين لهذه السلع .

وبدراسة معدل الزيادة فى الواردات وأسعارها بالإضافة إلى المخزون من المنتج محل الإغراق يمكننا التوصل إلى نتيجة مؤداها أن المزيد من الواردات التى تسبب الإغراق يحدث ضرراً ماديًا فى حالة عدم اتخاذ إجراء وقائى .

ب- فى حالة ثبوت واقعة الإغراق يمكن للسلطات الوطنية البدء فى إجراء تحقيق لا يستغرق أكثر من سنة فى الحالات العادية ، ولا يتجاوز ثمانية عشر شهراً عند الضرورة .

جـ- يحق للسلطات الوطنية اتخاذ تدابير مؤقتة لمنع الضرر الناجم عن الإغراق قبل استكمال إجراءات التحقيق ، كأن تكون هذه التدابير فى صورة رسم مؤقت . ولا يجوز تطبيق التدابير المؤقتة قبل مضى ستين يومًا منذ تاريخ بدء التحقيق على ألا تتجاوز ستة أشهر .

د- لمكافحة الإغراق يتم فرض رسوم جمركية إضافية على السلع المغرقة تتناسب مع حجم الانخفاض فى سعرها عن السعر السائد فى السوق آنذاك. وينبغى أن يظل الرسم المضاد للإغراق ساريًا طالما اقتضت الضرورة ذلك . غير أنه يجب إنهاء أى رسم إغراق بعد مضى خمس سنوات من تاريخ فرضه، إلا إذا تأكد للسلطات أن إنهاء الرسم سوف يودى إلى أضرار مباشرة لاقتصاد الدولة المستوردة .

هـ - من نتائج جولة أوروجواى وضع حدود دنيا متعلقة بالإغراق الحدى وهذا

الحد هو أقل من ٢٪ وتحديد حجم إغراق الواردات بنسبة تقل عن ٣٪ .

و- قد يتم إنهاء التحقيق المتعلق بالإغراق دون فرض تدابير مؤقتة أو رسوم إضافية بمعرفة السلطات المعنية إذا ما تلقت تعهدات اختيارية مقبولة من المصدر بمراجعة أسعاره أو لإيقاف الصادرات بأسعار الإغراق .

ز- يجب أن يكون لدى أى عضو يتضمن تشريعه المحلى إجراءات مضادة للإغراق محاكم إدارية أو إجراءات خاصة بالمراجعة الفورية للإجراءات الإدارية المتعلقة بالقرارات النهائية .

ح- تشكل لجنة خاصة بممارسات مكافحة الإغراق من ممثلين من كل الدول الأعضاء . وتنتخب اللجنة رئيسها وتجتمع مرتين على الأقل سنويًا . وتنفذ اللجنة مهامها طبقًا لقواعد مكافحة الإغراق .

اتفاقية الدعم والإجراءات التعويضية :

تمت في جولة طوكيو مناقشة ووضع ضوابط وأسس استخدام الدعم والرسوم التعويضية . ثم جاءت جولة أوروجواى لتضع ضوابط وأسس أشمل بهدف تقوية نظام فرض الرسوم التعويضية على السلع المدعمة وكيفية إثبات الضرر الذى يلحق بالصناعة المحلية حتى يتسنى اتخاذ إجراءات مضادة للدعم فى حالة إضراره بتجارة الدول الأخرى . وتتضمن اتفاقية الدعم أنواع الدعم الذى تمنحه الدول لمنتجاتها من السلع المصنعة لتمكينها من المنافسة فى الأسواق الخارجية . وتعرف الاتفاقية الدعم بأنه « أية مساهمة مالية من حكومة أو هيئة عامة تمنح لمنشأة أو منشآت اقتصادية ، سواء فى صورة تحويل الأموال مباشرة كالقروض أو ضمانات القروض ، أو بشكل غير مباشر مثل تنازل الحكومة عن إيرادات حكومية مستحقة على المنشأة أو حصيلة واجبة كالضرائب وغيرها ». كما يعتبر الدعم موجوداً - أيضًا - عندما تقدم الحكومة سلعًا أو خدمات غير البنية الأساسية العامة أو شراء السلع .

ومن ثم تحظر الاتفاقية كل صور الدعم التى توجه مباشرة للصادرات أو التى تمنح من أجل التوسع فى استخدام السلع المحلية بدلاً من المستوردة . وقد استحدثت الاتفاقية مفهوم الدعم المحدد وعرّفته بأنه الدعم الذى يوجه لسلعة

معينة أو مشروع معين فى حالة غياب نظام تمويل حكومى تطبقه الدولة بشكل عام لعدد كبير من المشروعات .

أنواع الدعم :

تضمنت الاتفاقية ثلاثة أنواع لدعم السلع الصناعية على النحو التالى :

١- الدعم المحظور :

ويُقصد به الدعم الذى يقدم لتفضيل استخدام السلع المحلية على السلع المستوردة ، أو الدعم المستخدم لزيادة صادرات منتج معين . إذا اعتقد عضو بأن دعمًا محظوراً يجرى منحه أو استبقاؤه من جانب عضو آخر ، يجوز لذلك العضو طلب مشاورات مع العضو الآخر . يشمل طلب المشاورات بيانًا بالأدلة المتوافرة على وجود الدعم وطبيعته . وإذا لم يتوصل الطرفان إلى حل مقبول فى خلال ثلاثين يومًا من طلب المشاورات يحيل أى عضو طرف فى المشاورات المسألة إلى جهاز تسوية المنازعات لإنشاء فريق تحكيم فوراً ما لم يقرر جهاز تسوية المنازعات بتوافق الآراء عدم إنشاء هذا الفريق . وفى حالة حدوث الدعم المحظور يوصى الفريق بأن يسحب العضو الدعم الذى يقدمه دون تأخير . ويحدد الفترة الزمنية التى ينبغى فيها سحبه . ويجوز أن يخطر أحد أطراف النزاع رسميًا جهاز تسوية المنازعات بقراره بالاستئناف . وعند استئناف تقرير فريق التحكيم يصدر جهاز الاستئناف قراره فى خلال ثلاثين يومًا من التاريخ الذى أخطر فيه الطرف فى النزاع رسميًا بقراره بالاستئناف . وإذا تعذر ذلك فينبغى ألا يتأخر صدور القرار عن ستين يومًا .

وفى حالة عدم اتباع توصية جهاز تسوية المنازعات خلال الفترة الزمنية التى حددها الفريق بمنح جهاز تسوية المنازعات ترخيصًا للعضو الشاكى باتخاذ إجراءات مضادة مناسبة .

٢- الدعم الصريح (الدعم القابل لاتخاذ إجراء) :

الدعم الصريح هو ذلك الدعم الذى يؤدى إلى الإضرار بالصناعة المحلية لعضو آخر ، أو إبطال أثر المزايا المباشرة وغير المباشرة التى يحصل عليها الأعضاء الآخرون من اتفاقية الجات ، أو الإضرار الخطير بمصالح عضو آخر .

يفترض وجود الضرر الخطير فى الحالات التالية :

أ- إذا كان إجمالى قيمة الدعم لمنتج ما يتجاوز ٥٪ من قيمته .

ب-الدعم الذى يغطى خسائر التشغيل التى تتحملها صناعة ما .

جـ - الدعم لتغطية خسائر التشغيل التى تتحملها مؤسسة .

د- الإعفاء المباشر من الديون ، أى الإعفاء من الديون التى تستحق للحكومة ، والمنح لتغطية تسديد الديون .

- يحدث الإضرار الخطير فى أى حالة ينطبق فيها واحد أو أكثر مما يلى :

أ- عندما يكون أثر الدعم هو إزاحة أو إعانة واردات لمنتج مثيل من عضو آخر إلى سوق العضو الذى يقدم على الدعم .

ب- عندما يكون أثر الدعم هو إزاحة أو إعاقة تصدير لمنتج مثيل لعضو آخر من سوق بلد ثالث .

جـ - عندما يكون أثر الدعم كبيراً فى خفض أسعار المنتج المدعوم بالمقارنة بأسعار منتج شبيه عند عضو آخر فى نفس السوق أو كبح الأسعار بصورة كبيرة أو خفضها أو خسارة المبيعات فى نفس السوق .

د- عندما يكون أثر الدعم هو زيادة نصيب العضو الذى يقدم الدعم فى السوق العالمية وبخاصة سوق المنتجات الأولية المدعومة أو السلع الأساسية المدعومة بالمقارنة بمتوسط نصيبه خلال فترة الثلاث سنوات السابقة ، وكانت هذه الزيادة مستمرة أثناء منح الدعم .

للعضو الشاكى الحق فى طلب التشاور مع العضو الذى ألحق به الضرر . وإذا لم تسفر المشاورات عن حل مقبول للطرفين خلال ستين يومًا ، يجوز لأى عضو طرف فى هذه المشاورات أن يحيل المسألة إلى جهاز تسوية المنازعات للفصل فيها. وإذا ثبت وجود دعم قد تنتج عنه آثار سلبية على مصالح عضو آخر يجب على العضو الذى يمنح أو يستبقى الدعم اتخاذ الخطوات المناسبة لإزالة الآثار السلبية أو سحب الدعم . وفى حالة عدم اتخاذ العضو الخطوات المناسبة فى هذا

الشأن خلال ستة أشهر من التاريخ الذى يعتمد فيه جهاز تسوية المنازعات تقرير الفريق ، وعند عدم وجود اتفاق على التعويض ، يمنح جهاز تسوية المنازعات ترخيصًا للعضو الشاكى باتخاذ إجراءات مضادة تتناسب مع درجة وطابع الآثار السلبية التى ثبت وجودها .

٣- الدعم غير القابل لاتخاذ إجراء :

تعتبر أنواع الدعم التالية غير قابلة لاتخاذ إجراء :

أ- المساعدة التى تقدم لنشاطات البحوث التى تنفذها الشركات أو مؤسسات التعليم العالى أو البحوث على أساس عقود مع شركات إذا كانت المساعدة لا تغطى أكثر من ٧٥٪ من تكاليف البحوث الصناعية أو ٥٠٪ من تكاليف نشاط إنمائى يسبق مرحلة التنافس .

ب- المساعدة المقدمة للمناطق التى لا تتمتع بمزايا داخل أراضى عضو بمقتضى إطار عمل عام للتنمية الإقليمية والتى تكون غير تخصيصية ، شريطة أن تكون المنطقة قليلة المزايا هى منطقة جغرافية محددة الحدود ، ولها كيان اقتصادى وإدارى يمكن تحديده ، وذلك على أساس من المقاييس المحايدة والموضوعية التى تدل على أن صعوبات المنطقة تنشأ من أكثر من مجرد ظروف مؤقتة .

جـ - المساعدة المقدمة لتنمية التكيف مع التسهيلات القائمة لمتطلبات البيئة الجديدة التى تفرضها القوانين و/ أو النظم والتى تؤدى إلى قيود أكبر وأعباء مالية على الشركات ، على شرط أن تكون المساعدة لمدة واحدة ولا تتكرر ، ومقصورة على ٢٠ فى المائة من تكاليف التكيف ، ولا تشمل تكاليف استبدال الاستثمارات المدعومة أو تشغيلها ، التى ينبغى أن تتحملها الشركات بالكامل .

لا يقتضى هذا النوع من الدعم اتخاذ اتخاذ إجراءات تعويضية . وقد حددت الاتفاقية عدة معايير لتحديد هذا النوع من الدعم منعًا للتحايل الذى يؤدى إلى الإضرار بتجارة الدول الأخرى . وفى حالة إضرار هذا النوع من الدعم بالصناعة المحلية لعضو ما فعليه طلب إجراء مشاورات مع الطرف مانح الدعم ، وإذا لم يتم التوصل إلى حل مُرضٍ يحال الأمر إلى هيئة تسوية المنازعات .

الإجراءات التعويضية وبحث النزاع :

تتمثل الإجراءات التعويضية فى التدابير التى يتخذها العضو لتلافى وقوع الضرر الناشىء عن الواردات المدعمة . وعلى العضو أن يقدم الأدلة الكافية لإثبات الضرر ، وأن يقدم طلبًا مستوفيًا للشروط التى يحددها الاتفاق ، الذى ينص على أن يتم حساب مقدار الدعم على أساس الفائدة التى يحققها الطرف المانح لهذا الدعم . وقد تم وضع القواعد التالية لتيسير إجراءات التعويض :

١- تحديد ضوابط عديدة تلتزم بها الدول التى يسمح لها بفرض الرسوم التعويضية على السلع المستوردة المدعومة حتى لا يستخدم هذا السلاح كأداة تعويق للتجارة الدولية .

٢- تحديد الإجراءات التى يجب اتخاذها قبل فرض وتحديد قيمة الرسوم التعويضية ، وتتضمن أسس قضايا التعويض وقواعد الإثبات والمبادئ التى تحكم حساب قيمة الدعم .

٣- الالتزام بأنهاء تحقيقات التعويضات فوراً إذا كان مبلغ الدعم أقل من ١٪ أو أن يكون حجم الواردات المعانة والضرر الناشىء عنها ضئيلاً .

٤- يتعين الانتهاء من التحقيقات خلال سنة واحدة على ألا تتجاوز مدة التحقيقات ١٨ شهراً باستثناء بعض الحالات ، كما ينبغى إنهاء كافة الرسوم التعويضية خلال خمس سنوات من تاريخ فرضها .

٥- تشكيل لجنة للدعم وإجراءات التعويض من ممثلين لكافة الدول الأعضاء. وتنتخب اللجنة رئيسها وتجتمع مرتين فى السنة أو بناء على طلب أى عضو. وتمارس اللجنة مسئوليتها بموجب هذه الاتفاقية أو بواسطة الأعضاء. وتعمل أمانة منظمة التجارة العالمية كأمانة لهذه اللجنة . وللجنة الحق فى إنشاء أية هيئات فرعية تساعدها فى عملها عند الضرورة . وتقوم اللجنة - أيضًا - بتشكيل فريق دائم للخبراء يتكون من خمسة أفراد مستقلين وعلى مستوى عال من التأهيل فى مجال الدعم والعلاقات التجارية . وتراجع اللجنة سنويًا تنفيذ الاتفاقية وتبلغ مجلس تجارة البضائع سنويًا بالتطورات التى تسفر عنها المراجعة .

المعاملة الخاصة للدول النامية والأقل نمواً:

١- توفر الاتفاقية ميزة إعفاء الدول النامية والدول الأقل نمواً التى يقل نصيب الفرد فيها من إجمالى الناتج القومى عن ١٠٠٠ دولار سنويًا من الأحكام الخاصة بضوابط دعم التصدير ودعم مكونات الانتاج المحلية . أما بالنسبة للدول النامية الأخرى التى يزيد نصيب الفرد فيها على ١٠٠٠ دولار من الناتج القومى الإجمالى فيسمح لها بدعم الصادرات لفترة ١٠ سنوات منذ تاريخ نفاذ اتفاقية منظمة التجارة العالمية ، على أن يستفاد من هذه المهلة فى إنهاء دعم الصادرات بصورة تدريجية . أما بالنسبة للدول التى تمر بمرحلة التحول من التخطيط المركزى إلى اقتصاد السوق فتعطى مهلة لمدة سبع سنوات منذ بدء سريان نفاذ الاتفاقية سالفة الذكر .

٢- تقوم اللجنة المشرفة على الاتفاقية بمراجعة أية إجراءات لفرض الرسوم التعويضية على صادرات الدول النامية للتأكد من عدم إساءة استخدامها ضد صادرات هذه الدول .

٣- تمنح الدول النامية إعفاء من الحظر المفروض على تفضيل استخدام السلع المحلية على السلع المستوردة فى النشاط الانتاجى المخصص للتصدير لمدة خمس سنوات ، تزداد إلى ثمانى سنوات بالنسبة للدول الأقل نمواً .

٤- ينبغى أن تقوم الدول النامية التى تحقق قدرة تنافسية فى تصدير منتج معين بإلغاء دعم الصادرات الممنوح لهذا المنتج خلال سنتين ، بغض النظر عن المهلة الممنوحة لمنتجات أخرى والتى تصل إلى ثمانى سنوات . أما بالنسبة للدول النامية منخفضة الدخل فيتعين عليها تنفيذ ذلك فى خلال ثمانى سنوات منذ تاريخ اكتساب سلعة معينة للقدرة التنافسية .

٥- يجب عدم فرض رسوم تعويضية على صادرات الدول ذات القدرة التصديرية الصغيرة ، كما يجب إنهاء التحقيق الخاص بها فوراً عندما لا يزيد مقدار الدعم فيها على ٢٪ من قيمة السلع المصدرة ، وعلى ٤٪ بالنسبة لبعض الدول النامية الأخرى ، أو أن تكون صادرات هذه الدول ٤٪ من إجمالى واردات الدول المستوردة .

الوقاية:

يُقصد بالوقاية حماية الصناعة الوطنية من الواردات عمومًا ، حيث تتعلق إجراءات الوقاية بكمية الواردات المتدفقة إلى السوق المحلية بصرف النظر عن أسعارها. وقد تم فى جولة أوروجواى الاتفاق على مناقشة الإجراءات الوقائية ، كذا الاتفاق على إجراءات يتم بموجبها حظر استخدام التقييد الطوعى على الصادرات أو إجراءات التسويق المنتظمة أو أية إجراءات أخرى مشابهة تتصل بالتصدير أو الاستيراد .

يقضى الاتفاق بوجوب إلغاء كافة إجراءات التقييد الطوعى وغيرها من الإجراءات التقييدية على مراحل وفى خلال أربع سنوات اعتباراً من بدء العمل بنظام منظمة التجارة العالية . وتعتمد الإجراءات الوقائية لفترة لا تزيد على أربع سنوات تزداد إلى ثمانى سنوات عند الضرورة الملحة اعتباراً من بدء العمل بنظام منظمة التجارة العالمية .

أما فيما يختص بالإجراءات الخاصة بالحماية من الانتقام ، فقد أجاز اتفاق أوروجواى للدول الأعضاء اتخاذ إجراء وقائى لمدة ثلاث سنوات ، يسمح بعدها باتخاذ إجراءات انتقامية .

ينص الاتفاق على أن لأية دولة عضو فى الجات أن تتخذ الإجراءات الوقائية فى حالة واحدة فقط هى حالة إحداث الواردات من سلعة معينة ضرراً كبيراً بالسلعة الوطنية المعنية . ويجب أن يحدد الضرر على أسس عملية وحقائق ثابتة. كذلك يمكن اتخاذ إجراء وقائى سريع ومؤقت فى ضوء الظروف الحرجة بناء على قرار مبدئى بوقوع ضرر جسيم على الصناعة المحلية ولمدة لا تزيد على ٢٠٠ يوم.

ويتخذ الإجراء الوقائى إما فى صورة زيادة فى الرسوم الجمركية أو فى شكل تحديد كمى للواردات . ولا يطبق أى إجراء وقائى مرة ثانية على منتج خضع له من قبل إلا بعد مضى مدة تعادل مدة المرة الأولى ، وبشرط مرور سنتين على الأقل .

وقضت الاتفاقية بإلغاء الإجراءات الوقائية التى تم اتخاذها بموجب المادة

١٩من الجات فى مدة أقصاها ثمانى سنوات منذ تاريخ بدء تطبيقها أول مرة ، أو فى مدة أقصاها خمس سنوات بدءاً من سريان الاتفاقية المنشئة لمنظمة التجارة العالمية أيهما أسبق . كما تم الاتفاق على تشكيل لجنة للإجراءات الحمائية تحت رعاية مجلس تجارة البضائع لمراقبة تطبيق بنودها ، ولتولى مسئولية الإشراف على تعهداتها .

اختصت الإتفاقية الدول النامية بمعاملة خاصة ، فقد تم الاتفاق على أنه لا يجوز تطبيق إجراءات وقائية على منتج من الدول النامية الأعضاء فى الجات إذا لم تتجاوز نسبة واردات الدولة المعنية – وهى إحدى الدول المتقدمة – من الدولة النامية ٣٪ ، وإذا لم تزد نسبة واردات الدولة المتقدمة على ٩٪ من إجمالى الواردات من الدول النامية مجتمعة . كما أعطت الاتفاقية الدول النامية الحق فى زيادة فترة تطبيق الإجراءات الوقائية لمدة سنتين بعد انتهاء فترة الثمانى سنوات، أى أنها سمحت للدول النامية بأن تطبق الإجراءات الوقائية لمدة عشر سنوات. كذلك فإن للدول النامية الحق فى إعادة استخدام الإجراء الوقائى على نفس السلعة المستوردة بعد مضى فترة تعادل نصف مدة التطبيق السابقة فقط ، شريطة ألا تقل فترة عدم التطبيق عن سنتين .

قواعد المنشأ :

يشهد العالم المعاصر طفرة تقنية مطردة مصحوبة بزيادة كبيرة فى التبادل التجارى بين الدول . وقد نجم عن ذلك أن بعض السلع التى تصنع بصورة نهائية تستخدم فى صناعتها مواد وسيطة من دول مختلفة مما يودى إلى بعض المشكلات عند فرض التعريفات الجمركية حسب دولة المنشأ . وقد لجأت الحكومات إلى استخدام أنظمة مختلفة خاصة بمنشأ السلعة من أجل التفرقة بين السلع المصنعة محليًا والسلع المصنعة فى دول أخرى حتى يمكنها فرض التعريفات الجمركية المناسبة ، وقد يؤدى استخدام هذه الأنظمة المختلفة إلى تقييد التجارة الدولية والاستثمار الأجنبى . ولترشيد هذا الاستخدام فقد جرت مناقشة مشروع بلد المنشأ فى جولة أوروجواى من أجل وضع الإطار العام والأسس التى يجب إتباعها بهذا

الشأن . وقد تم التوصل إلى أسس محددة أهمها مبدأ عدم التفرقة بين السلع الوطنية والسلع المنتجة فى الدول الأخرى عند تطبيق الأنظمة الخاصة ببلد المنشأ . كما يجب أن تطبق هذه الأنظمة بطريقة سهلة وعادلة ، وأن تنشر الدولة خلال فترة انتقالية مدتها ثلاث سنوات التعديلات التى ترى إدخالها على أنظمة بلد المنشأ قبل شهرين من تنفيذها ، بشرط ألا تكون مقيدة للتجارة الدولية ، كذلك يجب البت فى طلبات المستوردين والمصدرين فيما يختص ببلد المنشأ خلال ١٥٠ يومًا من تقديم الطلبات وتظل سارية المفعول لمدة ثلاث سنوات .

العوائق الفنية للتجارة :

تلجأ بعض الدول إلى استخدام ما يسمى بالعوائق الفنية للتجارة مثل معايير حماية البيئة أو المعايير الأمنية . ولا ريب أن التعسف والتشدد فى استخدام تلك المعايير يؤدى إلى إعاقة التجارة الدولية ، وينعكس سلبًا على حجم واردات الدولة التى تتعسف فى وضع تلك المعايير .

وفى جولة أوروجواى تم الاتفاق على توحيد المعايير الفنية بين الدول الأعضاء فى الجات مع مراعاة حق أية دولة فى وضع معايير واقعية تهدف إلى تحسين جودة صادراتها أو المحافظة على صحة الأفراد والحيوانات والنباتات والبيئة .

المعايير الصحية :

لما كانت بعض الدول تستخدم المعايير الصحية والصحية النباتية كوسيلة لخفض أو منع الاستيراد من سلع أو منتجات زراعية فقد تناولت جولة أوروجواى تحديد المعايير الصحية والصحية النباتية على مستوى الدول الأعضاء فى الجات . وللحد من مبالغة بعض الدول فى فرض معاييرها الصحية مما يؤدى إلى الإضرار بالدول المصدرة ، فقد توصلت الدول الأعضاء فى جولة أوروجواى إلى اتفاق بهذا الشأن يرسى القواعد الخاصة بالمعايير الصحية والصحية النباتية بين الدول الأعضاء للتأكد من عدم استخدامها فى إعاقة التجارة الدولية .

التقييم الجمركى:

بينما لا يمثل التقييم الجمركى مشكلة فى الدول المتقدمة فإنه يعتبر من أهم المشكلات التى تواجه العاملين فى إدارة الجمارك فى الدول النامية . لذلك تمت مناقشة التقييم الجمركى فى جولة أوروجواى وتم الاتفاق على أن يقوم المستورد بإثبات القيمة المعلنة بدلاً من الإدارة الجمركية فى الدولة المستوردة ، حيث يطالب المستورد بتوفير الأدلة اللازمة لإثبات أن القيمة المعلنة تمثل مجموع القيمة المدفوعة للسلعة المستوردة. كما توصل الأعضاء إلى اتفاق يوفر الضمانات اللازمة لحماية رجال الأعمال الذين يمارسون نشاطات مشروعة من تعسف مسئولى الجمارك . فإذا ما طلبت جهة جمركية مزيداً من المعلومات من المستورد وجب عليها توضيح الأسباب الداعية إلى ذلك كتابة . كما يتعين على إدارة الجمارك إتاحة الوقت الكافى للمستورد للرد على استفساراتها . وعلى هذه الإدارة توضيح الأسباب التى استندت إليها فى اتخاذها القرار النهائى فيما يختص بالجمارك المفروضة على السلعة المستوردة .

الفحص قبل الشحن:

تلجأ الدول إلى فحص وارداتها من السلع قبل شحنها لا سيما الدول النامية، التى يستخدم كثير منها شركات أجنبية للقيام بهذه المهمة لنقص الكفاءات الوطنية التى تعمل فى قطاع الجمارك فى تلك الدول ، حيث إن الفحص يشمل التأكد من نوعية السلعة ودرجة جودتها والثمن التعاقدى والشروط المالية لعقود الاستيراد ، وذلك يتطلب خبرة متميزة قد لا تتاح فى كثير من الدول النامية . وقد تم اتفاق الأعضاء فى جولة أوروجواى على ما يلى :

١- وضع قواعد محددة لما هو مسموح أن تفعله شركات الفحص قبل الشحن، كذا تحديد إجراءات التحكيم التى يلجأ إليها المصدرون فى حالة شعورهم بأن معاملتهم كانت غير عادلة .

٢- يمنع الاتفاق شركات الفحص قبل الشحن من إفشاء المعلومات السرية

الخاصة بالمصدر إلى طرف ثالث يستفيد من هذه المعلومات ويفسد الصفقة على المصدر الرئيسي .

٣- لا يجوز أن ترفض شركة الفحص قبل المعاينة ثمنًا تعاقديًا تم الاتفاق عليه بين المصدر والمستورد إلا فى حالة اختلاف السلعة محل التصدير اختلافًا كبيراً عن مثيلاتها من السلع المنتجة فى دولة المصدر .

٤- ينبغى على شركات الفحص قبل الشحن أن تمد المصدرين بقائمة تتضمن جميع الخطوات اللازمة للوفاء بشرط المعاينة .

رخص الاستيراد :

تم مناقشة موضوع رخص الاستيراد فى جولة طوكيو . وفى جولة أوروجواى تم الاتفاق على اتخاذ مزيد من تخفيف إجراءات ترخيص الاستيراد ، وعدم اتباع إجراءات استيراد تمييزية تساعد على تقييد الواردات . وكذلك تم الاتفاق على وضع نظام جديد يتم من خلاله التأكد من أن الدولة العضو فى الجات لا تستخدم الإجراءات التمييزية . كما تم الاتفاق على وضع معايير دولية لتراخيص الاستيراد وتعيين مكان للتحكيم فى حالة حدوث منازعات .

وينص الاتفاق - أيضًا - على أن تلتزم الدول الأعضاء فى الجات بنشر التعديلات التى تجريها على رخص الاستيراد قبل تنفيذ تلك التعديلات بواحد وعشرين يومًا ، بالإضافة إلى الزام الدول الأعضاء فى الجات بتبسيط الإجراءات الخاصة بطلب رخص استيراد أو تجديدها .

الفصل الثامن

آثار الجات على الاقتصاد العالمى

انعكاسات الجات على الاقتصاد العالمى:

تتجه السياسات الاقتصادية المعاصرة إلى مزيد من الانفتاح واعتماد اقتصاد السوق وفلسفة الميزة النسبية ، حيث تتميز كل دولة بمقومات اقتصادية معينة تتيح لها انتاج السلع والخدمات بأسعار وجودة أفضل من غيرها من الدول. وتسمح الجات بانسياب السلع دون عوائق مما يؤدى إلى النمو والرخاء الاقتصادى للدولة المصدرة وللدول الأخرى ، وهذا من شأنه أن يفضى إلى الاستخدام الأمثل للموارد العالمية . ان تخفيف الحواجز والقيود الجمركية وإزالة العراقيل التى تحد من نمو التبادل التجارى والخدمات يفتح آفاقًا جديدة للتعاون الاقتصادى بين الدول كما يطرح تحديات كبيرة أمام بعض الدول النامية .

لا ريب أن نتائج جولة أوروجواى سوف يكون لها آثار إيجابية على التجارة الدولية عمومًا وعلى كثير من الاقتصادات العالمية ، وإن كانت الدول المتقدمة سوف تحظى بالنصيب الأوفر من المزايا ، ثم قليل من الدول النامية. كما سوف يكون لها انعكاسات سلبية على معظم الدول النامية وبخاصة الدول المستوردة الصافية للغذاء والدول النامية المستفيدة من اتفاقية لومى ونظام التفضيلات العام. لقد كانت الدول المتقدمة فى مفاوضات جولة أوروجواى فى مقام الفاعل ، فى حين كانت الدول النامية على اختلاف درجات تطورها فى مقام المتلقى الذى ينبغى له أن يكيّف أوضاعه الاقتصادية المحلية مع الواقع الاقتصادى العالمى الجديد . ان تحرير التجارة على المستوى العالمى سوف ينجم عنه زيادة الدخل العالمى وهى مؤكدة بالنسبة للدول المتقدمة بينما تقع فى دائرة عدم اليقين بالنسبة للدول النامية ذات النمو الاقتصادى المنخفض . وهذا يتنافى مع هدف الجات الذى يتوخى زيادة ثروة العالم عن طريق تحسين فرص الدول فى المبادلات التجارية وإقرار سياسة تقوم على المساواة بين جميع الدول . ان ما حدث هو أن الدول المتقدمة قد توصلت إلى حلول وسط لبعض المشكلات القائمة بينها ، فى حين سوف تعانى الدول النامية آثارالزيادة المتوقعة فى أسعار السلع الغذائية بالإضافة

إلى عجزها عن المنافسة أمام سلع تتفوق عليها وتمتاز بالجودة العالية مع إعفائها من التعريفات الجمركية .

ان المكاسب التى يمكن أن تجنيها الدول المتقدمة والدول النامية على السواء سوف تتحقق فى زيادة الكفاءة الإنتاجية من خلال إعادة توزيع الموارد الاقتصادية للدول بحيث تسفر إعادة التوزيع عن الاستغلال الأمثل للموارد الاقتصادية . أما المكاسب الناتجة عن زيادة المنافسة والانتشار التقنى والأثر الإيجابى للانتاجية على معدلات الإدخار والاستثمار فسوف تكون بالدرجة الأولى من نصيب الدول المتقدمة ، وصفوة القول إن درجة استفادة الدول من جولة أوروجواى سوف تتحدد فى ضوء إمكاناتها الاقتصادية ودرجة مرونة سياستها الاقتصادية وتعديل هيكلها الانتاجى ليواكب الأوضاع والظروف الاقتصادية الدولية الجديدة التى سوف تتغير بعد نفاذ الاتفاقية .

وعلى الرغم من النواحى الإيجابية فى تطبيق الجات فيما يختص بإجبار الدول النامية على توفيق أوضاعها قدر استطاعتها لمواجهة الموقف فإن الجوانب السلبية للاتفاقية فى مجملها تغذى احتكارات الدول المتقدمة للحصول على أكبر عائد على حساب الدول النامية . فاتفاقية الجات تفتح أسواق الدول النامية أمام صادرات الدول الغنية بما يسمح لها بالقضاء على القاعدة الصناعية لهذه الدول من خلال المنافسة غير العادلة ،حيث إن الدول المتقدمة الغنية تعتمد على الإمكانات المادية الهائلة والتقدم التقنى الكبير فى إنتاجها الضخم .

لقد كان شعار الدول النامية فى اجتماعات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية هو تحسين شروط تجارتها ، غير أن القرارات الأساسية للجات جاءت مخيبة لآمالها ، حيث مازالت المساعدات تحكم علاقات الدول المتقدمة بالدول النامية ذات الاستيراد الصافى من الغذاء من خلال تقديم إعانات تعويضية .وبمقتضى اتفاقية الجات ١٩٩٤ فقد تم تدويل السياسات الجمركية للدول وأدواتها بحيث لم يعد هناك خيار سوى استخدام التعريفات الجمركية فى ضوء الحدود الواردة بالاتفاق .

وتجدر الإشارة إلى أن قيمة التجارة العالمية زادت حوالى ثلاث مرات خلال

الفترة ١٩٨٠- ١٩٩٦ نتيجة التطور فى الصادرات من السلع الصناعية بينما قيمة الصادرات من المواد الأولية الزراعية والمعدنية لم تتغير تقريبًا خلال تلك الفترة . وهذا يدل على أن التطور التقنى هو الذى يقود عملية التطور فى الصادرات العالمية وبالتالى يؤدى إلى توسعها عالميًا، لذلك شملت الصادرات العالمية سلعًا صناعية جديدة . وبسبب هذه التطورات التى حلت بالتجارة العالمية كانت جولة أوروجواى، التى ركزت على إدماج تجارة الخدمات وقضايا الملكية الفكرية والمنافسة ضمن اختصاصات منظمة التجارة العالمية ، وهذا يتوخى مصلحة الدول المتقدمة فى المقام الأول ،حيث إن تجارة الخدمات على المستوى العالمى تصل إلى قرابة ١٣٠ مليار دولار نصيب الدول الصناعية منها ٨٠٪ .

ان الدول المتقدمة تتباهى بأنها أتاحت الفرصة للدول النامية والأقل نمواً لتصدير سلعها إلى أسواقها ، بينما تعانى الأخيرة وطأة مدفوعات خدمة الدين (١٥٠ بليون دولار سنويًا) بالإضافة إلى ديون إجمالية زادت بنسبة ١٥٪ ، وفى وقت تعلم فيه الدول المتقدمة أن السلع التى تصدرها الدول الفقيرة لا تعدو المواد الخام التى تنخفض أسعارها عمومًا ، فى حين ترتفع أسعار السلع الصناعية التى تعتمد فى إنتاجها على المواد الخام التى تصدرها الدول المتقدمة إلى الدول الفقيرة. وأصبحت تلك المعاملة الجائرة مثار استياء وشكوى الدول النامية . ويعترف تقرير منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية بأن الدول النامية لم تحصل إلا على قدر يسير من حصاد جولة أوروجواى . بل الأدهى أن الدول الأفريقية سوف تفقد ميزة اتفاق لومى الذى كان يسمح لها بتصدير سلعها المصنعة إلى أوروبا وفقًا لنظام الحصص .

وجدير بالذكر أن الجات أخرجت العمالة من دائرة الاتفاقية ، وهذا يعنى تقييد تصدير العمالة الأجنبية ، التى يعتمد عليها كثير من دول العالم الثالث كأحد المصادر الرئيسية لزيادة الدخل القومى . كما تنص الاتفاقية على إلغاء أو تخفيض الإعانات والدعم المالى الذى تقدمه الحكومات كما تفعل الدول الأوروبية لدعم منتجاتها الزراعية لزيادة قدرتها التنافسية فى الأسواق العالمية . وقد وافقت تلك الدول على خفض دعمها للصادرات من السلع الغذائية على مدى ست

سنوات ، وهو ما يثير القلق للدول النامية التى تستورد المواد الغذائية من الدول الأوروبية . وهذا من شأنه أن يعرض تلك الدول النامية لضغوط مالية لمواجهة ارتفاع الأسعار بعد مضى الفترة الإنتقالية التى قدرت بعشر سنوات للدول النامية، على الرغم من أن الاتفاقية نصت على أن تستمر الدول المتقدمة فى تقديم المعونات والمنح الغذائية والمبيعات بشروط ميسرة للدول النامية والأقل نمواً لمدة ست سنوات .

ومما لا شك فيه أن الجات مصدر خير للمجموعة الأوروبية (الاتحاد الأوروبى)، حيث تعنى فتح مزيد من الأسواق للمنتجات الصناعية والزراعية فى أرجاء العالم لا سيما فى آسيا وأمريكا اللاتينية . وبذلك تكون أوروبا حققت كل أهدافها وبخاصة إنشاء منظمة التجارة العالمية التى تقوم بدور محكمة دولية لحسم الخلافات التجارية، وتصنيف المنتجات الزراعية حسب الفئات الكبرى وليس حسب كل منتج على حدة ، وهو ما يتيح للمجموعة الأوروبية إيقاف دخول أصناف مهمة من المنتجات الأمريكية والآسيوية إلى الأسواق الأوروبية .

تناولت بعض الدراسات انعكاسات الجات على الاقتصاد العالمى وهى فى مجملها تبين أن منافع جولة أوروجواى تتوقف إلى حد بعيد على مدى الجهود التى تبذلها كل دولة لتحرير تجارتها ويقتضى ذلك أن تتخذ الدول الأعضاء خطوات إيجابية نحو تخطيط سياساتها الاقتصادية من أجل تسهيل زيادة العرض.

وفى مجال التجارة الدولية ستؤدى جولة أوروجواى إلى زيادة معدل نمو التجارة بدرجة تفوق معدلات نمو الدخل العالمى الحقيقى ، حيث تتحقق مكاسب فى التجارة تفوق بكثير المكاسب فى الدخل ، إذ أن عملية التحرير تؤثر على التجارة مباشرة بينما توازن آثار الدخل بين المكاسب والخسائر بالنسبة إلى مختلف الفئات مثال ذلك البلدان وعوامل الانتاج وقطاعات النشاط الاقتصادى .

وطبقًا لأمانة سر الجات فأن تجارة البضائع قد تزداد بنسبة ١٢٪ على معدلات النمو الحالية بعد تمام تنفيذ اتفاق جولة أوروجواى . أما الصادرات العالمية متضمنة الخدمات والبضائع فمن المتوقع أن تنمو بنسبة ١٠٪ من حيث القيمة.

وعلى الرغم من أن اتفاقية الجات تقضى بخفض الحواجز التجارية فى أكثر من اثنى عشر مجالاً تشمل الزراعة والسلع المصنعة والخدمات المالية ، فلم تمنع الاتفاقية الاتحاد الأوروبى من حماية نفسه من البضائع المستوردة الرخيصة ، وأصبحت الدول المتقدمة تعزز وسائل الحماية التجارية تحت مظلة تحرير التجارة العالمية . كما أن الولايات المتحدة أدخلت تعديلات لصالحها على نظام مكافحة إغراق السوق بالبضائع تمنحها الحرية الكاملة فى تفسير القواعد الجديدة والاتفاقية المضادة لإغراق السوق . وربما تكون أهم النتائج التى أسفرت عنها اتفاقية جولة أوروجواى - طبقًا لدراسات صندوق النقد الدولى فى عام ١٩٩٤ - هى التى أفصحت عن أن تلك الاتفاقية ستساعد على إعادة الانضباط إلى نظام التجارة متعدد الأطراف والتنبؤ به كذلك الحد من تدهور البيئة التجارية الذى كان سائداً فيما مضى ، وهذا من شأنه أن يساعد على تحسين الثقة فى قطاع الأعمال.

وفى معرض الحديث عن آثار الجات على الاقتصاد العالمى يقول د. حمدى عبد العظيم عميد أكاديمية السادات للعلوم الإدارية بطنطا إن تحرير التجارة يمكن أن يسفر عن منع المزايا التى ينفرد بها المنافسون الأوروبيون فى أسواق السلع الزراعية، حيث يحصلون على دعم من حكوماتهم ، وبعد الإلغاء التدريجى لهذا الدعم تتاح الفرصة للدول النامية فى منافسة الدول الأوروبية فى تجارة السلع الغذائية بشكل أفضل . وبالإضافة إلى ذلك تشجع الاتفاقية التجار والمنتجين للسلع والخدمات فى الدول النامية على الاهتمام بالجودة والمواصفات الفنية القياسية مما يؤدى إلى تطوير المنتجات التى تستهدف صالح المستهلكين . ويرى أن تحرير تجارة الخدمات يمكن أن تستفيد منه بعض الدول النامية التى تتوافر لها مزايا نسبية فى بعض الخدمات الدولية كالسياحة والملاحة ، فضلاً عن أن نقل التقنية المتقدمة يساعد الدول النامية على تطوير منتجاتها وتطبيق أهم منجزات العلم الحديث (١) .

---

(١) جريدة الوفد ، ٢ يناير ١٩٩٤ .

ويرى الخبير الاقتصادى د. سعيد النجار أن دورة أوروجواى أدت إلى تخفيف الحواجز التعريفية وغير التعريفية التى كانت تشكل عقبة أمام صادرات البلاد النامية إلى أسواق الدول الصناعية ، كما أنها تقلص أساليب الحماية فى البلاد الصناعية ، التى كانت تهدد بأحباط جهود الإصلاح الاقتصادى فى الدول النامية . ويترتب على ذلك فتح أسواق البلاد الصناعية مستقبلاً أمام البلاد النامية. وإلى جانب ذلك تفرض دورة أوروجواى على الدول الصناعية قدراً كبيراً من الانضباط وقواعد السلوك، حيث كانت الدول الصناعية المستوردة تقيم الحواجز التعريفية وغير التعريفية كلما اشتدت المنافسة بين منتجاتها وصادرات الدول النامية . ويؤكد د. سعيد النجار أنه طبقًا لقواعد الجات لا تفرض الاتفاقية على الدول النامية إلغاء الحماية لصناعاتها الوطنية ، إلا أن المطلوب هو التحول من الحماية بالوسائل الكمية مثل حصص الاستيراد إلى الحماية عن طريق التعريفة الجمركية والتحول من الحماية السعريةالمرتفعة إلى الحماية السعرية المقبولة ، حيث يؤدى الإسراف الشديد فى الحماية إلى الإضرار بالاقتصاد القومى(١) .

نتائج اتفاقية الجات ١٩٩٤ :

لا شك أن الاتفاقية حققت نتائج ملموسة ومحددة فى مجال تأمين الوصول للأسواق من خلال أشكال التنازلات الجمركية بالإضافة إلى تعهدات وعروض الخدمات على النحو التالى :

١- السلع المصنعة:

تعهدت الدول المتقدمة بأن تلتزم بأجراء خمسة تخفيضات جمركية على السلع المصنعة بنسب متساوية . ويبدأ أول تخفيض اعتباراً من بدء تنفيذ الاتفاقية . ويبدأ تنفيذ التخفيضات الأربعة الأخرى فى أوائل يناير من كل عام . وقد احتسبت أمانة الجات معدلات الرسوم الجمركية المخفضة بالنسبة للسلع المصنعة بناء على قوائم التخفيضات الجمركية المتفاوض عليها والتى استلمتها أمانة الجات فى ١٥ مارس ١٩٩٤ . وتبين هذه البيانات أن معدل الرسوم

---

(١) سعيد النجار « اتفاقية الجات والبلاد النامية » الأهرام ، ٢١ يناير ١٩٩٤ .

الجمركية على واردات الدول المتقدمة للسلع المصنعة (عدا المنتجات النفطية) سيخفض من ٦,٣٪ إلى ٣,٨٪ أى بمتوسط ٤٠٪ تقريبًا . وحيث إن نسبة الواردات الصناعية التى كانت تدخل أسواق الدول المتقدمة معفاة من الرسوم الجمركية كانت فى حدود ٢٠٪ من إجمالى وارداتها من هذه السلع ، فإنه بموجب الالتزامات الجديدة ترتفع هذه النسبة لتصل إلى ٤٤٪ . وهذا المؤشر يسهم فى إتاحة فرصة أكبر لانسياب وتدفق مزيد من الصادرات الصناعية للدول النامية إلى أسواق الدول المتقدمة .

وتجدر الإشارة إلى أن المنسوجات والملابس ستحصل على مزيد من التحرير وعلى فرص الوصول إلى الأسواق ، وذلك عندما يتم إلغاء قيود اتفاقية الألياف المتعددة خلال فترة عشر سنوات ابتداء من أول يناير ١٩٩٥ ، حيث تنص اتفاقية الملابس والمنسوجات لجولة أوروجواى على إلغاء جميع القيود الكمية سواء الحصص أو قوائم الحظر على واردات الدول فى هذا المجال تدريجيًا وبنسب محددة وعلى فترات زمنية متفق عليها .

أما الواردات التى كانت تخضع لرسوم بنسبة ١٥٪ أو أكثر فقد انخفضت إلى ٥٪ فقط . كما ارتفع عدد الشرائح الجمركية التى تم ربطها للواردات الصناعية فى الدول المتقدمة من ٧٨٪ إلى ٩٩٪ ، وفى الدول النامية ارتفعت من ٢١٪ إلى ٨٣٪ ، فى حين زادت النسبة من ٧٣٪ إلى ٩٨٪ فى دول شرق ووسط أوروبا المتحولة من الاقتصاد المركزى إلى اقتصاد السوق . ويتوقع أن تحقق زيادة عدد الشرائح الجمركية التى تم ربطها فى الواردات الصناعية درجة عالية من الاستقرار وزيادة القدرة على التعرف على توجهات الأسواق ووضع سياسات تصديرية طويلة المدى ، حيث تلتزم الدول بحد أقصى للتعريفة الجمركية لا يمكن زيادته .

ونسوق فى هذا العرض معدلات الرسوم الجمركية المنخفضة لبعض الأصناف من السلع المصنعة فى الدول المتقدمة . تبلغ نسب التعريفة الجمركية المنخفضة على المنسوجات والملابس٢٢٪ والمصنوعات الجلدية ١٨٪ والمصنوعات الحديدية والمعادن غير الحديدية ٥٢٪ ، والآلات والأجهزةعدا الكهربية ٥٨٪والمواد

الكيماوية وأجهزة ومعدات التصوير الفوتوغرافى ولوازمها ٤٢٪ ، والمصنوعات الخشبية والورق ومنتجاته ٦٩٪ ، والأسماك ومنتجاتها ٢٥٪ .

ونشير إلى أن إجمالى واردات الدول المتقدمة من السلع الصناعية فيما عدا النفط بلغ قيمته ٧٣٦,٩ بليون دولار ، يخص الولايات المتحدة الأمريكية منها نحو ٢٩٧,٢ بليون دولار ، وكان متوسط التعريفة الذى تطبقه حوالى ٥,٤٪ وخفض إلى ٣,٥ ٪ بنسبة خفض ٣٥٪ ، بينما بلغ إجمالى واردات الاتحاد الأوروبى من هذه السلع حوالى ١٩٦,٨ بليون دولار بمتوسط تعريفة جمركية ٥,٧٪ خفضت إلى ٣,٦٪ بنسبة خفض ٣٧٪ . أما اليابان فقد حققت أكبر نسبة خفض للتعريفة الجمركية على الواردات الصناعية بلغت ٥٦٪ ، وفى الوقت نفسه تطبق أقل تعريفة جمركية على السلع الصناعية متوسطها ٣,٩٪ ثم خفضت إلى ١,٧٪ بعد اتفاقية جولة أوروجواى .

ويجدر بنا أن نعلم أن العبرة ليست بمقدار نسبة الخفض فى التعريفة إنما هى فى معدل التعريفة ذاتها قبل الخفض وأثر ذلك على السعر النهائى للمنتج فنجد أن خفض التعريفات الجمركية المرتفعة بنسب صغيرة يؤدى إلى خفض السعر النهائى بدرجة أكبر من خفض التعريفات المنخفضة أصلاً بنسب كبيرة . فمثلاً نجد أن خفض التعريفة على الورق ومنتجاته من ٣,٥٪ إلى ١,١٪ أى بنسبة خفض ٦٩٪ يؤدى إلى خفض سعرها النهائى بنسبة ٢,٣٪ فقط ، فى حين أن خفض تعريفة الملابس والمنسوجات من ١٥,٥٪ إلى ١٢,١٪ أى بنسبة ٢٢٪ فقط يؤدى إلى خفض السعر النهائى لهذه السلع بنسبة ٢,٩٪ .

وفيما يختص بالمواد الأولية كان متوسط التعريفة المطبقة عليها قبل جولة أوروجواى ٢,١٪ تزيد إلى ٥,٤٪ بالنسبةللسلع نصف المصنعة ، ثم إلى ٩,١٪ بالنسبة للسلع تامة الصنع . أما بعد جولة أوروجواى فقد انخفضت تعريفةالمواد الأولية إلى ٠,٨٪ ، بينما ترتفع إلى ٢,٨٪ للسلع نصف المصنعة ، ثم إلى ٦,٢٪ للسلع تامة الصنع.

يبيّن العرض السابق التزامات الدول بالنسبة لتأمين الوصول إلى الأسواق من خلال خفض التعريفات الجمركية ، أما بالنسبة لإزالة القيود غير التعريفية فقد

أحرزت الإزالة التدريجية للقيود التى شملتها اتفاقيات الألياف المتعددة قصب السبق . وبالإضافة إلى إلغاء قيود اتفاقية الألياف المتعددة ، فقد تم إلغاء أحكام المادة ١٩ من اتفاقية الجات الخاصة بإجراءات الطوارئ ، على أن ينفذ ذلك فى غضون ثمانى سنوات منذ تاريخ البدء فى تطبيق هذه الإجراءات ، أو خمس سنوات منذ تاريخ إنشاء منظمة التجارة العالمية أيهما أقرب .

٢- السلع الزراعية:

بعد إخضاع الإجراءات التى من شأنها أن تؤثر على وصول الواردات إلى الأسواق لقواعد وضوابط واضحة وفعالة يتوقع أن تحظى تجارة السلع الزراعية فى الدول المتقدمة بنصيب أوفر من التحرير . وفى هذا الإطار فإن الدول المتقدمة - التى تستورد ثلثى الواردات العالمية من السلع الزراعية - التزمت بتخفيض الرسوم الجمركية على الواردات الزراعية وتحويل الإجراءات التقييدية إلى رسوم جمركية . ولما كانت الدول المتقدمة تستورد نحو ٤٠٪ من احتياجاتها من السلع الزراعية من الدولة النامية، فإن ذلك يتيح فرصة أكبر أمام الدول النامية لزيادة صادراتها الزراعية إلى أسواق الدول المتقدمة الصناعية لا سيما إلى الاتحاد الأوروبى .

نشأت عن اتفاقية السلع الزراعية ثلاثة أشكال مختلفة لالتزامات الأعضاء كما يلى :

أ- تحويل كافة القيود غير التعريفية المفروضة على التجارة فى السلع الزراعية إلى قيود تعريفية ، حيث حولت هذه القيود إلى رسوم جمركية بمستوى يحقق نفس القدر من الحماية التى حققتها القيود غير التعريفية . وتجنبًا للإضرار بمصالح الأعضاء ، يكون للدول المضارة من تطبيق الاتفاقية الحق فى تطبيق أحكام الوقاية الخاصة باتفاق الزراعة من خلال فرض رسوم إضافية تكفى لدفع الضرر الواقع عليها . وعلى الدول الأعضاء أن تلتزم بالحد الأدنى من التزامات الوصول إلى الأسواق ، وذلك بهدف المحافظة على مستويات الوصول إلى الأسواق التى كانت قائمة قبل التحرير . ويتأتى ذلك بأن تسمح الدول بحد أدنى من الوصول

إلى أسواقها عن طريق الواردات بنسبة لا تقل عن ٣٪ من إجمالى الاستهلاك المحلى من هذه السلعة خلال فترة التطبيق ، ترتفع إلى ٥٪ بنهاية هذه الفترة فى سنة ٢٠٠٠ للدول المتقدمة ، وفى عام ٢٠٠٤ للدول النامية .

ب-خفض جميع التعريفات الجمركية الناجمة عن عملية التعريفة أو الرسوم الأخرى : -

وتلتزم الدول المتقدمة بخفض كافة الرسوم الجمركية بنسبة ٣٦٪ خلال ست سنوات ، وبحد أدنى لا يقل عن ١٥٪ على كل خط من خطوط التعريفة ، فى حين تلتزم الدول النامية بتخفيض هذه الرسوم بنسبة ٢٤٪ على مدى عشر سنوات وبحد لا يقل عن ١٠٪ على كل خط من خطوط التعريفة .

جـ - خفض دعم الصادرات والدعم الداخلي :-

تميزت اتفاقية السلع الزراعية بالمرونة في الالتزامات ، حيث تلتزم الدول المتقدمة بتخفيض قيمة دعم تصدير السلع الزراعية بنسبة ٣٦٪ ، وتخفيض كمية الصادرات التى تستفيد من دعم التصدير بنسبة ٢١٪ على أساس متوسط ما كان يقدم من دعم خلال الفترة من عام ١٩٨٦ إلى عام ١٩٩٠ ، وذلك فى غضون ست سنوات . وبالنسبة للدول النامية فيتم تخفيض ثلثي هاتين النسبتين ، أى ٢٤٪ ، ١٤٪ على التوالى فى خلال عشر سنوات منذ تاريخ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ . كما يتم خفض متوسط إجراءات الدعم الداخلى بنسبة ٢٠٪ من الدعم المقدم فى الفترة من ١٩٨٦ -١٩٩٠ بالنسبة للدول المتقدمة ، و١٣,٣٪ بالنسبة للدول النامية . وتشير التقديرات الأولية إلى أن قيمة الدعم المخصص للقمح على مستوى العالم فى فترة الأساس ١٩٨٦ -١٩٩٠ بلغت حوالى ٣,٤ بليون دولار فى حين يبلغ هذا الدعم بعد تطبيق الخفض المقرر إلى ٢,٢ بليون دولار . أما اللحوم فيخفض الدعم الممنوح لها من ٢,٨ بليون دولار إلى ١,٧ بليون دولار ، والحبوب من ٢,٢ بليون دولار إلى ١,٤

بليون دولار ، وزيوت الطعام من ١,٩ بليون دولار إلى ١,٢ بليون دولار، ومنتجات الألبان من١,٨ بليون دولار إلى ١,٢ بليون دولار .

يعتبر الاتحاد الأوروبى أكبر مانح لدعم الصادرات من السلع الزراعية ، والذى بلغ فى فترة الأساس نحو ١٣,٢ بليون دولار تصل بعد التخفيض إلى ٨,٤٩ بليون دولار ، توزع بنسبة ١٩٪ للحوم ، ١٧٪ للقمح ، ١٣٪ للزيوت ، ١٠ ٪ لمنتجات الألبان .

يتضح من هذا العرض أن التحرير الذى يجرى تطبيقه فى مجال السياسات الزراعية هو فى الواقع تحرير جزئى نظراً لمحدودية الخفض المقرر للتعريفات الجمركية بالإضافة إلى الحجم المتبقى فى الدعم المقدم للسلع الزراعية .

٣- التجارة فى الخدمات:

شهد العقد الأخير من القرن العشرين الزيادة المطردة فى حجم تجارة الخدمات ، واقترن ذلك بتصاعد القيود المفروضة على تلك التجارة ،مما دفع الدول المتقدمة وبخاصة الولايات المتحدة الأمريكية إلى وضع قواعد لتحرير تجارة الخدمات . وقد اهتمت نتائج جولة أوروجواى فيما يختص بتحرير تجارة الخدمات بعنصرين أساسيين هما : إبرام الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات ، وتقديم الأطراف الموقعة على الاتفاقية التزامات محددة تهدف إلى تحرير تجارة الخدمات فى قطاعات معينة .

تصنف الاتفاقية الخدمات التجارية التى يوردها الأجانب عبر الحدود إلى أراضى الدولة العضو كما يلى :

أ- الخدمات الواردة عبر الحدود الوطنية ، والتى يمكن تقديمها بدون ضرورة توفر القرب المكانى بين المورد والمستفيد مثل الاتصالات والتحويلات الجارية.

ب- الخدمات التى تتطلب انتقال مستهلكيها إلى خارج الحدود الوطنية مثل السياحة .

جـ- الخدمات التى يقتضى توريدها ضرورة الوجود التجارى داخل حدود

الدولة المستفيدة مثل النشاطات المصرفية والتأمين .

د - الخدمات التى يستدعى توريدها القرب المكانى بين المستفيدين من داخل حدود دولة ما والموردين من دولة أخرى مثل خدمات البناء والخدمات الاستثمارية .

سلمت الدول الأعضاء قوائم تحوى التزامات محددة بتحرير مجالات الخدمات. وتعتبر هذه القوائم الملزمة أول ما برز من مفاوضات جولة أوروجواى فى مجال تحرير الخدمات . ويجوز للدول الأعضاء فرض القيود على مدى ممارسة الأجانب للنشاط الخدمى داخل أراضيها . وتنقسم هذه القيود إلى نوعين : أفقية وقطاعية . تشمل القيود الأفقية اشتراطات محددة يتم الالتزام بها لمنح الأجانب الحق فى توريد الخدمة فى القطاعات المختلفة التى تضمنها جدول عروض الدولة العضو ، وهى شروط عامة .

أما القيود القطاعية فهى قيود يلتزم بها مورد الخدمة الأجنبى فى قطاعات محددة ولا يشترط الالتزام بها فى قطاعات أخرى . وتعمل هذه القيود كمنظم تستخدمه الدولة لضمان المحافظة على مصالحها وتحقيق التوافق بين هذه المصالح وتطلعات موردى الخدمات الأجانب بعروض فى القطاعات المختلفة مثل قطاع الاتصالات ، وقطاع الخدمات المالية ، وفى قطاع النقل الجوى وفى قطاع النقل البحرى . ويعتبر قطاع السياحة والسفر أكبر قطاع تقدمت فيه الدول بعروض . ولعل مرد ذلك إلى اهتمام الدول النامية بالاستفادة من هذا القطاع الحيوى فى إيجاد المزيد من فرص العمل الجديدة وجذب الاستثمارات والعوائد .

وجدير بالذكر أن أهم الحواجز التى تعرقل تجارة الخدمات هى النظم والمواصفات المقيدة والتراخيص وقواعد التوظيف وشروط الإقامة والقواعد الخاصة بالاستثمار . وكل ذلك يجعل عملية تحرير تجارة الخدمات أكثر تعقيداً من تحرير تجارة السلع .

التوقعات:

طبقًا لدراسات الدوائر الاقتصادية العالمية فإنه من المتوقع أن يرتفع الدخل العالمى الحقيقى نتيجة التنفيذ التام لجولة أوروجواى بما يتراوح بين ٢٠٠ و٢٧٥

بليـون دولار بأسعـار ١٩٩٢ ، وهذا يعـادل نحـو ١٪ من إجمـالى النـاتج المحلى العالمى فى سنة ١٩٩٢. ويبقى الاتحاد الأوروبى الرابح الأكبر من اتفاقية الجات حيث إن المكاسب التى ستحققها دوله سنويًا ستتراوح بين ٦١ و ٩٠ بليون دولار . ووفقًا لأقل تقدير فأن أرباح الزراعة الأوروبية ستبلغ ٣٠ بليون دولار ، والنسيج ١٧ بليون دولار والخدمات ٧ بليون دولار والصناعة ٧ بليون دولار ، أما الصين فستربح ٣٧ بليون دولار سنويًا ، واليابان بين ٢٧ و٣٢ بليون دولار.

أما أرباح الولايات المتحدة الأمريكية من الاتفاقية فتقدر بمتوسط يبلغ نحو ٣٦,٤ بليـون دولار سنويًا من بينهـا ٢٢ بليـون دولار لصناعـة التـقنيـة العـاليـة والزراعة . ومن المقدر أيضًا أن يزيد دخل دول الكتلة السوفيتية السابقة بنحو ٣٧ بليون دولار سنويًا ، والعالم الثالث بحوالى ١٦ بليون دولار سنويًا .

يؤكد التقرير الاقتصادى الصادر عن منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية أن دول العـالم الثالث سوف تلحق بها فى السنوات الأولى لتنفيـذ الاتفاقيـة خسـائر تقدر بأكثر من ٥٥ بليون دولار . والخسـائر التى أصبحت محـققة لدول العـالم الثالث بعد تنفيذ اتفاقية الجات تأتى من المصادر التالية :

١- اسقاط أى شكل من أشكال الحماية للصناعات المحلية الناشئة فى تلك الدول، مما يؤدى إلى فتح الأسواق تمامًا أمام منافسة المؤسسات الصناعية العملاقة فى دول الشمال الغنى ، مما قد يسفر عن محاصرة أو ربما تدمير المشروع الصناعى المحلى والوطنى .

٢- زيادة أسعـار الحاصلات الزراعيـة وبخاصـة القـمح ، بعـد إلغـاء الدعم والتنافس الأوروبى الأمريكى على كسب الأسواق . وتقدر الزيادة المتوقعة بما يتـراوح بيـن ١٠٪ و١٥٪ . وتتـحـمل دول العـالم الثـالث هذه الزيادة بصفة أساسية ، حيث إنها تستورد احتياجاتها الزراعية والغذائية بنسب تتراوح بين ٥٠٪ إلى ٨٠٪ .

٣- انخفـاض أسعـار المواد الأوليـة وهى السلعـة التـصديرية الأساسيـة التى تمتلكها معظم دول العالم الثالث .

٤- إخراج العـمالـة من دائرة الاتفاقيـة ، وهذا يعنى تقـييـد تصـدير العـمالة

الأجنبية التى يعتمد عليها كثير من دول العالم الثالث كأحد المصادر المهمة لزيادة الدخل القومى .

ويقدر المسئولون عن الجات معدل نمو الاقتصاد العالمى ككل بنسبة ٨٪ حتى عام ٢٠٠٥ . وبالنسبة للتجارة فمن المتوقع أن يزداد حجم التجارة الدولية بنسبة تتراوح بين ٩٪ و٢٤٪ باستكمال عملية التحرير ، أى بقيمة تتراوح بين ٢٢٤ بليون دولار و٦٦٨ بليون دولار سنويًا .كذلك فمن المتوقع أن تتوسع الدول النامية فى صادرات الصناعات كثيفة العمالة كالمنسوجات والملابس ، بينما تتوسع الدول المتقدمة فى صادرات السلع الصناعية كثيفة التقنية ورأس المال كالصناعات الإلكترونية والحاسبات .

ويتوقع الخبراء أن تنخفض الرسوم الجمركية على المنتجات الاستوائية فى المتوسط بنسبة تصل إلى حوالى ٤٠٪ . كما يتوقعون أن يسهل انخفاض دعم الانتاج - وفقًا للاتفاقية الزراعية - على المصدرين الزراعيين بالدول النامية إمكانية التنافس فى الأسواق العالمية فضلاً عن تشجيعه الانتاج الزراعى المحلى . ولكن على الجانب الآخر قد تؤدى زيادة أسعار التصدير إلى زيادة تكلفة استيراد الغذاء بالنسبة للدول النامية المستوردة للغذاء والدول النامية الفقيرة . لذلك نصت الاتفاقية على أن تستمر الدول المتقدمة فى تقديم المعونات والمنح الغذائية والمبيعات بشروط ميسرة للدول النامية والدول الفقيرة خلال الفترة الانتقالية .

وحيث إن منظمة التجارة العالمية تتعرض لأحكام القوانين الداخلية فقد أصبح من المتوقع أن تشارك المنظمة مع صندوق النقد والبنك الدوليين فى تحديد برامج التكيف الهيكلى فى الدول النامية بعد أن كانت مثل هذه البرامج تركز بصفة أساسية على السياسات المالية والنقدية . فإلى جانب صندوق النقد والبنك الدوليين سيكون لمنظمة التجارة العالمية دور أساسى فى بقاء أسواق الدول النامية مفتوحة لدخول السلع والخدمات من السلع الصناعية من جهة ، ومن جهة أخرى لضمان استمرار الدول النامية فى تبعيتها لتوجهات وتوجيهات الدول الصناعية . وسوف تشهد الساحة العالمية - نتيجة قيام منظمة التجارة العالمية - متغيرات دولية اقتصادية وسياسية ، وبخاصة فى ظل الاحتمال القائم باقتحام الأسواق الاستثمارية والسلعية والخدمية ، ثم الفكرية فى القريب العاجل ، وتأمين

المتطلبات الضرورية للاقتصادات المتقدمة ،حتى على حساب المتطلبات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية للاقتصاديات « الهامشية » فى الدول النامية .

من المتوقع أن تقل فرص وحجم التجارة الدولية للدول النامية باحتكار الدول الصناعية الكبرى لها ، ومن ورائها الدول نصف الصناعية . ويؤكد هذا أن ثلث التجارة الدولية تتحكم فيها الشركات متعددة الجنسيات . ولا تتحكم الشركات العملاقة فى السلع الصناعية ذات التقنية المتقدمة فحسب ، بل تحتكر أيضًا مجالات تخص الدول النامية كالمواد الخام مثلاً . يتضح من ذلك أن الدول الصناعية المتقدمة تملك فى الواقع حق الڤيتو على أسعار المواد الخام والسلع الأولية التى تكاد تتخصص فى انتاجها الدول النامية . ان التدنى المستمر فى أسعار النفط الخام يكشف الأبعاد الحقيقية للعبة الدول الصناعية لتحرير التجارة الدولية .

وتدل المؤشرات المتاحة على أن مهمة منظمة التجارة العالمية سوف تتجاوز مهمة التوسع فى قضايا تدويل التجارة إلى التدخل التشريعى فى أسس تدويل علائق العمل ، حيث سيكون من المهام الأساسية لمنظمة التجارة العالمية سن أسس علائق العمل ووضعها موضع التنفيذ . انها الأسس التى تهدف إلى مواجهة ما يمكن أن نطلق عليه « الإغراق الاجتماعى » . ويُقصد بالإغراق الاجتماعى غمر أسواق العالم المتقدم بسلع مستوردة من دول نامية تحققت لها الميزة التنافسية بسبب خضوع عمليات الانتاج بها لممارسات استغلالية للعمالة الرخيصة ولخرقها قواعد الأمن الصناعى ولعدم احترامها ضمانات الحفاظ على البيئة .

ان تشدد الدول الغربية فى مواجهة قضية الإغراق الاجتماعى سببه التخوف من خطورة التأثير السلبى لهذا الإغراق على قضيتين رئيسيتين تواجههما الدول الصناعية المتقدمة . تتعلق القضية الأولى بالتأثير السلبى للإغراق الاجتماعى على تزايد معدلات البطالة وخاصة فى صفوف الشباب الأوروبى والأمريكى . وتختص القضية الثانية بالتأثير السلبى للإغراق الاجتماعى على تدنى مستوى الأجر الحقيقى للعمال غير المهرة فى الولايات المتحدة الأمريكية ، وعلى تقلص فرص العمل المتاحة لهم فى أوروبا .

الفصل التاسع

آثار الجات على إقتصادات الدول النامية

إن العالم بوجه عام سوف يحقق ـــ إلي حد بعيد ـــ مكاسب من الإصلاحات التى تم الاتفاق عليها فى جولة أوروجواى، إلا أن المكاسب على المدى القصير ستتركز فى الدول المتقدمة وبخاصة فى الاتحاد الأوروبى والولايات المتحدة واليابان، بينما سيتحمل كثير من الدول النامية خسائر كبيرة.

اشتملت أحكام اتفاقيات جولة أوروجواى على تصنيف خاص للدول النامية دون تحديد للدول التى تستحق هذه الصفة، وتفرق هذه الاتفاقيات بين الدول المتقدمة والدول النامية والدول الأقل نمواً. وقد فرضت اتفاقيات الجات على الدول النامية التزامات أقل من تلك الواقعة على الدول المتقدمة، كما أن الفترات الانتقاليه الممنوحة لها لتنفيذ التزاماتها أطول من تلك الفترات الممنوحة للدول المتقدمة. واستهدفت جميع الامتيازات التى حصلت عليها الدول النامية ـــ بصفة أساسية ـــ إلتزام تلك الدول بأحكام الاتفاقيات بما لايخل بحقوق الدول الأخرى الأعضاء، وهى حوافز مؤقته تساعد الدول النامية على إعادة هيكلة اقتصاداتها وتعديل تشريعاتها وسياساتها التجارية لتتفق مع فلسفة تحرير التجارة الدولية واتفاقيات الجات. ومن أمثلة ذلك المعاملة التفضيلية الممنوحة للدول النامية فى اتفاقية الزراعة، حيث ترتبط المعاملة التفضيلية بالقدر الضرورى الذى يفى بمتطلبات التنمية، غير أن الامتيازات الممنوحة للدول النامية تصبح ذات قيمة محددوة إذا ماقورنت بالفوارق الكبيرة فى القدرات الاقتصادية بين الدول المتقدمة والدول النامية. إن حجم الإلتزامات الفعلية الملقاة على عاتق الدول النامية يفوق الإعفاءات المؤقتة والخفض المحدود فى الالتزامات الممنوحة لها.

وقد بات من المؤكد أن بعض الدول النامية سوف تحقق خسارة صافية من جولة أوروجواى على المدى القصير لسببين: الأول هو أن خفض الدعم الزراعى فى دول الاتحاد الاوروبى وفى الولايات المتحدة سيؤدى إلى خسارة لبعض الدول النامية. والسبب الثانى هو أن تحرير الاتفاق الخاص بالألياف المتعددة يسبب خسارة لبعض الدول النامية لأن إلغاء حصص هذا الاتفاق سوف يخفض الأسعار لتى يتلقاها كل المصدرين إلى بلدان منظمة

والتنمية فى الميدان الاقتصادى، بالإضافة إلى أن المصدرين الأقل كفاءة فى الدول النامية سوف يفقدون حصصهم فى السوق.

وتحقق إتفاقية الزراعة تحريراً جزئياً لهذا القطاع الحيوى لارتباطه المباشر بالاحتياجات الأساسية من الغذاء. ووفقاً لتقديرات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية يبلغ عدد الدول النامية التى تعتبر مستوردة صافية للغذاء ١٠٤ دول من إجمالى ١٣٢ دولة نامية. ولعل أنصع دليل على ذلك هو الفارق الكبير بين قيمة الصادرات الغذائية التى بلغت حوالى ١٣,٥ بليون دولار فى عام ١٩٨٩ وقيمة وارداتها الغذائية التى بلغت نحو ٤٩ بليون دولار فى نفس العام. ونتيجة للعجز فى الميزان التجارى للمواد الغذائية، الذى بلغ ٣٥,٥ بليون دولار فى عام ١٩٨٩ بالإضافة الى الارتفاع المتوقع فى أسعار السلع الغذائية بسبب خفض الدعم فقد طالبت الدول النامية المستوردة الصافية للغذاء بتعويضها عن الخسائر والأعباء الإضافية التى ستتحملها من أجل إستيراد احتياجاتها من الغذاء. وقد صدر القرار الوزارى الخاص بهذه التعويضات إستجابة لطلبها. ويرسى هذا القرار من حيث المبدأ فقط حق الدول النامية المستوردة الصافية للغذاء فى التعويض وضمان عدم تأثر المعونات الغذائية بسبب سياسة الإصلاح الزراعى، إلا أنه لايحدد صراحة قيمة هذه التعويضات أو نسبها أو الأسلوب المتبع لتقديرها ومنحها. كما أنه لاينشئ التزاماً محدداً على الأعضاء لاسيما الدول المتقدمة، يحدد فيه نسبة التعويضات المخصصة للمنح والنسبة الأخرى المخصصة للقروض الميسرة، إنما يشجع الأعضاء على زيادة الجزء المقدم فى صورة منح، ويقرن ذلك بخطوط إرشادية غير ملزمة.

وعلى الرغم من اتصاف قرار التعويض بالعمومية الشديدة، فإن مجرد صدوره يعد مكسباً للدول النامية، حيث إنه يعترف بحقها المبدئى فى التعويض، فضلاً عن أنه يؤكد دور الدول المانحة للمعونات الغذائية فى التخفيف من آثار تطبيق سياسات الإصلاح الزراعى على اقتصادات الدول المعنية بالقرار.

ونشير الى أن اتفاقيات الوقاية والدعم والاغراق تفيد كلاً من الدول النامية والمتقدمة، وإن كانت الدول النامية تحقق فائدة أكبر لكونها أكثر عرضة للإغراق من جانب الدول المتقدمة أو الواردات المدعمة، كذلك تصبح اقتصادات الدول النامية أكثر تأثراً بتدفق الواردات حتى وإن كانت واردات مشروعة غير مدعمة. وبالتالى فهى تحتاج الى إجراءات

وقائية أكثر حتى توفر لصناعاتها الوليدة الفرص المواتية والبيئة المناسبة للنمو والازدهار. وعلى الرغم من أن اتفاقيات الوقاية والدعم والإغراق تحوى أحكاماً توفر معاملة تفضيلية للدول النامية تهدف إلى تأمين صناعاتها الوطنية ودعم قواعدها الإنتاجية الداخلية وتنمية تجارتها الخارجية، فإن تلك الدول بحاجة إلى معاملة أكثر مرونة وبخاصة فيما يتعلق بصادراتها حتى يمكنها الإسهام الفعال فى التبادل التجارى.

وقد منحت اتفاقية الملكية الفكرية الدول النامية بعض المزايا، إذ حصلت تلك الدول على فترة انتقالية خمس سنوات قبل تنفيذ أحكامها، تزيد الى عشر سنوات قبل الالتزام بمنح الحماية لبراءات الاختراع الخاصة بالمنتجات الدوائية والكيماويات الزراعية. وتوفر فترة الخمس سنوات فرصة كافية ــ اذا أحسن استغلالها ــ تمكن الدول النامية من الوفاء بالتزاماتها وتوفيق أوضاعها وتعديل تشريعاتها بما يتفق وأحكام الاتفاقية، إلا أن المهلة الخاصة بالمنتجات الدوائية والكيماويات الزراعية بحاجة الى تعديل مرن، فالدول النامية تسعى إلى إنتاج دواء رخيص لمواطنيها، وإحدى وسائلها لتحقيق هذا الهدف هى ابتكار طريقة جديدة لصنع نفس الدواء، فتسقط عنه الحماية التى كانت تمنح فقط لطريقة الصنع، فى حين تلزم الاتفاقية الأعضاء بمنح الحماية للمنتج ذاته. وهذا يعنى تجارياً إلتزام الدول بأداء المقابل المادى لصاحب براءة المنتج، مما ينجم عنه رفع أسعار الدواء وإخفاق سياسات الحكومة في توفير الدواء للمواطن بسعر رخيص، ويسرى ذلك على الكيماويات الزراعية بما فيها من أسمدة ومحسنات للتربة ومبيدات للآفات وغيرها مما يستخدم فى الزراعة التى تنتج غذاء الإنسان، حيث يؤدى ارتفاع أسعارها إلى ارتفاع مماثل فى أسعار السلع الغذائية، وهذا كله من شأنه أن يدفع الدول النامية إلى تطوير قاعدتها الانتاجية خلال الفترة الانتقالية ــ عشر سنوات ــ لمواجهة التحديات بالإضافة إلى توفير الأموال اللازمة للحصول فى المستقبل على براءات اختراع هذه المنتجات.

الامتيازات التي حصلت عليها الدول النامية :

حصلت الدول النامية على امتيازات مناسبة فى الإتفاقيات المختلفة الناشئة عن اتفاقية الجات مثل اتفاقية الزراعة، واتفاقية المنسوجات والملابس واتفاقية الخدمات.

وقد تميزت اتفاقية الزراعة بنسب تخفيض أقل وتطبيق زمنى لفترة أطول للدول النامية فى مجالات النفاذ إلى الاسواق والدعم الداخلى ودعم التصدير. وقد أعفيت الدول النامية

من الإلتزام بتخفيض الدعم الداخلى إذا لم يتجاوز ١٠٪ من إجمالى قيمة السلع، وهى ضعف النسبة المسموح بها للدول المتقدمة. كما سمحت الاتفاقية للدول النامية بتقديم دعم داخلى للإنتاج الزراعى فى مجالات الاستثمار ومدخلات الانتاج، كذا تقديم دعم لتخفيض تكلفة تسويق الصادرات وتكاليف النقل الدولى. وقد صدر قرار وزارى فى اجتماع مراكش يعطى الدول النامية المستوردة الصافية للغذاء الحق فى التعويض عن الآثار السلبية التى قد تسفر عنها تطبيق اتفاقية الزراعة، وأن يكون التعويض فى صورة معونات غذائية ومشتريات ميسرة وقروض.

وتمنح اتفاقية المنسوجات والملابس معاملة تفضيلية للدول ذات الصادرات صغيرة الحجم فيما يتعلق بزيادة معدل النمو خلال الفترة الإنتقالية (عشر سنوات)، وذلك بالنسبة لرصيد الحصص المتبقية بعد الإلغاء التدريجى له على أربع مراحل خلال فترة العشر سنوات.

أما اتفاقية الدعم فتعطى الدول النامية منخفضة الدخل ـــ التى يقل متوسط دخل الفرد فيها عن ١٠٠٠ دولار سنوياً ـــ الحق فى منح دعم للصادرات دون التعرض لرسوم تعويضية تفرضها الدول الاخري.

وينص اتفاق الوقاية على منح الدول النامية فترة إضافية قدرها سنتان زيادة على فترة الثمانى سنوات الممنوحة للدول الأخرى لتطبيق إجراءات الوقاية. كما أتاح اتفاق الاستثمار للدول النامية فترة انتقالية خمس سنوات قبل تنفيذ أحكامه مقابل سنتين للدول المتقدمة.

وقد خص اتفاق الملكية الفكرية الدول النامية بفترة انتقالية خمس سنوات قبل تنفيذ أحكامه، تزداد الى عشر سنوات لبراءات الاختراع الكيماوية الخاصة بالأغذية والعقاقير الطبية والمركبات الصيدلية.

ويتسم اتفاق الخدمات بالمرونة حيث يتيح مراجعة مشكلات ميزان المدفوعات التى تواجهها الدول النامية، إذ يسمح لها بالتحلل من بعض الالتزامات، كما يعطيها الحق فى تكوين تجمعات اقتصادية فى مجال الخدمات وغيرها من الاستثناءات المقررة فى نطاق السلع من حماية الآداب والنظام العام وحماية حياة الانسان والحيوان والنبات. ونشير إلى أهمية إقرار الاتفاق مبدأ القائمة الإيجابية للقطاعات والقطاعات الفرعية للخدمات التى تتاح

للمـوردين الأجـانب وتحـدد شروط دخـول السـوق الوطنيـة والحق فى وضع تفـرقـة بين الموردين الوطنيين والأجانب.

العوامل والاعتبارات التى تحكم آثار اتفاقيات الجات على الدول النامية:

تشكل العـوامل والاعـتبـارات التـاليـة الأسـاس النظرى الذى يقـوم عليـه تقـويم آثار الاتفاقيات الواردة بالوثيقة الختامية لجولة أوروجواى:ـــ

١- موقف الدولة من عضوية منظمة التجارة العالمية.

٢- مدى اعتماد الاقتصاد الوطنى لكل دولة على قطاع معين أو أكثر لاسيما بالنسبة للقطاعات الأسـاسيـة التى تناولتـهـا الاتفـاقيـات، وأهمـهـا قطاع الزراعـة، وقطاع المنسوجات والملابس وقطاع الخدمات.

٣- مستوى التنمية فى الدولة وعناصر ومقومات هذه التنمية، حيث توجد دول نامية ودول أقل نمواً.

ان كون الدولة عضواً فى منظمة التجارة العالمية من عدمه ذو أهمية فائقة فى تقويم الآثار. ولإيضـاح ذلك نورد بعض نتـائج جـولة أوروجـواى التى تهم الدول النامـيـة ونبحث آثارها من زواية العضوية.

من الآثار الإيجابية لجولة أوروجواى تحرير التجارة الدولية فى السلع والخدمات، حيث تم التوصل إلى نتائج مهمة من بينها مايلى :ـ

١- تخفيض الرسوم الجمركية فى الدول الصناعية الكبرى التى تمثل أسواقاً تصديرية لكثير من المنتجات الزراعية والمنسوجات والملابس.

٢- الغاء القيـود غير التعريفـية على مجـمـوعـات السلع خاصة فى قطاعى الزراعة والمنسوجات، ويتمثل ذلك فى الإلغاء التدريجى للقيود الكمية.

٣- فتح مجالات لتجارة الخدمات فى أسواق الدول المتقدمة والنامية، يمكن أن تستفيد منها قطاعات كالسياحة والخدمات المصرفية.

٤- تعديل نظام الدعم والإغراق بما يسمح بتطبيق قواعد تحقق منافسة عادلة تجاه الممارسات غير المشروعة فى التجارة الدولية التى قد تسبب أضراراً للإنتاج الوطنى.

٥- انشاء جهاز فعال للتحكيم التجارى الدولى يضمن تطبيق القواعد المتفق عليها بما يؤدى إلى إيقاف الانتهاكات المجحفة بحقوق الدول النامية بوجه خاص والممارسات ضد صادرات الدول الصغيرة.

وتجدر الإشارة إلى أن التمتع بنتائج جولة أوروجواى يتوقف على عضوية الدولة فى منظمة التجارة العالمية ومشاركتها فى المفاوضات وقبولها الاتفاقات التى أسفرت عنها جولة أوروجواى. وعلى سبيل المثال الإعلان الوزارى المتعلق بتعويض الدول النامية المستوردة الصافية للغذاء فى حالة تضررها من تطبيق اتفاقية الزراعة الجديدة، علماً بأن التعويض لايتاح للدول غير الاعضاء.

أما بالنسبة للآثار السلبية للإتفاقيات الجديدة فإننا نرى أنها ـــ عموماً ـــ تشكل تحدياً للدول النامية مما يفرض على قطاعات الزراعة والصناعة والخدمات الوطنية الارتقاء بأدائها إلى مستوى المنافسة العالمية من حيث الجودة والاسعار فى الأسواق الوطنية والإقليمية والدولية. وجدير بالذكر أن هذه الآثار السلبية لاتفرق بين الدول الأعضاء وغير الأعضاء. ونقدم فيما يلى أمثلة محددة فى مجالات تهم غالبية الدول النامية:ـــ

١- قد ينجم عن تخفيض الدعم الذى تقدمه الدول الزراعية الكبرى لمنتجاتها ومصدريها زيادة الاسعار العالمية للمنتجات الزراعية. وفى حالة حدوثها فلن تفرق بين دولة عضو بالمنظمة ودولة غير عضو بها.

٢- التزمت كافة الدول فى منظمة التجارة العالمية بتطبيق إجراءات الحماية وزيادة عددها فى مجال الملكية الفكرية. ان الآثار السلبية الناتجة عن ذلك ـ وبخاصة فى مجال الصناعة متضمناً صناعات الكيماويات والأدوية التى تهم الدول النامية ـ لن تفرق بين الدول تبعاً لعضويتها.

٣- تلتزم الدول الأعضاء بأحكام وضوابط الإتفاقيات الجديدة لمكافحة الدعم والإغراق والوقاية وغيرها لتقوية نظام الجات. وقد يظن البعض أن ذلك يشكل عبئاً إضافياً على الدول النامية، ولكن يجب أن ينظر إلى تلك الإلتزامات على أنها تمثل حقوقاً لدى الاطراف الأخرى، وهى تمثل حماية لتلك الدول من الممارسات غير العادلة التى تقوم بها الأطراف الأخرى خاصة الشركات غير الوطنية.

أما بالنسبة للعامل الثانى وهو مدى اعتماد الاقتصاد الوطنى لكل دولة على قطاع

معين من التصدير فنشير إلى أن الدول النامية تمثل نوعيات مختلفة من الدول من حيث اعتمادها على قطاع أو أكثر من قطاعات التصدير. فهناك مجموعة من الدول مصدرة للنفط وأخرى مصدرة للسلع الغذائية وثالثة مستوردة للغذاء، وهناك دول أخرى ترى أن قطاع الملابس والمنسوجات ذو أهمية خاصة لصادراتها الحالية والمستقبلية، ويسرى ذلك على تجارة الخدمات. وبالتالى تختلف التقديرات باختلاف هذه المجموعات.

اهم الآثار فى المجالات المختلفة :ـ

فى ضوء الإلتزامات والحقوق فى الاتفاقيات المختلفة يمكننا بيان أهم الآثار المترتبة على تطبيقها كما يلي :

١- فى مجال تجارة السلع :

التزمت الدول النامية الأعضاء فى منظمة التجارة العالمية بتقديم التزاماتها المحددة فى قطاعات السلع الزراعية، والمنسوجات والملابس، والسلع الأخرى. ويترتب على هذه الالتزامات حق السلع الوطنية فى النفاذ إلى أسواق الدول الاخرى الأعضاء والتمتع بتخفيض جمركي متوسطة ٣٣٪ فى أسواق الدول الصناعية الكبرى، مع إزالة القيود غير الجمركية التى كانت تشكل حاجزاً تجارياً، لاسيما فى مجالى الزراعة والمنسوجات والسلع كثيفة العمالة كصناعة الأثاث والمصنوعات الجلدية. وتؤدى التخفيضات الجمركية التى يستفيد منها جميع الأعضاء إلى تقليل المزايا التفضيلية الخاصة التى كانت تتمتع بها الصادرات من الدول النامية إلى الدول الصناعية الكبرى فى ظل النظام المعمم للمزايا، أو فى إطار اتفاقيات ثنائية. ومن الدول النامية البالغ عددها ١٣٢ دولة، تنتمى ٦٩ دولة إلى التجمع المعروف باسم ACP ــ أفريقيا، ، كاريبى، باسيفيكى ــ وهو التجمع الذى أبرم مع الاتحاد الأوروبى فى عام ١٩٧٥ إتفاقية لومى. وبمقتضى هذه الاتفاقية يحصل هذا التجمع على معاملة تفضيلية لصادراته إلى أسواق الاتحاد الأوروبى، التى تستقبل أكثر من ٥٨٪ من إجمالى صادرات هذا التجمع. وتفقد تلك الدول المزايا التفضيلية التى كانت تتمتع بها فى أسواق الاتحاد الأوروبى ــ بسبب خفض التعريفات الجمركية ــ سواء بموجب اتفاقية لومى أو وفقاً للنظام المعمم للمزايا والأفضليات.

ويرى البنك الدولى أن خفض القيود المفروضة على التجارة فى الولايات المتحدة الامريكية والاتحاد الأوروبى واليابان سوف يسفر عن زيادة صادرات الدول النامية ككل

بنحو ٥٠ بليون دولار سنوياً، مع العلم بأن حجم المساعدات التى تحصل عليها هذه الدول بلغت ٥٤ بليون دولار سنوياً. وقد أشارت دراسة مشتركة للبنك الدولى ومنظمة التعاون الاقتصادى والتنمية إلى أن الدول النامية ككل ستحقق من تحرير التجارة الدولية مكاسب تبلغ ٧٠ بليون دولار، إلا أن هذه المكاسب لن تكون من نصيب كافة الدول النامية، إذ أن توزيع هذه المكاسب ـ طبقاً للتقسيم الجغرافى ـ يوضح أن أفريقيا سوف تحقق خسارة قدرها ٢,٦ بليون دولار سنوياً، فى حين سوف تحقق دول آسيا منخفضة الدخل مكاسب سنوية تبلغ حوالى ١,٨ بليون دولار. أما الهند فسوف تحقق مكاسب تصل إلى ٤,٦ بليون دولار سنوياً والصين ٣٧ بليون دولار سنوياً، ودول آسيا مرتفعة الدخل حوالى ٢,٦ بليون دولار سنوياً. ومن المتوقع أن تصل مكاسب دول الخليج النفطية إلى ٣,١ بليون دولار سنوياً، وأمريكا اللاتينية ٨ بلايين دولار سنوياً. ومع أن هذه الأرقام تقديرية واحتمالية فإنها تمثل موشراً عاما للتجارة الخارجية للمجموعات الجغرافية المختلفة.

ويقرر أحد الباحثين الاقتصاديين[(١)] ان الدول النامية (باستثناء الدول النامية حديثة التصنيع وباستثناء بعض الدول فى أمريكا اللاتينية) وبخاصة الدول المستوردة الصافية للغذاء ستكون أكثر الدول تضرراً من اتفاقيات الجات، لان تحرير تجارة المنتجات الزراعية لاسيما الأرز والحبوب الزيتية والقمح وإلغاء الدعم عنها من جانب الدول المتقدمة سيؤدى إلى ارتفاع أسعارها بما لايقل عن ١٠ ٪.

وقد بينت دراسة البنك الدولى أن قارة افريقيا ــ خاصة دول أفريقيا جنوب الصحراء ــ سوف تكون الخاسر الأكبر، حيث سوف تتراجع قيمة صادراتها وترتفع تكلفة وارداتها مما يزيد مديونيتها الخارجية، وتمثل الزراعة النشاط الأكبر لاقتصاديات كثير من الدول النامية حيث تستوعب أكثر من نصف القوى العاملة فى تلك الدول، وتسهم بنصيب كبير فى الدخل القومى ورصيد العملات الحرة. وقد تتيح الزراعة مكاسب ناشئة عن ارتفاع أسعار الحاصلات الزراعية للمنطقة معتدلة المناخ. ومن المحتمل أن تستفيد من الزيادة فى الأسعار بعض الدول النامية المنتجة لهذه الحاصلات. كما أن تنفيذ الخفض المقرر على التعريفات الجمركية وربط خطوط التعريفة للسلع الزراعية بنسبة ١٠٠ ٪ يوفر لتلك الدّول قدرة وظروفاً أفضل لوصول صادراتها إلى الأسواق. وجدير بالذكر أن الآثار الإيجابية والآثار السلبية تختلف فى المدى القريب عنها فى المدى المتوسط والمدى البعيد. ففى المدى

---

(١) عمر عبد الله كامل: «اتفاق غات: رسالة خطر الى العالم العربى»، جريدة الحياة الاقتصادية، العدد ١٨٠٠، ١٣ يونية ١٩٩٥ ص ١١

القريب ـــ على سبيل المثال ـــ يؤدى إيقاف إغراق الأسواق بالسلع المدعمة إلى آثار سلبية تظهر فى ارتفاع أسعار السلع الغذائية. غير أنه فى المدى المتوسط وفى المدى البعيد ومع خفض الدعم الذى تقدمه الدول المتقدمة للصادرات وارتفاع أسعار السلع الغذائية سوف ينشأ وضع جديد يسهم فى إنعاش الإنتاج المحلى للغذاء فى الدول النامية وزيادة القدرة الذاتية على سد الفجوة الغذائية، ويتقلص الإستيراد الذى كان أقل تكلفة من الانتاج المحلى، إلى جانب استفادة الزراع المحليين من الزيادات الجديدة فى الأسعار مما يشجعهم على المزيد من الإنتاج.

ويأتى القمح فى مركز الصدارة بالنسبة للسلع الزراعية المدعمة، كما أنه فى مقدمة السلع الغذائية من حيث حجم الخفض المقرر فى هذا الدعم. والقمح من أكثر سلع المنطقة معتدلة المناخ تأثراً بانخفاض الدعم الممنوح للصادرات. فمثلاً إلتزمت الولايات المتحدة بخفض الدعم المقدم للقمح بنسبة ٦١ ٪، وكندا بنسبة ٤٧ ٪، والاتحاد الاوروبى بنسبة ١٧ ٪. وتأسيساً على نسب الخفض تتراوح التقديرات للزيادة المتوقعة فى الأسعار العالمية للقمح بين ٥ ٪ و ٧,٥ ٪ على السعر السائد. ولاشك فى أن هذه الزيادة تؤثر بدرجة كبيرة على القدرة المالية للدول المستوردة للقمح حيث يلزمها تدبير الموارد المالية اللازمة لمواجهة هذه الزيادة.

وتشير التقديرات إلى أن إلغاء القيود المفروضة على الاتجار فى المنسوجات والملابس سوف يؤدى الى زيادة صادرات الدول النامية مع إنتهاء الفترة الانتقالية (عشر سنوات) بنسبة ١٣٥ ٪ للمنسوجات وبنسبة ٧٨٪ للملابس. وهذه الزيادة من شأنها أن تسهم فى تحقيق عائدات مناسبة للدول النامية، غير أن إلغاء الحصص فى الاسواق الرئيسية التى تستورد الملابس سوف يفضى إلى منافسة شديدة بين الدول النامية المصدرة. وغنى عن القول إن السعر والجودة سوف يحددان أنصبة هذه الدول من المكاسب النهائية على المستوى التنافسى الذى تبلغه كل دولة نامية بنهاية الفترة الانتقالية.

ولعل من أهم الآثار السلبية الخطيرة للاتفاقيات المنبثقة من اتفاقية جات ١٩٩٤ تآكل الهوامش التفضيلية التى كانت تحصل عليها الدول النامية بمقتضى النظام المعمم للمزايا. وتشير التقديرات المتاحة إلى أن الخسارة الشاملة المحققة من الهوامش التفضيلية بالنسبة لكافة السلع التى يغطيها النظام المعمم للمزايا تبلغ نسبة ٨٢٪ فى كندا، و٦١ ٪

فى اليابان، و٥٠٪ فى الولايات المتحدة، و ٣٢٪ فى الاتحاد الأوروبى.

أما إذا صنفنا السلع قطاعياً لوجدنا أن أعلى نسبة خسارة فى هوامش المنتجات الزراعية الاستوائية تتحقق فى سوق الاتحاد الأوروبى بنسبة ٧٤٪، ثم المنتجات الإستوائية غير الزراعية بنسبة ٩٥,٦٪ فى كندا، و ٧٢,٩٪ فى اليابان، و٧٠,٥٪ فى الولايات المتحدة. وبالنسبة للمنسوجات تنخفض الهوامش بنسبة ٧١,٤٪ فى كندا، و ٥٥٪ فى اليابان، و ٣٣,٧٪ فى الولايات المتحدة، و ١٥٪ فى الاتحاد الأوروبى. ويحدث هذا الانخفاض الكبير فى هوامش المعاملة التفضيلية بسبب التخفيضات الجمركية الناجمة عن الاتفاقيات والتى تجعل الرسوم الجمركية لجميع الأعضاء تقترب من أو تتطابق مع الرسوم التفضيلية التي كانت تتمتع بها الدول النامية فقط على صادراتها الى أسواق الدول المذكورة سلفاً[1].

(١) أسامة المجدوب، الجنات: مصر والبلدان العربية من هافانا إلى مراكش، مرجع سابق، ص ص ٢٤٠-٢٤٣.

جدول رقم (١)

حصة الدول النامية من الصادرات العالمية (باستثناء الوقود)

في سنتي ١٩٨٥، ١٩٩٢

	القيمة (بليون دولار)	١٩٨٥ النسبة ٪	القيمة (بليون دولار)	١٩٩٢ النسبة ٪
ـ المنتجات الزراعية	٢٦٠,٤	٢٩,٨	٤٥٦,٨	٢٥,٢
ـ المعـــادن	٧٠,٦	٢٧,٣	١١٤,٧	٢٦,٣
ـ الســـلع المصنعــــة	١١٨٨,٧	١٣,٦	٢٧٠٧,٥	١٨,٢
ـ اجمالى الصادرات السلعية(باستثناء الوقود)	١٥١٩,٧	١٦,٨	٣٢٧٩,٠	١٩,٢
الصـــادرات مـــــن الخدمات	٣٨٦,٥	٢٠,٨٠	٩٦٢,٠	٢٨,١

المصدر : اليونكتـــــــاد.

٢- فى مجال تجارة الخدمات :

تقضى أحكام اتفاقية الخدمات بأن تقدم الدولة العضو التزاماتها المحددة فى جداول تحدد فيها القطاعات والقطاعات الفرعية التى قبلت فتحها لموردى الخدمات الأجانب، مع مراعاة الظروف الاقتصادية والتنموية لكل دولة.

فالاتفاقية توفر مرونة كافية ـ خاصة للدول النامية ـــ فى تضمين قطاعات الخدمات فى الالتزامات المحددة شريطة أن تكون مقبولة من باقى الأطراف أعضاء الاتفاقية. ويقابل هذا الالتزام حق الخدمات الوطنية للدولة عضو الإتفاقية فى وصول خدماتها الى أسواق الدول الاخرى، وتتنوع الخدمات الوطنية للدول النامية فى بعض الأسواق الدولية، حيث

تشمل نشاطات فى قطاعات الخدمات المصرفية والسياحية والنقل الجوى والخدمات المهنية، وتفتح الإتفاقية آفاقاً جديدة لخدمات أخرى. ويتيح اتفاق الخدمات للدول النامية الوصول إلى مراكز المعلومات المتعلقة بنشاطات وتجارة وقنوات الاتصال التى يوفرها الاتفاق الجديد من خلال مراكز الاتصال التى سوف تقيمها الدول الأعضاء للحصول على كافة النظم والقواعد التى تطبقها الدول الأخرى فى مجال تجارة الخدمات.

وتجدر الإشارة الى أن اتفاق التجارة فى الخدمات أقر مبدأ التحرير التدريجى لهذه التجارة فى العالم. وترى الدول النامية أن إخضاع تجارة الخدمات لقواعد الجات التى تحكم التجارة الدولية فى السلع سوف يعرضها لمنافسة الشركات الدولية العملاقة التى لاتقوى على مواجهتها، كما تعتقد أن هذا الموضوع يتطرق لأمور تدخل فى صميم السيادة الوطنية، ولما كانت الخدمات المصرفية والتأمين وإعادة التأمين تخضع لسيطرة شركات عالمية احتكارية فى أوروبا وأمريكا، فإن الدول النامية لن تستفيد من تحرير العمل المصرفى أو التأمين نظراً لارتفاع معدلات الخطر فى هذه البنوك والمؤسسات المالية وفقاً لمعايير لجنة «بازل» بسويسرا التى اعتبرت جميع الدول النامية مناطق خطر مصرفى فيما عدا المملكة العربية السعودية[(١)] .

٣- فى مجال الملكية الفكرية:

تتيح اتفاقية الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية مستوى أعلى من الإلتزامات الموجودة فى التشريعات الوطنية لمعظم الدول النامية، كما توفر الإتفاقية مرونة ومزايا إضافية لقدرات الدول النامية من أهمها مايلي:ـــ

١- رفع مستوى الحماية المقررة للملكية الفكرية بالإضافة إلى تحديد الوسائل التى تضمن الحصول على هذه الحقوق فى المجالات التى تنتجها الدول النامية، ومن بينها الأعمال الأدبية، والمؤلفات الفنية المسموعة والمرئية بما يحقق ميزة لهذه الأعمال شريطة وضع الأساليب والنظم التى تكفل الحصول على حقوقها فى ضوء الإتفاقية.

٢- تنص الاتفاقية علس استمرار الاستفادة من المزايا المدرجة فى ملحق اتفاقية «برن» لحماية المصنفات الأدبية والفنية فيما يتعلق بالأحكام الخاصة المقررة للدول

---

(١) حمدى عبد العظيم، جريدة الوفد، ٢يناير، ١٩٩٤ .

النامية. كذلك منحت الاتفاقية الدول النامية الحق فى فرض نظام لضبط الاسعار فى الدواء فى ضوء حقها فى حماية الصحة العامة. كما أعطتها الحق فى تطبيق نظام التراخيص الإجبارى اذا ماتعسف صاحب البراءة فى استخدام الحقوق المقررة له واتخذ إجراءات غير تنافسية. وإلى جانب ذلك أعطت الإتفاقية الدول النامية سلطات جديدة تمكنها من الحصول على حقها بعيداً عن هيمنة وتسلط الدول الكبرى. كما سعت الإتفاقية الى توفير الشروط الأساسية لحماية حقوق الملكية الفكرية بما يسهم فى جذب الإستثمار الأجنبى ونقل التقنية الحديثة المصاحبة لها. كذلك حفزت الإتفاقية الدول النامية على وضع نظام رقابى محكم لوارداتها وتحديد أسعار منتجاتها حماية للمستهلك المحلى[1] .

٣- حفز أجهزة البحث العلمى والجامعات ومراكز الإنتاج فى الدول النامية ــ بعد دعمها ــ على إرساء قاعدة تقنية وطنية تغنى جزئياً عن الاستيراد من الخارج، كذا إجبار الدول النامية على البدء الفورى فى إعداد الفنيين الوطنيين من القانونيين القادرين على متابعة الخصومات القضائية أمام درجات التحكيم المنصوص عليها ضمن أحكام منظمة التجارة العالمية، خاصة وأن الإتفاقية توفر فترة انتقالية مابين ٥-١٠ سنوات، منذ بدء سريانها.

٤- لعل من أبرز سلبيات الإتفاقية احتكار صاحب البراءة لحقوق استيراد المنتجات مما يقيد حرية استيراد المنتج موضوع الحماية من أى مصدر خارجى، كذلك توسيع نطاق الحقوق التى تتوافر لصاحب براءة الاختراع من خلال منح حقوق الحماية لأصحاب براءات الاختراع دون تمييز مكان الإختراع أو موضوع التقنية، وما إذاكانت مستوردة أو منتجة محلياً.

ولايخفى عنا خطورة إطلاق يد صاحب براءة الاختراع من خلال توسيع مفهوم الحماية ليشمل طريقة الانتاج والمنتج النهائى، ومن ثم منحه قوة احتكارية مطلقة على كل وجوه التصنيع والإستغلال التجارى تمكنه من التحكم فى العرض للبيع وإنجاز البيع كذلك. ولاشك فى أن ذلك يقوى مراكز الإنتاج «والشركات متعددة الجنسيات والدول المتقدمة» على حساب مراكز الاستهلالك فى الدول النامية مما يجبرها على التعامل مع صاحب براءة الاختراع والشركات المحتكرة مباشرة، التى

(١) حمدى عبد العزيز، رئيس أكاديمية البحث العلمى فى حديث أدلى به الى الاهرام المسائى، ١٣ يناير ١٩٩٧ .

تحدد سعر هذه الصناعات التقنية وتفرض شروطها الظالمة لمنح حقوق استغلالها، الأمر الذى يجعل سيطرتها كاملة على السوق العالمية، ثم تحتكر حق المعرفة للحد من تدفق التقنية المتطورة إلى الدول النامية، كذلك حصر مصادر إنتاج أو تصنيع وتوريد السلع المصنعة فى دول معينة خاصة إن الدول الصناعية المتقدمة تمتلك نحو ٩٠٪ من براءات الاختراع فى العالم، وتمتلك الولايات المتحدة ٧٥٪ منها.

مما سبق يتضح أن اتفاقية حقوق الملكية الفكرية TRIPS سوف تسهم فى حرمان الدول النامية من حقها فى الحصول على التقنية المتطورة أو على الأقل سوف ترفع تكلفة الحصول عليها وهذا من شأنه أن يسهم فى تعميق الفجوة التقنية أو على الاقل التطوير التقنى فى المدى القريب.

٥- وفرت اتفاقية حقوق الملكية الفكرية TRIPS الحماية للمنتج النهائى ولطريقة الإنتاج طوال عشرين عاماً، وقد يؤدى ذلك إلى تخلف الصناعة طيلة عشرين عاماً على الأقل، وتراجع عملية التطوير فى الدول النامية بالنسبة للسلع التى سجلت براءات اختراعها بدءاً من يناير ١٩٩٥ إلا بعد شراء حق استغلال براءات الإختراع الخاصة بها بما يسمح لها بإنتاجها وتطويرها، وبما يجبر الدول النامية على استيراد هذه المنتجات مستقبلاً. ولايخفى عنا أن من مصلحة الشركات العالمية عدم نقل التقنية المتقدمة إلى الدول الاخرى، بل بيعها لها فى صورة سلع وخدمات. وهذا يؤدى إلى انتقال أموال العالم النامى الفقير الى العالم المتقدم الغنى بسبب ارتفاع أسعار السلع والخدمات وتراجع حجم إنتاجها نظراً لهذه القيود، بالإضافة إلى تحمل العالم الفقير أعباء مالية إضافية.

وعلى الرغم من كل تلك النواحى السلبية يمكن الإستفادة من الفترة الإنتقالية الممنوحة للدول النامية لمواءمة أوضاعها المحلية مع أحكام الإتفاقية، وبالتالى يتسع المجال لها للدخول فى حوار مع الدول التى تمتلك التقنية المتطورة لإيجاد آليات ملائمة لإزالة القيود التى يمكن أن تعترض تدفق التقنية إليها. كذلك يمكن للدول النامية أن تستفيد من الامكانات المتاحة بمنظمة التجارة العالمية من حيث توفير فرص التدريب وتدفق المعلومات عن التقنية العالمية وبراءات الإختراع.

ويحذر بعض الكتاب من استخدام تقنية المعرفة المتطورة ضد الدول النامية بغية استكمال دائرة الهيمنة الثقافية. وقد أثارت الدول الغربية أثناء الجولة الاخيرة للجات قضايا إعلامية وثقافية ترمى الى السيطرة على الدول النامية، مثل الإدعاء بان الدخول إلى نادى الجات يستوجب الحفاظ على حقوق الانسان وممارسة الديمقراطية بما يشبه التدخل فى شئون الدول النامية.

ولما كان الغرب يمتلك التقنية المتقدمة التي يستخدمها فى تحقيق الانجازات العلمية والاختراعات المتطورة فانه يتبادر إلى الذهن أن إتفاقية حقوق الملكية الفكرية أبرمت أساساً لحماية المنجزات التقنية للغرب، بينما لاتمتلك معظم الدول النامية التقنية أو القوة أو كليهما. وهذا يجعل معظم الدول النامية فى دائرة التبعية الثقافية للغرب، الذى يسيطر عليها أيضاً بوسائله السياسية والتجارية.

ويرى أحد الباحثين أن الجات تشدد على اتخاذ إجراءات عنيفة ضد كل من تسول له نفسه ترجمة كل ما يخطر له برغم حاجة الدول النامية الملحة إلى الترجمة. ويعتبر الباحث تلك الاجراءات حصاراً للترجمة تحت ستار المحافظة على الملكية الفكرية، ويعتقد أن ذلك يعنى زيادة تخلف الدول النامية، ويؤدى الى تدهور الحركة العلمية تدهوراً كبيراً. كما أنه يرى أن الإلتزام بموافقة الناشر الأجنبى سوف يصيب الحركة العلمية فى مقتل[1].

وأرى أن الحفاظ على حقوق المؤلف والناشر من الاهمية بمكان لأنه إذا تركت الامور دون ضوابط وترجمت الكتب دون مساءلة ضاعت الحقوق. فوجود تشريع لحماية الحقوق أصبح أمراً حتمياً، كما أنه لابد من وجود نظام ميسر وإجراءات تتسم بالمرونة تسمح بالاستفادة من الكتب فى أسرع وقت وبأقل التكاليف. ان ترك الملكية الفكرية بدون حماية يغرى اللصوص بالسطو عليها وانتحالها.

أولت الولايات المتحدة الأمريكية عناية خاصة بحماية المعلومات والتقنية السرية. لذلك أصدر الرئيس الامريكى قرارا فى فبراير ١٩٩٤ يربط رفع الحظر على بيع التقنية أو تصديرها بضرورة بقاء أسرارها في المصدر الأول لها. ثم ركزت الولايات المتحدة على الجانب المادى بعد أن اتضح لها أنها تخسر أكثر مما تكسب من بيع التقنية المسموح بها.

---

(١) مصطفى عبد الغنى، الجات والتبعية الثقافية، القاهرة، مركز الحضارة العربية، ١٩٩٧، ص ص ٤٣-٤٤

ولحماية حقوق الملكية الفكرية نصت المادة ٤١ من الاتفاقية على أن « تلتزم البلدان الأعضاء بضمان اشتمال قوانينها على إجراءات الإنفاذ المنصوص عليها.. لتسهيل إتخاذ تدابير فعالة ضد أى تعديل على حقوق الملكية الفكرية التى تغطيها هذه الاتفاقية » وبذلك تضمن الولايات المتحدة الحماية لتقنيتها المتطورة مع حصولها على الثمن الذى تريده من بيع هذه التقنية أو تيسير الحصول عليها أو أستخدامها. ويشير ذلك إلى أن الولايات المتحدة الأمريكية هى المستفيد الأكبر من هذه الاتفاقية، فى حين تحقق الدول النامية خسائر تجارية فى نفس المجال لأنها لاتستطيع شراء التقنية المتطورة أو التحكم فى الحظر السياسى لها، مما يجعلها تحت رحمة الدول المصدرة لها. كذلك لاتستطيع الدول النامية تقليد المنتجات التقنية حتى يمكنها بيعها بسعر أرخص مما يزيد من التبعية التقنية للدول الكبرى. كما أن تحكم الدول الكبرى فى التقنية يؤدى إلى إبطاء نقل التقنية إلى الدول النامية مما يعترض طريق تطورها، ومن ثم تزداد تخلفاً. وبذلك تحتكر الدول الكبرى روافد التقنية المتطورة، فتعطى ماتريد من الدول النامية بمقدار وتمنعها عما لاتريد من هذه الدول.

نخلص مما سبق إلى أن الدول النامية لايمكنها الإستفادة من النتاج الغربى إلا بالقدر الذى تحدده الدول الكبرى. وعلى الرغم من النواحى الإيجابية للإتفاقية فيما يتعلق بحماية حقوق الملكية الفكرية للكاتب أو المخترع، فإن اهتمام الإتفاقية ينصب بالدرجة الأولى على حماية منتجات الدول الصناعية الكبرى وترسيخ احتكارها لأدواتها التقنية.

هناك بعض الدراسات التى قامت بها بعض المؤسسات الأقتصادية لبيان تأثير الجات على اقتصادات الدول النامية، نختار منها دراستين أعدهما خبراء صندوق النقد الدولى وبنك مصر.

أولاً: دراسة صندوق النقد الدولى:

انتهت دراسة أجريت بمعرفة خبراء صندوق النقد الدولى إلى أن الجات سوف تزيد من إمكانات النمو فى البلدان النامية، وبخاصة تلك التى تنتهج سياسات تجارية انفتاحية نتيجة لإتمام جولة أوروجواى بنجاح. وقد هبطت الشكوك بمستقبل نظام التجارة الدولية، ووسعت جولة أوروجواى نطاق هذا النظام ليشمل الزراعة والمنسوجات والخدمات مع توضيح القواعد الخاصة بحقوق الملكية الفكرية. وتشمل المنافع التى تتحقق للدول النامية

تزايد كفاءة استخدام الموارد المحلية بعد هبوط التعريفات الجمركية والحوافز غير الجمركية أو إلغائها وتحقيق وفورات الحجم فى الانتاج، وتحويل التكنولوجيا المصاحب للانفتاح الأقتصادى والتعاون العالمى المتزايد. وفضلاً عن ذلك فإن ارتفاع معدلات نمو الأقتصاد العالمى وفتح أسواق البلدان الصناعية أمام منتجات البلدان النامية سوف تحسن البيئة الخارجية التى تواجه البدان النامية. ومن حيث المبدأ فإن هذه المنافع سوف يحسن أداء بلدان النمو المنخفض، وإن كان ذلك سوف يتوقف ـــ إلى حد كبير ـــ على نجاح التصحيح المحلى الذى يجعل هذه الإقتصادات أكثر قدره على الاستفادة من الفرص التجارية الجديدة المفتوحة أمامها.

وقد تضمنت الإتفاقية عنصرين مهمين هما التخفيض المقرر للإعانات الزراعية وإخضاع التدابير غير الجمركية للتعريفات، ومنها بوجه خاص حماية القطاعات الزراعية، وقد أعطيت الدول النامية حرية فى تدريج التغييرات اللازمة، كما أن أفقر البلدان مستثناه عموماً. وعلى الرغم من أن المنتجات الزراعية لاتشكل سوى ١٣ ٪ من الصادرات السلعية غير النفطية لجميع البلدان النامية، فإن الصادرات الزراعية لعدد من البلدان المنفردة تشكل نسبة كبيرة من صادراتها. كما أن حصيلة الصادرات من المنتجات الاستوائية الزراعية تشكل أكثر من ٥٠ ٪ من حصيلة الصادرات لنصف عدد البلدان النامية. وسوف يكون أثر جولة أوروجواى على اسعار هذه السلع كبيراً بالنسبة لبلدان نامية عديدة.

وباستثناء بعض الدول الكبيرة المصدرة للغذاء خاصة فى أمريكا اللاتينية، لاتوجد حماية تذكر للزراعة فى الدول النامية، بل نجد أن معظم البلاد الصناعية قيدت دخول الدول النامية إلى أسواقها. كما أن دعم الأسعار المحلية فى البلاد الصناعية شجع على وجود فائض فى الانتاج وخفض أسعار السوق العالمية، وقلص حصة البلدان النامية من الانتاج الزراعى العالمى والتجارة العالمية فى الزراعة. وكذلك أدى انخفاض الانتاج الزراعى داخل البلدان النامية إلى تزايد الهجرة من الريف إلى المدن، فازداد الطلب على الخدمات الإجتماعية الأساسية بشكل أدى إلى تفاقم الإختلالات الإقتصادية. ومن المحتمل أن يفضى تقليص أو إنهاء الحماية ونظم دعم الأسعار فى البلدان الصناعية إلى تشجيع إنتاج الغذاء فى البلدان النامية التى يتمتع عدد منها بميزة نسبية فى الانتاج الزراعى. لذلك من المحتمل أن تستفيد البلدان النامية عموماً من تحرير التجارة الزراعية،

وإن كانت البلدان التى تحصل على أغذية مدعومة نتيجة وجود فائض إنتاجى فى البلدان الصناعية قد تخسر فى المدى القصير. وسوف تستفيد بلدان عديدة أيضاً من إنهاء نظم حصص الإستيراد والممارسات التمييزية فى تجارة المنسوجات والملبوسات التى تشكل صادراتها الصناعية الرئيسية.

ان المنافع الصافية التى سوف تعود على البلدان النامية تتوقف على الفرص المتاحة لدخول أسواق البلدان الصناعية، وإنهاء التفضيلات التجارية، وعلى مدى تأثر جوانب الكفاءة والتوزيع فى اقتصاداتها بالتغييرات فى الأسعار النسبية، خاصة فى قطاع الزراعة، بعد الانخفاض التدريجى لأنواع الدعم وغيره من أشكال التدخل فى الأسواق على مدار فترة تتراوح بين ٥ – ٢٠ سنة.

ومن المحتمل أن ترتفع الأسعار العالمية لمنتجات غذائية مثل القمح، والزيوت والسكر والزيوت النباتية ومنتجات الألبان ـــ وهى منتجات محمية حالياً بشدة فى البلدان الصناعية ـــ لأن التحرير المتعدد القطاعات المنصوص عليه فى الاتفاقية قد يؤدى إلى إنخفاض الإنتاج فى البلدان الصناعية. لذلك فإن أثر جولة أوروجواى المتوقع على البلدان النامية المصدرة الصافية للمنتجات الغذائية سوف يكون إيجابياً، وربما تأثرت بعض البلدان النامية سلبياً بانتهاء بعض التفضيلات التجارية وهبوط معدلات التبادل التجارى وتزايد حقوق الملكية الفكرية، ولكن من المحتمل أن تكون المنافع الناجمة عن فتح أسواق البلدان الصناعية أمام منتجاتها وعن مكاسب الكفاءة أكبر من النتائج المترتبة على هذه الاثار السلبية على المدى المتوسط والطويل. وسوف يتأثر أيضاً الدخل النسبى فى الريف والمدن، وسوف يتوقف أثر ذلك على البطالة فى المدن وعلى درجة الحماية السابقة للصناعة التحويلية، وعلى مدى استجابة الأجور للتغيرات فى الأسعار الزراعية.

ان الأثر النهائى لجولة أوروجواى سوف يتوقف على مكاسب الانتاجية فى قطاعات عديدة، وهى المكاسب التى تنجم عن تحقيق وفورات الحجم وتحويل التقنية نتيجة لتزايد التشابك العالمى، وأثر تزايد التجارة على الاستثمار بعد توسع الأسواق.

ومن المحتمل أيضاً أن تقوى الثقة فيزداد تبعاً لذلك الاستثمار الأجنبى فى البلدان النامية التى شاركت فى الاتفاقية. ومن الصعب تقدير الآثار العامة الناجمة عن جميع هذه العوامل. وكما ورد فى المرفق الأول، فإن الدراسات التى أجريت لقياس أثر الجولة ركزت

عموماً على المكاسب الثابتة للإتفاقية، ولذلك فإنها قد تقلل من حجم أثرها الكامل وتفيد الدراسة الوحيدة التى توفر تقديرات منفصلة للبلدان النامية بأن التطبيق الكامل للفصل الأخير من الاتفاقية يمكن أن يزيد دخل البلدان النامية بأكثر من ٧٠ بليون دولار بقيمة الدولار فى عام ١٩٩٢، وذلك فى عام ٢٠٠٢ .

وتركز هذه الدراسة على مدى تأثر جوانب التوزيع بتغيرات الاسعار فيما بين المناطق المختلفة، التى ينتظر أن ينتج عنها معظم المنافع المتحققة لبلدان الدخل المتوسط وسوف تكون المكاسب قليلة نسبياً فى أفريقيا وأمريكا اللاتينية، حيث قد تواجه بعض البلدان المستوردة الصافية للغذاء خسائر فى معدلات تبادلها التجارى. وقد تستفيد البلدان النامية فى آسيا، وبخاصة بلدان النمو المرتفع ذات التوجه التصديرى استفادة كبيرة من ارتفاع معدلات النمو فى أماكن أخرى من العالم.

ويتضح جلياً من نتائج الدراسات السابقة أن معظم الفوائد سوف تعود على الدول المتقدمة بينما أقلها سوف يعود على الدول النامية.

أما فيما يتعلق بأثر نتائج جولة أوروجواى على اقتصاديات الدول النامية، فقد اختلفت الآراء فى ذلك، حيث يرى البعض ان اتفاقية أوروجواى سوف يكون لها انعكاسات سلبية على اقتصاديات الدول النامية، بينما يرى البعض الآخر أن للإتفاقية انعكاسات إيجابية ونناقش فيما يلى كل من وجهتى النظر السابقتين.

بالنسبة لوجهة النظر التى ترى أن للإتفاقية انعكاسات سلبية على اقتصاديات الدول النامية فان ذلك يرجع إلى الأسباب الأتية :

١- يستورد كثير من الدول النامية المنتجات الزراعية والغذائية بصفة عامة، وحيث إن الاتفاقية تضمنت الاتفاق على الخفض التدريجى للدعم الذى تقدمه الدول لإنتاجها من المحصولات الزراعية، فإن تكلفة واردات الدول النامية من تلك السلع سوف ترتفع، ومن ثم سوف يتأثر الميزان التجارى لتلك الدول سلبياً وسوف يؤدى ذلك إلى خلق مشاكل اقتصادية واجتماعية سبق أن عانتها بعض الدول عند تطبيق لبرامج التكيف والتثبيت التى طبقتها بالاتفاق مع صندوق النقد الدولى.

٢- سبق أن أعطت الجات ــ لاسيما فى جولة طوكيو ــ تفضيلات أو مزايا أكبر

للدول النامية وبخاصة للدول منخفضة الدخل، باعتبارها دولا تسعى الى تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية ومازالت في مرحلة النمو الاقتصادي، ان نتائج جولة أوروجواى سوف تقلص هذه التفضيلات، ومن ثم سوف تكون الدول النامية في موقف تنافسى ضعيف في مجال التجارة الدولية وسوف يؤثر ذلك في اقتصادياتها تأثيراً سلبياً.

تمثلت المزايا التى أعطتها الجات للدول النامية فى نظام التفضيلات العام (GSP)، الذى يمنح الدول النامية مزايا أفضل فيما يتعلق بالتعريفات الجمركية بصورة أساسية. كذلك حظيت نسبة كبيرة من الدول النامية ـــ وهى حوالى ٦٦ دولة نامية تتركز فى أفريقيا والكاريبى والأطلسى ـــ على العديد من المزايا طبقاً لاتفاقية لومى، التى وقعت فى عام ١٩٧٥ وجددت فى عامى ١٩٧٩ ، ١٩٨٤ . وتتيح هذه الاتفاقية للدول النامية المشار اليها آنفا الدخول إلى أسواق المجموعة الأوروبية، وتشتمل على مزايا أكثر من المزايا التى يمنحها نظام التفضيلات العام، حيث تشمل اتفاقية لومى تخفيف بعض الحواجز غير الجمركية، وبموجب اتفاقية جولة أوروجواى سوف تقلص هذه المزايا.

وتم الاتفاق فى جولة أوروجواى على حماية الحقوق الفكرية، وهذا أمر تستفيد منه الدول المتقدمة فقط، وعلى الرغم من أن هناك من يرى أن حماية حقوق الملكية الفكرية سوف تستفيد منه الدول النامية من حيث تحويل التقنية إليها، غير أن أصحاب الرأى المعارض أو الذين يرون أن الاتفاقية لها أثر سلبى على اقتصاديات الدول النامية يشككون فى تحويل التقنية إلى الدول النامية، وبالتالى فإن الاستفادة فى هذا المجال سوف تنصب على الدول المتقدمة فقط.

هناك آراء تعضد أهمية الجات بالنسبة للدول النامية، وترى أن نتائج جولة أوروجواى ستفيد الدول النامية وخصوصاً فى المدى الطويل . إن الدراسة التى أعدتها سكرتارية الجات توصلت إلى نتائج مفادها أن الحجة التى ينادى بها البعض ـــ وهى أن الدول النامية سوف تتضرر من إلغاء نظام التفضيلات العام واتفاقية لومى ـــ مردود عليها حيث إن المزايا التفضيلية التى تتمتع بها الدول النامية منخفضة الدخل من اتفاقية لومى كانت محدودة للغاية، وأن نظام التفضيلات العام واتفاقية لومى لايتسمان بالاستقرار بالإضافة إلى كثرة الشروط. هذا بالإضافة إلى أن الدراسة استنتجت أيضاً أن التخفيضات الجمركية التى اتبعتها

الدول المتقدمة على وارداتها من الدول النامية لاتختلف عنها بالنسبة للدول الأخرى. وأوضحت الدراسة أن جميع الدول التى اشتركت فى جولة أوروجواى سوف تستفيد من الجات لاسيما من خلال القواعد الخاصة بالخدمات ومراجعة الأنظمة والقوانين المتعلقة بالتبادل التجارى وحل المنازعات. كل تلك النتائج وغيرها التى تم التوصل اليها فى جولة أوروجواى من شأنها إصلاح نظام التجارة الدولية بما يعود بالفائدة على الجميع.

وأوضحت الدراسة أن نتائج جولة أوروجواى سوف تؤدى إلى إستفادة جميع الدول المشاركة فى الاتفاقية استفادة مباشرة واستفادة غير مباشرة، ويجب أن يؤخذ فى الحسبان الآثار أو الإستفادة غير المباشرة التى سوف تجنيها الدول النامية من تحرير التجارة الدولية. وتتمثل أهم جوانب الاستفادة غير المباشرة فى أن اتفاقية أوروجواى سوف تزيد من درجة المنافسة فى التجارة الدولية، ومن ثم سوف تعمل الدول النامية على تحسين مستوى إنتاجها واستغلال الموارد المتاحة لديها أفضل إستغلال ممكن. وبالتالى سوف يؤدى ذلك الى رفع الكفاءة الانتاجية، وينعكس ذلك إيجابياً على الناتج القومى الاجمالى، ومن ثم على مستوى معيشة الافراد.

ثانياً: دراسة بنك مصر :-

سوف تؤثر الجات إيجابياً وسلبياً على اقتصاديات الدول النامية ونعرض فيما يلى لبعض الآثار الإيجابية والسلبية المتوقعة لاتفاقية أوروجواى على الدول النامية. تعرضت اتفاقية الجات الأخيرة للكثير من المناقشات، اذ ذهب البعض الى القول بان الاتفاقية الجديدة هى فى الأساس لصالح الدول الصناعية المتقدمة التى يتوقع أن ترتفع مكاسبها الى نحو ٣٠٠ مليار دولار سنوياً، فى حين أن الدول النامية سوف تحقق خسائر تتفاوت من منطقة إلى أخرى. ويرى البعض الآخر أن اتفاق الجات الأخير يمكن أن يحقق مكاسب صافية للدول النامية والدول المتقدمة فى آن واحد نظراً لما سوف تحدثه الاتفاقية من آثار توسعيه فى التجارة العالمية ومن ثم انتعاش اقتصاديات الدول الصناعية المتقدمة وإخراجها من حالة الركود الحالية ومن ثم زيادة طلبها على صادرات الدول النامية. هذا بالاضافة إلى أن تخفيف الحواجز التعريفية وغير التعريفية التى كانت تعوق صادرات الدول النامية الى الدول الصناعية المتقدمة سوف يؤدى الى زيادة صادرات الأولى إلى الثانية خاصة تلك السلع التى تتمع فيها الدول النامية بمزايا واضحة مثل الصادرات الزراعية وصادرات الغزل

والمنسوجات.

وبإيجاز يمكن رصد بعض الآثار الايجابية والسلبية لاتفاق الجات الأخير على الدول النامية بصفة عامة فيما يلي :

١- الآثار الإيجابية :

أ- انعكاس أثر انتعاش اقتصاديات الدول الصناعية المتقدمة علي الدول النامية :

يمكن القول بصفة عامة إن تخفيف الحواجز الجمركية سيؤدى إلى زيادة حجم وحركة التبادل الدولى ومن ثم زيادة وانتعاش حركة وحجم الانتاج القومى فى معظم بلدان العالم ولاسيما فى الدول الصناعية المتقدمة التى تعانى فى الوقت الراهن ركوداً حاداً . فالتقديرات الأولية تشير إلى زيادة الناتج القومى العالمى بما يعادل نحو ٣٠٠ مليار دولار نتيجة زيادة حركة التجارة العالمية التى سوف تنشأ عن تنفيذ الاتفاقية. فإذا ماصحت هذه التقديرات فإن هذا معناه تنشيط الاقتصاد العالمى وخروج الدول الصناعية من حالة الركود التى تعانيها منذ بداية التسعينيات مما يعود بالخير على الدول النامية. ذلك أنه من المعروف أن مستوى النشاط الاقتصادى فى البلاد الصناعية يعتبر من أهم عوامل زيادة الطلب على صادرات البلاد النامية فكلما زادت معدلات النمو فى الأولى زاد مستوى الطلب على صادرات الثانية.

ب - زيادة إمكانية نفاذ صادرات الدول النامية الي أسواق الدول المتقدمة :

انطوت الاتفاقية الأخيرة على عدد من الإجراءات سوف تتيح إمكانية أكبر لصادرات الدول النامية من السلع التى تتمتع فيها بمزايا نسبية واضحة فى النفاذ إلى أسواق الدول الصناعية المتقدمة تدريجياً، مثل الإلغاء التدريجى للدعم المقدم من الدول الصناعية المتقدمة إلى منتجيها الزراعيين المحليين والإلغاء التدريجى لحصص وارداتها من المنسوجات والملابس الجاهزة. وحتى نتفهم الأمر علينا أن نتذكر الحواجز غير التعريفية التى كانت تفرضها الدول الصناعية على وارداتها خلال الفترة الاخيرة. فالدراسات تشير بوضوح إلى أنه على الرغم من قيام الدول المتقدمة الصناعية بتخفيض القيود الجمركية على وارداتها طبقاً لالتزاماتها فى الجات من ٤٠ ٪ فى منتصف الثمانينيات إلى حوالى ٨٪ بعد جولة طوكيو ١٩٧٣ - ١٩٧٩ ثم الى ٥ ٪ بعد ذلك فإنها زادت من استخدامها للحواجز غير التعريفية.

خلاصة ماسبق أن صادرات الدول النامية إلى الدول المتقدمة خلال الثمانينيات خضعت للعديد من القيود غير التعريفية ، التى كان أهمها التقييد الاختيارى للصادرات وإجراءات مكافحة الإغراق والرسوم المكافئة، الأمر الذى كان له آثار سلبية مباشرة على نمو صادرات الدول النامية ومن ثم على قطاعاتها المنتجة لتلك السلع التصديرية.

ويثور هذا السؤال : هل تؤدى الاتفاقية الأخيرة إلى الحد من القيود غير التعريفية التى اعتادت الدول المتقدمة على استخدامها فى الحد من صادرات الدول النامية وبالتالى إتاحة فرصة أكبر لمنتجات الأخيرة للنفاذ إلى الأسواق العالمية؟

الواقع أن مانتهت إليه المفاوضات والاتفاقيات فى الجولة الأخيرة سوف يتيح وضعاً أفضل نسبياً للدول النامية فى النفاذ إلى الأسواق العالمية، وهذا يعنى أن آمال الدول النامية لم تتحقق بالكامل، ولكنها خطوة فى الاتجاه الصحيح ينبغى استغلالها. فاتفاقية المنسوجات ستتيح للدول المتقدمة إمكانية استخدام التقييد الاختيارى التطوعى للصادرات[1] حتى عام ٢٠٠٥، مع التزامها بالإلغاء التدريجى لحصص التصدير حتى يتم إلغائها بالكامل حتى عام ٢٠٠٥ مع زيادة تدريجية فى الحصص خلال تلك الفترة.

كذلك أسفرت اتفاقية المواد الغذائية على التزام الدول المتقدمة بالالغاء التدريجى للدعم المقدم منها لمزارعيها المحليين مع إلغاء الحصص المفروضة على وارداتها من اللحوم ومنتجات الألبان وتحويلها إلى تعريفات جمركية خلال ست سنوات ثم إلغائها بعد ذلك، بالإضافة إلى فتح الباب أمام تصدير الأرز والمنتجات الزراعية الى اليابان تدريجياً خلال ست سنوات مع استخدام اليابان التعريفة الجمركية بدلاً من الحظر الإدراى. ومما لاشك فيه أن هذه خطوة إلى الأمام فى سبيل فتح الباب كلياً أمام صادرات الدول النامية.

غير أن الموضوع المهم الذى يثير قلق الدول النامية بشكل حقيقى هو عدم توصل الإتفاقية الأخيرة لآلية الحد من الإجراءات الرمادية التى استخدمتها الدول المتقدمة الصناعية خلال الثمانينيات وأوائل التسعينيات لحماية إنتاجها المحلى والحد من صادرات الدول النامية. فالاتفاقية أتاحت للدول إمكانية استخدام إجراءات مكافحة الإغراق والرسوم المكافئة، التى كانت تستخدم من جانب الدول المتقدمة فى الفترة الأخيرة، ومن المتوقع أن يزداد استخدامها لها فى حماية إنتاجها المحلى والحد من وارداتها من الدول النامية،

(١) التقييد الاختيارى للصادرات ترتيب بين دولة مستوردة وأخرى مصدره بموجبه تلتزم الدولة المصدرة بالا تزيد كمية صادراتها من سلعة أو سلع معينة عن مستوى معين وتقوم بتنفيذه الجهات الحكومية فى كل من الدولتين

وهو الأمر الذى يثير قلق الدول النامية بشكل واضح ويحدث هذا فى الوقت الذى أزالت فيه معظم الدول النامية معظم الحواجز غير الجمركية على وارداتها وبالتالى أصبحت أكثر تحرراً فى سياساتها التجارية الخارجية بالمقارنة بالدول المتقدمة من خلال برامج التكيف التى اتبعت خلال السبعينيات والثمانينيات.

خلاصة القول إنه على الرغم من أن آمال الدول النامية فى تجارة عالمية أكثر تحرراً تتحقق بالكامل فى الاتفاقية الأخيرة فقد حصلت على التزام من الدول الصناعية المتقدمة بالسعى نحو التحرر التدريجى بإلغاء حصص التصدير خلال فترة تتراوح بين ست سنوات وعشر سنوات، الأمر الذى يتيح لها إمكانية أكبر فى النفاذ إلى أسواق الدول الصناعية المتقدمة، ومن ثم زيادة صادراتها، ولكن سوف يقلل من ذلك عدم وجود آلية تحد من إمكانية الدول الصناعية المتقدمة فى استخدام الإجراءات الرمادية.

جـ- انتعاش بعض قطاعات الانتاج فى الدول النامية :

انطوت الاتفاقية الأخيرة على بعض البنود التى ستعمل على انتعاش الإنتاج المحلى ومنها :

(١) تخفيض الرسوم الجمركية على احتياجات الدول النامية من السلع الأساسية ومستلزمات الإنتاج المحلى يؤدى إلى تخفيض أعباء وتكاليف الإنتاج المحلى وتخفيض معدلات التضخم الناشئ عن التكلفة ومن ثم استقرار المستوى العام للأسعار وكذلك زيادة الانتاج فى تلك الدول.

(٢) قد يكون لإلغاء الدعم المقدم للمنتجين الزراعيين فى الدول الصناعية أثر إيجابى على إنتعاش بعض المنتجات الزراعية فى الدول النامية التى تقوم باستيرادها من الدول المتقدمة وبخاصة الحبوب واللحوم ومنتجات الألبان، حيث إن ارتفاع أسعار تلك السلع المستوردة من الدول المتقدمة نتيجة إلغاء الدعم تدريجياً قد يؤدى إلى زيادة ربحية تلك المنتجات محلياً، وبالتالى تحفيز المنتجين الزراعيين فى الدول النامية على إنتاجها.

(٣) كما أن تحرير التجارة فى الخدمات سيتيح للدول النامية إمكانية الحصول على التقنية الحديثة فى مجالات عديدة مثل خدمات المكاتب الاستشارية، ذلك أن انخفاض تكلفة العمالة فى الدول النامية سيشجع المكاتب الاستشارية

العالمية على الاستعانة بهم وتدريبهم وإحلالهم محل الأجانب فى إدارة تلك المكاتب.

د- زيادة الكفاءة الانتاجية في الدول النامية :

لاشك أن إتفاقية الجات الأخيرة ستؤدى إلى زيادة المنافسة بين دول العالم وما تؤدى إليه من ضرورة زيادة الكفاءة الإنتاجية فى أداء المشروعات فى الدول النامية، وتحسين جودة الإنتاج حتى تستطيع المنافسة فى الأسواق العالمية. فعادةً مايؤدى العمل فى ظروف تنافسية إلى زيادة الكفاءة، وهى على درجة عالية من الأهمية بالنسبة للمشروعات فى الدول النامية حتى تستطيع الاحتفاظ بسوقها المحلية والحصول على حصة من الأسواق الخارجية، الأمر الذى يترتب عليه بالضرورة اضطرار الدول النامية إلى تكييف اقتصادياتها على أساس قوى السوق الحرة والتحرر الاقتصادى وفقاً لتوجهات النظام الاقتصادى العالمى الجديد، ومازال أمام السلطات الاقتصادية بالدول النامية الكثير من الإجراءات والتدابير التى ينبغى أن تتخذها فى سبيل جعل وحداتها الإنتاجية أكثر كفاءة وقدره على التنافس، الأمر الذى يعنى أن عليها أن تستعد منذ الآن لهذا الموضوع.

٢- الآثار السلبية للإتفاقية بالنسبة للدول النامية :

توجد بعض الآثار السلبية لاتفاقية الجات على الدول النامية فيما يلى :

أ- الالغاء التدريجى للدعم المقدم للمنتجين الزراعيين فى الدول الصناعية سيؤدى إلى ارتفاع أسعار استيراد الغذاء فى الدول النامية ومايتنتج عنه من آثار ضارة على ميزان المدفوعات وعلى معدلات التضخم المحلية.

ب- صعوبة تصدى الدول النامية لمنافسة المنتجات المستوردة من الخارج بتكلفة أقل وبجودة أفضل مما سيكون له آثار سلبية على الصناعات الوطنية الأمر الذى قد يسهم فى حدوث أو زيادة معدلات البطالة.

جـ- تقلص المعاملة التفضيلية لمنتجات بعض الدول النامية مع دول الاتحاد الأوروبى أو الولايات المتحدة الامريكية تدريجياً الأمر الذى قد يؤدى إلى آثار سلبية عليها خاصة فيما يتعلق بقدرتها على تصريف هذه المنتجات فى بيئة

عالمية أكثر تنافسية.

د- تفرض الاتفاقية قيوداً على صادرات بعض الدول النامية من المنتجات التى تتمتع فيها بميزة نسبية واضحة مثل القيود الكمية المفروضة على صادرات الملابس والمنسوجات مما يعمل على الحد من زيادة صادراتها بمعدلات عالية .

هـ- قد يؤدى الانخفاض التدريجى فى الرسوم الجمركية إلى عجز أو إزدياد عجز الموازنة العامة فى الدول النامية أو عدم تنامى الإيرادات اللازمة لتمويل النفقات العامة المتزايدة مما يؤدى إلى زيادة الضرائب، وفرض ضرائب أو رسوم جديدة على الأفراد والمشروعات مما قد يكون له آثار سلبية على تكلفة الإنتاج.

و- الصعوبة الشديدة أمام الدول النامية فى المنافسة العالمية أمام الدول المتقدمة فى مجال تجارة الخدمات التى تتضمن الخدمات المصرفية وخدمات التأمين والملاحة والطيران المدنى مما قد يؤدى إلى الإضرار بالصادرات الخدمية للدول النامية، إلا أنه يحد من تلك الآثار السلبية على الدول النامية ما أوجدته الإتفاقية من تدابير لحماية الدول النامية وعلى الأخص الدول الصغيرة التى يقل فيها متوسط دخل الفرد عن ١٠٠٠ دولار سنوياً ومن أهم تلك التدابير:

(١) امكانية الحصول على تعويض عن الآثار الناتجة عن الانخفاض التدريجى للدعم المقدم للمنتجين الزراعيين الذى سوف يؤدى الى ارتفاع أسعار المنتجات الغذائية التى تستوردها من الدول المتقدمة فى شكل منح غذائية أو قروض ميسرة.

(٢) استمرار وجود الحصص الكمية على صادرات المنسوجات والملابس من الدول النامية إلى الدول المتقدمة سيتيح للدول الصغيرة إمكانية أكبر فى نمو حصصها التصديرية من هذه المنتجات بالمقارنة بالدول النامية الأخرى مثل كوريا والبرازيل أو بالدول الأقل نمواً مثل الفلبين.

(٣) تعطى الاتفاقية الأخيرة للدول الصغيرة فترة أكبر لتنفيذ التزاماتها المتعلقة بالاتفاقية من تخفيف الحواجز الكمية وغير الكمية وبالتالى إمكانية أكبر فى

التكيف مع الأوضاع الجديدة وتعديل هياكلها الانتاجية بالمقارنة بالدول الأخرى. فهى تعطى للدول الصغيرة فترة تزيد على خمس سنوات وتصل إلى عشر سنوات فى سبيل تنفيذ التزاماتها، وبالتالى يمكنها دعم منتجاتها التصديرية وعدم فرض إجراءات منع الإغراق فى وجه منتجاتها التصديرية إلى الدول المتقدمة، وعدم الإلتزام بحدود الرسوم الجمركية على وارداتها من الدول الاخرى خلال فترة أكبر(١) .

(١) بنك مصر، النشرة الإقتصادية، السنة السادسة والثلاثون، العدد الثانى، ١٩٩٣ .

الفصل العاشر

الأوضاع الإقتصادية والتجارة الخارجية للدول العربية

من البدهى أن تختلف درجة الانفتاح الاقتصادى للدول العربية على العالم الخارجى من دولة إلى أخرى. وإجمالا تعتبر اقتصادات معظم الدول العربية من أكثر الإقتصادات انفتاحا على العالم الخارجي. ويتمثل العنصر الرئيسى لانفتاح الاقتصادات العربية فى التجارة الخارجية التى تشكل نسبة مرتفعة من الناتج المحلى الاجمالى. فمثلاً كانت نسبة صادرات الدول العربية إلى الناتج المحلى الاجمالى ٥٣,٦ ٪ فى عام ١٩٨٠ ونسبة الواردات ٢٥,٥ ٪ فى نفس العام، ومن ثم بلغت نسبة إجمالى التجارة الخارجية الى الناتج المحلى الاجمالى ٧٩,١ ٪. وقد انخفضت هذه النسبة الى ٦٦,٧ ٪ فى عام ١٩٩٠ وإلى ٥٦,٨ ٪ فى عام ١٩٩٢ . وعلى الرغم من إنخفاض نسبة إجمالى التجارة الخارجية إلى إجمالى الناتج المحلى الإجمالى للدول العربية فى عام ١٩٩٢ مقارنة بعام ١٩٨٠ فإن هذه النسب تعكس درجة انفتاح اقتصادى عالية على العالم الخارجي.

وتشكل المواد الأولية الجانب الاكبر من صادرات الدول العربية، بينما تستورد أنواعاً عديدة من السلع الغذائية والاستهلاكية والسلع الرأسمالية والوسيطة، وهذا يعبر عن الاختلال الكبير فى الهيكل السلعي للتجارة الخارجية العربية، بالإضافة إلى الارتباط الوثيق بأسواق الدول الصناعية المتقدمة فيما يتعلق بالصادرات والواردات. وعلى سبيل المثال بلغت صادرات الدول العربية إلى أسواق الدول الصناعية حوالى ٦٤ ٪ من إجمالى الصادرات العربية فى سنة ١٩٩٠، فى حين بلغت الواردات العربية من تلك الاسواق نحو ٧١ ٪ من إجمالى الواردات العربية فى نفس العام.

وجدير بالذكر أن الاتحاد الأوروبى هو الشريك التجارى الأساسى للدول العربية حيث اتجهت اليه ٣٦ ٪ من الصادرات العربية فى سنة ١٩٨٦ . وفى نفس العام شكلت الواردات العربية من الاتحاد الاوربى حوالى ٤٦ ٪ من الإجمالى العام لوارداتها، إلا أن هذا الاتجاه أخذ فى التناقص فى الأعوام الاخيرة.

ومن المحزن حقا أن تمثل التجارة العربية البينية فى المتوسط نسبة ٨ ٪ سنوياً للصادرات العربية البينية و ٩ ٪ سنوياً للواردات العربية البينية، فى حين تشكل واردات

الأغذية والسلع الغذائية حجماً كبيراً من التجارة الزراعية العربية الخارجية. وعلى العكس تماماً تمثل الصادرات الزراعية العربية الخارجية حجماً صغيراً من اجمالى الصادرات العربية، حيث بلغت ٣,٤٪ فى عام ١٩٩٠، أما فى مجال الصناعة فتعتمد الدول العربية فى صادراتها على النفط ومشتقاته وعلى البتروكيماويات وصناعة المنسوجات والملابس، بينما تستورد السلع الإستهلاكية والسلع الرأسمالية والوسيطة.

ولاريب أن اقتصاديات العالم العربى تتأثر بشدة بالظروف الاقتصادية العالمية والتغييرات المستمرة الطارئة عليه بسبب انفتاح الاقتصادات العربية على الاقتصاد العالمى بدرجة كبيرة. وتعكس قيم الصادرات العربية مدى تأثر اقتصادات الدول العربية بالمتغيرات الاقتصادية الدولية. فمثلاً انخفضت قيم الصادرات من ٢٣٥,٨ مليار دولار فى عام ١٩٨٠ الى ٧٩ مليار دولار فى عام ١٩٨٦، وارتفعت الى ١٣٤,٥ مليار دولار فى عام ١٩٩٢ . وترجع هذه التقلبات الحادة فى قيم الصادرات أساساً الى عوامل خارجية تمثلت فى تقلبات أسعار الصادرات الأساسية للدول العربية مثل أسعار النفط فى السوق الدولية، إلى جانب تأثرها بالسياسات التجارية للشركاء الرئيسيين . وقد تبنت تلك السياسات منهج الحماية التجارية فى أواخر السبعينيات وعقد الثمانينيات. كما تأثرت التجارة الخارجية للدول العربية بتغير أسعار صرف العملات الدولية الرئيسية.

وغنى عن القول إن اقتصادات الدول العربية وتجارتها الخارجية التى تأثرت سلفاً بالتطورات الاقتصادية الدولية سوف يصاحبها هذا التأثر أيضاً فى المستقبل، الذى يحمل فى جعبته تغيرات أساسية فى إطار التجارة الدولية بعد اتفاق الدول الأعضاء فى الجات على نتائج جولة أوروجواى وإنشاء منظمة التجارة العالمية.

والدول العربية فقيرة فى إنتاجها الزراعى والصناعى. وتختلف السياسات الاقتصادية فى الدول العربية من دولة إلى دولة مما ادى إلى اختلاف السياسات القطرية الصناعية والزراعية، ودرجة الاهتمام بالقطاعين الصناعى والزراعى فى كل دولة عربية. فبينما اعتنقت بعض الدول العربية مبدأ التنمية مع التركيز على قطاع معين كالنفط مثلاً، تبنت دول عربية أخرى مبدأ التنمية الشاملة والمتوازنه لجميع القطاعات.

تعانى معظم الدول العربية مشكلات ومعوقات تتعلق بالنشاطات الاقتصادية والاجتماعية، وهذه تؤثر على تنمية القطاعين الزراعى والصناعى. وفى مقدمة هذه

المشكلات تأتى البطالة، وتدنى كفاءة التشغيل والانتاج، ومحدودية السوق، وهروب الأموال إلى الخارج، وانخفاض معدلات الادخار، وعلى الرغم من وجود اتفاقيات ثنائية كثيرة وتكتلات إقليمية تهدف إلى دعم وتنمية التجارة العربية البيئية فإنها لاتزال ذات تأثير ضعيف على التجارة فيما بين الدول العربية.

تنتظم التكتلات الإقليمية العربية فى ثلاثة تكتلات إقليمية هى مجلس التعاون الخليجى (١٩٨١)، واتحاد المغرب العربى (١٩٨٨)، ومجلس التعاون العربى (١٩٨٩). ويعتبر البعض أن إنشاء تلك الاتحادات العربية الإقليمية يمثل مرحلة تمهيدية على طريق التكامل الاقتصادى العربى.

تختلف السياسات التجارية الخارجية للدول العربية باختلاف الظروف الاقتصادية لكل دولة.فبينما تتميز التجارة الخارجية لبعض الدول العربية بدرجة كبيرة من التحرر من القيود تنتهج بعض الدول سياسة تجارية تعتمد على وضع القيود التجارية خاصة فى وجه وارداتها من الدول الأخرى. وتأتى دول مجلس التعاون الخليجى فى مقدمة الدول العربية التى لاتفرض قيوداً ملحوظة على تجارتها الخارجية. وتعتبر سياسة هذه الدول فيما يتعلق بتجارتها الخارجية متسقة تماماً مع أنظمتها الاقتصادية المبنية على أساس النظام الاقتصادى الحر. وتلعب الموارد الاقتصادية المتوافرة لدول مجلس التعاون الخليجى دوراً أساسياً فى تحديد هيكل تجارتها الخارجية، الذى يعتمد اعتماداً كبيراً على تصدير النفط، وتمثل الواردات من السلع المصنعة والمواد الغذائية نسبة كبيرة من وارداتها. وعلى العكس من ذلك انتهجت بعض الدول العربية سياسة تجارية متشددة وبخاصة تجاه وارداتها من العالم الخارجى، وتلك الدول هى التى اتبعت سياسة إحلال الواردات، وكانت تهدف إلى حماية صناعاتها الوليدة من المنافسة الدولية. وبمرور الزمن طرأت تغيرات على الاوضاع الاقتصادية لكثير من تلك الدول تمثلت فى عجز الموازنات العامة وزيادة المديونيات الخارجية وزيادة العجز فى موازين مدفوعاتها.

حفزت تلك التغيرات بعض الدول على تغيير سياساتها الاقتصادية لإصلاح مسارها الاقتصادى من خلال برامج اقتصادية هدفها تحرير الاقتصاد وإخضاعه لآليات السوق. ويعتبر تحرير التجارة الخارجية وخفض القيود المفروضة عليه أهم محتويات تلك البرامج. وقد قطعت بعض الدول العربية مثل الجزائر وتونس والمغرب ومصر شوطاً مناسباً على طريق

إصلاح سياساتها التجارية من خلال خفض الرسوم الجمركية وإزالة بعض القيود الكمية على الواردات وإجراء بعض التعديلات على أنظمة أسعار الصرف الخاصة بعملاتها.

وقد أدى ضعف القدرة التصديرية لكثير من الدول العربية مع حاجتها الملحة إلى استيراد الضروريات إلى حدوث عجز كبير في موازين تجارتها. فقد تجاهلت تلك الدول اعتبارات الكفاءة والانتاجية مما أضعف القدرة التنافسية لمنتجاتها في الأسواق الدولية وحتى في الاسواق المحلية بعد تحرير التجارة. كما أن تلك الدول لاتملك هامشاً واسعاً لتقليص الواردات دون إخلال بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية لأن معظم الواردات سلع ضرورية أو سلع وسيطة أو مستلزمات إنتاج.

ولايتسنى للدول العربية في المستقبل القريب إعادة هيكلة إقتصاداتها وبلوغ مستويات الانتاجية العالمية. أما في المستقبل البعيد فإن إصلاح الاختلال المزمن في موازين التجارة في بعض الدول العربية ومعالجة تذبذب تلك الموازين في البلاد العربية التي تعتمد على صادرات النفط رهن بقدرة تلك الدول على بناء أسس مشاركة مع الدول المتقدمة بشكل متكافئ. كما تؤكد المؤشرات أن اقتصادات الدول العربية تعاني خللا كبيراً في موازين تجارة السلع الزراعية مقترنا بفجوة كبيرة ومتزايدة في مجال الإكتفاء الذاتي في السلع الزراعية. ونخلص من ذلك إلى أنه في المدى القصير سوف يؤدي عجز الموازين التجارية العربية وعجز موازين تجارة السلع الغذائية، والاتجاهات المتوقعة لخفض مستويات المعونة الغذائية إلى ضغوط تضخمية قد تعرقل برامج الاصلاح الاقتصادي التي ينفذها كثير من البلاد العربية.

ونرصد فيما يلي تطور الصادرات والواردات العربية.

الصادرات العربية :

يبين الجدول رقم (٢) تطور الناتج المحلي الإجمالي وتطور الصادرات والواردات للدول العربية، في حين يشير جدول رقم (٣) إلى نسبتها إلى الناتج المحلي الإجمالي.

جدول رقم (٢)

الناتج المحلى الاجمالى والتجارة الخارجية للدول العربية

(١٩٨٠ - ١٩٩٢)

(مليون دولار أمريكى)

السنة	الناتج المحلى الاجمالى	التجارة الخارجية		
		صادرات	واردات	إجمالى
١٩٨٠	٤٣٩٥٥٧,٩	٢٣٥٨٠٠,٠	١١٢١٠٠,٠	٣٤٧٩٠٠,٠
١٩٨١	٥٣٦٤٢٨,٠	٢٢٤٥٠٠,٠	١٣٥١٠٠,٠	٣٥٩٦٠٠,٠
١٩٨٢	٥١١٥٥٠,٠	١٦٢٩٧٥,٩	١٤٠٠٥٧,٩	٣٠٣٠٣٣,٨
١٩٨٣	٤٨٥٦٣٣,٠	١٣٤١٢٣,٤	١٢٣٤٥٨,٤	٢٥٧٥٨١,٨
١٩٨٤	٤٩٥١٦٨,٠	١٢٨١٢٧,٨	١١٤٦٨٨,٧	٢٤٢٨١٦,٥
١٩٨٥	٣٧٣٨٠٣,٨	١٠٣٢٠٦,٩	٩٣٥٥٤,٢	١٩٦٧٦١,١
١٩٨٦	٣٥٠٣٥٣,٥	٧٩٠٢٦,٥	٨٥٢٢١,٤	١٦٤٢٤٧.٩
١٩٨٧	٣٨٣١٢٨,٩	٩٢٠٩٨,٨	٨٢٢٣٣,١	١٧٤٢٣١,٩
١٩٨٨	٣٨٢٩٨٤,٩	٩٢٢٥٣,٨	٩٢٩٠١,٨	١٨٥١٥٤,٦
١٩٨٩	٤٠٢٢٧٢,٨	١١٢٦٨٨,٦	٩٤٨٦٠,٨	٢٠٧٥٤٩,٤
١٩٩٠	٤٥٨٩٣٣,٠	١٣٩٦٦٧,٦	١٠٣٩٠٣,٠	٢٤٣٥٧٠,٦
١٩٩١	٤٤٠٧٦٦,٥	١٢٣٩٧٧,٣	١٠٩٤١٩,٩	٢٣٣٩٧,٢
١٩٩٢	٤٦٧١٦٣,٠	١٣٤٤٩٦,١	١٣٠٩٥٧,٤	٢٦٥٤٥٣,٥

المصدر: التقرير الاقتصادي العربي الموحد - اعداد مختلفة.

جـــدول (٣)

نسب التجارة الخارجية الى الناتج المحلى الاجمالي للدول العربية

(٪)

السـنة	الصـــادرات	الـواردات	إجمالى التجارة
١٩٨٠	٥٢,٦	٢٥,٥	٧٩,١
١٩٨١	٤١,٩	٢٥,٢	٦٧,١
١٩٨٢	٣١,٩	٢٧,٤	٥٩,٣
١٩٨٣	٢٧,٦	٢٥,٤	٥٣,٠
١٩٨٤	٢٥,٩	٢٣,٢	٤٩,١
١٩٨٥	٢٧,٦	٢٥,٠	٥٢,٦
١٩٨٦	٢٢,٦	٢٤,٣	٤٦,٩
١٩٨٧	٢٤,٠	٢١,٥	٤٥,٥
١٩٨٨	٢٤,١	٢٤,٣	٤٨,٤
١٩٨٩	٢٨,٠	٢٣,٦	٥١,٦
١٩٩٠	٣٠,٤	٢٢,٦	٥٣,٠٠
١٩٩١	٢٨,١	٢٤,٨	٥٢,٩
١٩٩٢	٢٨,٨	٢٨,٠	٥٦,٨

المصدر: تم حسابه من بيانات الجدول رقم (٢)

يشير الجدول رقم ٢ الى ان قيمة الصادرات العربية قد انخفضت قيمتها من ٢٣٥,٨ مليار دولار فى عام ١٩٨٠ الى ١٣٤,٤٩٦ مليار دولار فى عام ١٩٩٢، أى بنسبة خفض حوالى ٤٣ ٪ . وقد أدى انخفاض القيمة المطلقة فى الصادرات الى انخفاض نسبتها إلى الناتج المحلى الإجمالى من ٥٣,٦ ٪ فى عام ١٩٨٠ الى ٢٨,٨ ٪ فى عام ١٩٩٢ . وشكلت التقلبات فى الأسواق العالمية لاسيما فى أسواق النفط السبب الرئيسى فى تقلبات قيمة الصادرات العربية. كما أدى انخفاض قيمة الصادرات العربية إلى انخفاض نسبة الصادرات إلى الناتج المحلى للدول العربية من ٥٣,٦ ٪ فى سنة ١٩٨٠ الى ٢٢,٦ ٪ فى سنة ١٩٨٦ ثم أخذت فى الارتفاع حتى بلغت اقصى ارتفاع لها فى سنة ١٩٩٠ بنسبة ٣٠,٤ ٪ ثم انخفضت ثانية حتى بلغت ٢٨,٨ ٪ فى سنة ١٩٩٢ . (انظر الجدول رقم ٣).

أما فيما يختص بنسبة الصادرات العربية إلى إجمالى الصادرات العالمية فيبين الجدول رقم ٤ أنها أخذت فى الانخفاض من ١٢,٤ ٪ فى سنة ١٩٨٠ إلى ٣,٧ ٪ فى سنة ١٩٩٢ . وهذا يؤكد أن معدلات نمو الصادرات العالمية كانت أكبر من معدلات نمو الصادرات العربية.

وتوضح بيانات الجدول رقم ٥ التركيب السلعى للصادرات العربية، حيث تشكل صادرات الوقود المعدنى الجزء الاكبر من الصادرات العربية اذ بلغت نسبتها الى إجمالى الصادرات حوالى ٩٠ ٪ فى سنة ١٩٨٥ وانخفضت الى نحو ٧٩ ٪ فى عام ١٩٩١ . وقد احتلت الصادرات من السلع المصنعة المرتبة الثانية من حيث أهميتها النسبية فى الصادرات الإجمالية حيث بلغت ٢,٥ ٪ فى سنة ١٩٨٥ وارتفعت الى ٧,٤ ٪ فى سنة ١٩٩١، فى حين احتلت الصادرات من المواد الكيماوية المرتبة الثالثة بنسبة ١,٦ ٪ فى سنة ١٩٨٥ وارتفعت الى ٤,٦ ٪ فى سنة ١٩٩١ . وقد جاءت صادرات المواد الغذائية والمشروبات فى المرتبة الرابعة بنسبة ١,٦ ٪ فى سنة ١٩٨٥ وارتفعت الى ٣,١ ٪ فى عام ١٩٩١ .

وتمثل الدول الصناعية الشريك الأكبر للصادرات العربية حيث بلغت نسبة الصادرات لتلك الدول ٦٣,٦ ٪ من إجمالى الصادرات فى سنة ١٩٨٥ وارتفعت الى ٦٤,٣ ٪ فى سنة ١٩٩٠ . أما بالنسبة لصادرات الدول العربية النامية فقد بلغت

٢٢,٦ ٪ من إجمالى الصادرات فى عام ١٩٨٥ وارتفعت الى ٢٤,٨ ٪ فى عام ١٩٩٠ . وقد كانت نسبة الصادرات البينية للدول العربية إلى إجمالى الصادرات العربية ٦,٦ ٪ فى عام ١٩٨٥ وارتفعت الى ٧,٣ ٪ فى عام ١٩٩٠ ، علما بان نسبة الصادرات البينية للدول العربية داخلة فى نسبة الصادرات الى الدول النامية . وقد بلغت نسبة الصادرات العربية الى باقى دول العالم ١٣,٨ ٪ فى عام ١٩٨٥ وانخفضت الى ١٠,٩ ٪ فى عام ١٩٩٠ . الجدول رقم ٦ يوضح اتجاهات الصادرات العربية غير النفطية فى عامى ١٩٩٠، ١٩٩٢ .

الواردات العربية :

يختلف اتجاه واردات الدول العربية اختلافا واضحاً عن اتجاه الصادرات، إذ زادت قيمة الواردات من ١١٢,١ مليار دولار فى عام ١٩٨٠ إلى نحو ١٣١ مليار دولار فى عام ١٩٩٢ ، بزيادة بلغت نسبتها حوالى ١٦,٩ ٪. وتجدر الإشارة إلى أن أكبر قيمة للواردات العربية بلغت ١٤٠,١ مليار دولار فى عام ١٩٨٢ . وقد أدت الزيادة فى قيمة الواردات خلال الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٢ إلى ارتفاع نسبتها إلى الناتج المحلى الإجمالى، اذ ارتفعت هذه النسبة من ٢٥,٥ ٪ فى عام ١٩٨٠ الى ٢٨ ٪ فى عام ١٩٩٢ .

وفيما يتعلق بنسبة واردات الدول العربية الى اجمالى الواردات العالمية توضح بيانات الجدول رقم ٤ ان نسبتها انخفضت من ٥,٨ ٪ فى عام ١٩٨١ الى ٣,٥ ٪ فى عام ١٩٩٢ . وجدير بالذكر أن معدل الانخفاض فى نسبة الواردات العربية إلى إجمالى

جدول (٤)

نسب التجارة العربية الى التجارة العالمية

(٪)

السنة	الصادرات	الواردات
١٩٨٠	١٢,٤	٥,٨
١٩٨١	١٢,١	٧,٠
١٩٨٢	٩,٤	٧,٨
١٩٨٣	٨,٠	٧,١
١٩٨٤	٧,٢	٦,٢
١٩٨٥	٥,٧	٤,٩
١٩٨٦	٣,٩	٤,١
١٩٨٧	٣,٩	٣,٤
١٩٨٨	٣,٤	٣,٤
١٩٨٩	٤,٢	٣,٢
١٩٩٠	٤,٢	٣,٠
١٩٩١	٣,٦	٣,١
١٩٩٢	٣,٧	٣,٥

المصدر : نبيل حشاد، الجات ومنظمة التجارة العالمية، ص ٢٠٩

جـــدول (٥)

التركيب السلعي للتجارة الخارجية العربية

(٪)

البيـــــان	١٩٨٥	١٩٨٦	١٩٨٧	١٩٨٨	١٩٨٩	١٩٩٠	١٩٩١
١- الصـــادرات :							
المواد الغذائية والمشروبات	١,٦	٢,٦	٢,٨	٣,٠	٤,١	٣,٤	٣,١
المواد الخام	١,٥	٢,٣	٢,٢	٢,٣	٣,٤	٢,٤	٢,٠
الوقود المعدني	٩٠,٢	٨٤,٦	٨٢,٢	٧٩,٢	٧٢,٧	٧٦,٨	٧٩,٣
المواد الكيماوية	١,٦	٢,٩	٣,٤	٥,٠	٥,٩	٥,٠	٤,٦
الالات ومعدات النقل	١,٣	١,٧	١,٣	١,٦	١,٩	١,٨	٢,٧
المصنوعات	٢,٥	٤,٢	٥,٩	٦,٣	٨,٨	٨,١	٧,٤
سلع غير مصنفة	١,٣	١,٧	٢,٢	٢,٦	٣,٢	٢,٥	,٩
ب - الـــواردات							
المواد الغذائية والمشروبات	١٦,٥	١٦,٢	١٧,٨	١٨,٢	١٨,٦	١٥,٤	١٣,٦
المواد الخام	٤,٥	٤,٧	٤,٤	٤,٩	٥,٤	٤,٨	٥,٠
الوقود المعدني	٦,٧	٥,١	٧,١	٥,١	٦,٠	٧,٩	٦,١
المواد الكيماوية	٥,٩	٦,٧	٨,٠	٨,٠	٧,٣	٩,٠	٨,٧
الالات ومعدات النقل	٣٠,٥	٣١,٧	٢٨,٣	٢٨,٦	٢٨,٠	٢٩,٠	٣٣,٩
المصنوعات	٣٢,٧	٣٢,٤	٣١,٠	٣١,٧	٣٠,٨	٢٩,٠	٣٠,٣
سلع غير مصنفة	٣,٢	٣,٢	٣,٤	٣,٥	٣,٩	٤,٩	٢,٤

المصدر : التقرير الاقتصادي العربي الموحد - ١٩٩٢ .

الواردات العالمية كان أقل من نفس النسبة للصادرات العربية.

وبالنسبة للتركيب السلعى للواردات العربية تبين بيانات الجدول رقم ٥ أن الواردات من السلع المصنعة احتلت المرتبة الأولى خلال الفترة ١٩٨٥ – ١٩٨٩ حيث بلغت نسبتها الى اجمالى الواردات ٣٢,٧٪ فى عام ١٩٨٥ و ٣٠,٨٪ فى عام ١٩٨٩، واحتلت بعد ذلك المرتبة الثانية حيث بلغت ٣٠,٣٪ فى عام ١٩٩١ . أما بالنسبة للواردات من الآلات ومعدات النقل فقد احتلت المرتبة الأولى فى عامى ١٩٩٠ و ١٩٩١ بنسبة ٢٩٪ ، ٣٣,٩٪ على التوالى، بينما كانت تحتل المرتبة الثانية خلال الفترة ١٩٨٥ – ١٩٨٩ . واحتلت الواردات من المواد الغذائية والمشروبات المرتبة الثالثة إذ بلغت نسبتها إلى إجمالى الواردات ١٦,٥٪ فى عام ١٩٨٥ و ١٣,٦٪ فى عام ١٩٩١ .

وفيما يختص باتجاهات الواردات العربية فقد احتلت الدول الصناعية المرتبة الأولى كمصدر للدول العربية، حيث بلغت نسبة الواردات العربية إلى إجمالى الواردات من تلك الدول ٧٠,٩٪ فى عام ١٩٨٥ و ٧١,٤٪ فى عام ١٩٩٠ .

أما بالنسبة للواردات العربية من الدول النامية (متضمنة البلاد العربية) فقد بلغت نسبتها الى إجمالى الواردات ١٩,٩٪ فى عام ١٩٨٥ وارتفعت إلى ٢٠,٤٪ فى عام ١٩٩٠ . اما بالنسبة للواردات العربية البينية فقد بلغت نسبتها إلى إجمالى الواردات العربية ٨,٧٪ فى عام ١٩٨٥ وارتفعت إلى ٩٪ فى عام ١٩٩٠ . أما فيما يتعلق بالورادات العربية من باقى دول العالم فقد بلغت ٩,٢٪ فى عام ١٩٨٥ وانخفضت إلى ٨,٢٪ فى عام ١٩٩٠ .

جـدول (٦)

اتجاهات الصادرات العربية غير النفطية فى

عامى ١٩٩٠، ١٩٩٢

التكتلات التجارية ودول شريكة أخرى	الصـادرات ١٩٩٠	الصـادرات ١٩٩٢
	(نسب مئوية لاجمالى الصادرات العربية)	
أ) التجمعات الاقليمية فى الدول الصناعية	٤٥,٣	٤٥,٣
١- الجماعة الاقتصادية الاوربية (ECC)	٢٩,٤	٣١,٨
٢- منطقة التجارة الحرة بين الولايات المتحدة وكندا	١٣,٩	١١,١
٣- الرابطة الاوربية للتجارة الحرة (EFTA)	١,٢	١,٤
٤- منطقة التجارة الحرة بين نيوزيلاندا واستراليا	٠,٨	١,٠
ب) التجمعات الاقليمية فى الدول النامية	١٧,١	١٥,٣
١- الدول العربية	٨,٣	٧,٣
٢- رابطة الدول الاسلامية (١)	٤,٣	٤,٣
٣- رابطة دول جنوب شرق آسيا(ASEAN) (٢)	٢,٤	١,٥
(LAIA) (٣)		
ج) التجمعات الاقليمية فى الدول الصناعية والنامية	٦٢,٤	٦٠,٦
د) بقية العالم منه	٣٨,٢	٣٩,٢
اليابان	١٥,٨	١٧,٩
كوريا الجنوبية	٢,٦	٣,٩
الدول المتحولة	٢,٩	٢,٢

١) عدا الدول العربية ودول رابطة (الاسيان)

٢) تضم اندونسيا، وبروناى، وتايلند، سنغافورة، والفلبين، وماليزيا.

٣) تضم الارجنتين، واكوادور، واوروجواى، وبوليفيا، والبرازيل، وبيرو، وباراجواى، وشيلي، وفنزويلا، وكولومبيا، والمكسيك.

المصدر: التقرير الاقتصادي العربي الموحد ١٩٩٣

الفصل الحادي عشر

آثار الجات علي اقتصادات الدول العربية

سوف يكون للجات آثار إيجابية وآثار أخرى سلبية على اقتصادات الدول العربية وبخاصة تلك المستوردة للمواد الغذائية. وتعتمد درجة استفادة الدول العربية أو تضررها من الجات على النظام والهيكل الإقتصادى الذى يختلف من دولة لأخرى. وبالتالى فإن آثار الجات الإيجابية أو السلبية على الإقتصادات العربية سوف يختلف بين الدول العربية تبعاً للنظام والهيكل الإقتصادى لكل دولة عربية بالإضافة إلى مدى تكيفها مع الأوضاع والظروف الإقتصادية الوطنية والدولية المستقبلية.

قدمت الدول العربية التى اشتركت فى مفاوضات جولة أوروجواى إلتزامات بشأن تأمين الوصول إلى أسواقها تشمل ربط الرسوم الجمركية على السلع الزراعية والمصنعة وتحويل كافة الحواجز والقيود غير الجمركية إلى قيود جمركية، وخفض الدعم المحلى للزراعة بنسبة ١٣,٣٪ على مدى عشر سنوات بالإضافة إلى إلتزامات خفض التعريفات الجمركية التى أقرتها إتفاقية الزراعة. أما فيما يتعلق بالتعريفات الجمركية على السلع المصنعة فلم تلتزم الدول العربية - بوجه عام - بخفضها، إنما إلتزمت بتثبيت هذه التعريفات عند حد أقصى. فعلى سبيل المثال إلتزمت كل من مصر والكويت والمغرب والإمارات بتثبيت الرسوم الجمركية على السلع المصنعة على عدد من خطوط التعريفة ما بين ٦٠٪ و ٩٨٪ من إجمالى الخطوط، وتثبيت الحد الأقصى للرسوم على السلع المنافسة لمنتجاتها فى الملابس والمنسوجات بنسب تبلغ ٤٠٪ للمغرب، و٦٠٪ لمصر، و٩٠٪ لتونس. كما إلتزمت الدول العربية بأن تقتصر الحماية على الرسوم الجمركية دون اللجوء إلى الإجراءات الحمائية الأخرى كالحصص الكمية وقوائم الحظر، وتعهدت أيضاً بإلغاء الإجراءات القائمة وتحويلها إلى رسوم جمركية.

وتجدر الإشارة إلى أن اتفاقيات «الجات» الملحقة بإتفاق جولة أوروجواى قد اشتملت على عدة بنود تهدف إلى تحرير تجارة السلع والخدمات أهمها «البنود الإلزامية» وتقضى تلك البنود بفتح أسواق الدول الموقعة عليها فى مراكش فى ١٥ ابريل ١٩٩٤ . ووفقاً لبنود الإلزام ستكون تجارة السلع الزراعية متاحة تماماً أمام الجميع، حيث يستبعد حظر استيرادها تحت الظروف التجارية العادية. أما بشأن المنتجات الصناعية فستكون سوقها

فى الدول الصناعية المستوردة لمنتجات صناعية مثل المنسوجات والإلكترونيات شبه محررة. وهذا يعنى السماح بفرض قيود حمائية كمية أو ضريبية عليها طبقاً لمواصفات محددة.

كما ينص الإتفاق على تخفيض نسب الرسوم الجمركية على السلع المصنعة للدول النامية من ٦,٣٪ إلى ٣,٩٪ ومن المحتمل أن يساعد ذلك على زيادة القدرة التنافسية لهذه السلع فى أسواق الدول الصناعية فى حالة إلتزامها الحرفى ببنود الإتفاق. وهذا من شأنه أيضاً أن يرفع مستويات الإستثمارات المباشرة من جانب الشركات الغربية فى الدول النامية للإستفادة من رخص الأجور وموارد الطاقة والسلع الأولية فيها. وبالنسبة للسلع المصنعة فى دول الشرق الأوسط فتقضى الإتفاقية بتخفيض الرسوم الجمركية المفروضة على المنتجات المعدنية المصنعة فى البحرين والإمارات من جانب دول شمال أمريكا بنسبة ٦٣٪ ومن جانب أوروبا الغربية بنسبة ٣٥٪ ومن الدول الصناعية الأخرى بنسبة ٥٩٪. وتبلغ نسب التخفيض على صادرات الكويت وقطر والإمارات من المنتجات المنجمية غير النفطية ٣١ ، ٢٢ ، ٥٢ فى المائة على التوالى.

تعتبر الصناعة الإستخراجية في العالم العربى القاعدة الأساسية للصناعات فيه، كما أن القيمة المضافة المتتالية من الصناعات الإستخراجية عالية، كذلك نسبة إسهامها فى الناتج المحلى الإجمالى مقارنة بالصناعات التحويلية. فقد حققت القيمة المضافة للصناعات الإستخراجية فى الفترة ١٩٨٧ – ١٩٩٢ بنسبة نمو ٤٦٪، بينما حققت القيمة المضافة للصناعات التحويلية فى نفس الفترة بنسبة نمو ١٧,٢٪. وتشكل الصناعة الإستخراجية المواد الأولية للصناعة التحويلية فى الكثير من البلاد العربية. وبالتالى فإن معظم مصادر القيمة المضافة ناتجة من صناعة البتروكيماويات والنشاطات المتفرعة عن النفط. وطبقاً لإحصاءات التقرير الإقتصادى العربى عن عام ١٩٨٩ فقد شكلت الصناعات الكيماوية فى المملكة العربية السعودية ٦٠٪ من إجمالى القيمة المضافة للصناعات التحويلية، ١٨٪ فى دولة الكويت، ٢٠٪ فى دولة الإمارات العربية المتحدة.

لا شك فى أن الجات تتيح فرصة توسيع الأسواق أمام السلع الصناعية من خلال إزالة القيود غير الجمركية ومنح التخفيضات فى الرسوم الجمركية وتثبيتها، إلا أن أداء الصادرات الصناعية العربية هو الذى سيحدد الإستفادة من هذه الميزة. ويتحقق ذلك بزيادة القدرات

الإنتاجية للدول العربية وتحسين جودة منتجاتها. وبالإضافة إلى ذلك تتيح الإتفاقية للدول الأعضاء ممارسة حقها في إتخاذ الإجراءات اللازمة من أجل حماية إنتاجها المحلى من ممارسات الإغراق والدعم. وهذا يتطلب تطوير النظم الموجودة الآن فى الدول العربية بهدف وضع نظام فعال لتحديد الحالات الفعلية للإغراق طبقاً للمفهوم الدولى للإتفاقيات وإتخاذ الإجراءات التعويضية التى تكفل الحماية المشروعة للمنتجات المحلية. ومن المتوقع أن يفضى تطوير هذه النظم إلى استفادة الصناعات القائمة فى كثير من الدول العربية من قواعد ونظام الجات بشأن مكافحة الدعم والإغراق وإجراءات الوقاية من الواردات لاسيما من الدول الأسيوية.

وعموماً فإن الإجراءات والتشريعات الجديدة التى يجب أن تتبناها الدول العربية هى التى سوف تحدد مدى استفادتها من إتفاقية الجات. وفيما يلى نورد تأثير الجات على صناعة النفط والغاز والصناعات الأساسية الأخرى.

صناعة النفط والغاز

يشكل النفط والغاز نحو ٩٠٪ من حجم صادرات الدول العربية وبخاصة دول الخليج العربى. وقد استبعدت اتفاقية جولة أوروجواى صناعة النفط والغاز من سريان أحكامها، وبالتالى استبعادها من دائرة السلع والمنتجات التى يشملها خفض التعريفات الجمركية، بحيث تتاح للدول الصناعية حرية فرض ضرائب أو إصدار قرارات حماية لمنع تدفق هذه السلعة المهمة، مما تتأثر معه إيرادات الدول النفطية. وقد تزامن ذلك مع إصرار الدول الصناعية المتقدمة على أن تتضمن إتفاقيات الجات نصوصاً تتيح لشركاتها أن تعامل نفس معاملة الشركات الوطنية بالنسبة لإستثماراتها فى الدول النامية. وبالتالى تضمنت إتفاقية إجراءات الإستثمار نصاً يلزم عضو منظمة التجارة العالمية بعدم إتخاذ أى إجراء استثمار متصل بالتجارة لا يتفق مع أحكام المادة ٣ من إتفاقية الجات، وهى الخاصة بالمعاملة الوطنية وعدم التمييز، والمادة ١١ من نفس الإتفاقية وهى الخاصة بعدم فرض قيود كمية على الواردات. ومن ثم أصبحت الشركات متعددة الجنسيات لا تتقيد بالشروط التى تشملها فى العادة إتفاقيات البحث عن النفط مثل استخدام المنتجات المحلية أو نسبة معينة منها.

ويعتبر استبعاد النفط ومشتقاته من إتفاقية الجات مثلاً واضحاً للقواعد الإقتصادية التى

تحكم المصالح المتشابكة بين الدول الصناعية وبعضها البعض. ومع ذلك فإن آثاراً إيجابية سوف تظهر على الوضع التجارى الدولى لصناعة النفط ومشتقاته حيث إن الصادرات النفطية العربية إلى أسواق الإتحاد الأوروبى كانت تتمتع بإعفاء جمركى تام بموجب النظام المعمم للمزايا الذى تطبقه دول الإتحاد الأوروبى على وارداتها من الدول النامية التى يقل متوسط دخل الفرد فيها عن ٦٠٠٠ دولار سنوياً. غير أن هذا الوضع لن يستمر طويلاً إذ قرر الإتحاد الأوروبى فى ابريل ١٩٩٥ استبعاد صادرات الدول النامية من شريحة الدول المنتفعة بالنظام المعمم للمزايا إذا تجاوز متوسط دخل الفرد فيها ٦٠٠٠ دولار سنوياً، وكانت المملكة العربية السعودية أول دولة عربية طبق عليها هذا النظام. وعلى الرغم من ذلك يرى بعض الإقتصاديين أن زيادة النمو الاقتصادى العالمى المتوقع نتيجة تحرير التجارة العالمية سوف يزيد الطلب العالمى على النفط ومشتقاته مما يفيد الدول المصدرة للنفط.

ولتحقيق استفادة أكبر من النفط تستدعى الحاجة العمل على إقامة الصناعات التى تعتمد على الاستخدام المكثف للغاز مثل صناعة البتروكيماويات وغيرها لتحقيق ميزة تنافسية في الأسواق العالمية مع اتباع السبل الرشيدة لضغط الإنفاق وتكاليف الإنتاج.

٢ - صناعة البتروكيماويات :

تستفيد صناعة البتروكيماويات لأقصى درجة من المواد الأولية الأساسية المتوافرة فى الدول العربية وبخاصة دول الخليج العربى التى لديها أيضاً رأس المال الوفير الذى يمكنها من استخدام التقنية المتطورة. ومن ثم يمكنها تحقيق قيمة تنافسية عالية فى الأسواق العالمية. وهذا يتيح لها إمكانية توجيه هذه الصناعة إلى التصدير بشكل أساسى. وقد فعلت ذلك مؤخراً دول مجلس التعاون الخليجى حيث بلغ حجم البتروكيماويات المصدرة إلى الخارج ٨٠٪ من حجم الإنتاج.

وفيما مضى عانت صناعة البتروكيماويات مشكلات وعقبات كثيرة بسبب السياسات الحمائية الكمية والجمركية التى وضعتها الدول الصناعية المستوردة لها. غير أن الإنضمام إلى إتفاقية الجات سيفضى إلى إزالة الحواجز التى تواجه صادرات البتروكيماويات العربية إلى الأسواق العالمية حيث إنها تتمتع بميزة نسبية أفرزتها الميزة الطبيعية للمدخلات التى توفر فرصة أفضل للتوسع فى هذه الصناعة. وخليق بالدول العربية أن تغتنم الفترة الإنتقالية

المتاحة لدعم قدرتها التنافسية محلياً وعالمياً وتوسيع مساحة الطلب العربى على المنتجات البتروكيماوية مع العمل على تخفيض التكلفة من خلال استكمال مراحل إنتاج البتروكيماويات وتحسين جودة المنتجات العربية منها.

٣ - صناعة المنسوجات والملابس :

هناك مجموعة من الدول العربية تصدر الملابس والمنسوجات ومجموعة أخرى تستورد هذه السلع. تشمل الدول المصدرة مصر وسوريا وتونس والمغرب، وتبلغ نسبة صادراتها من المنسوجات والملابس إلى إجمالى صادراتها السلعية ما بين ٢٠٪ إلى ٤٠٪ . وقد قضت إتفاقية المنسوجات والملابس بإلغاء الترتيبات التجارية للألياف المتعددة تدريجياً مقابل دمج تجارة المنسوجات والملابس فى إتفاقية الجات ١٩٩٤ خلال عشر سنوات إبتداء من أول يناير ١٩٩٥ . كما نصت على تخفيض التعريفة المفروضة على المنسوجات والملابس بنسبة يبلغ متوسطها ١٢٪ فى الولايات المتحدة الأمريكية. ونشير إلى أن إلغاء نظام الحصص له جانب إيجابى وآخر سلبى. ويتمثل الجانب الإيجابى فى إطلاق حرية الإتجار فى هذا القطاع من السلع وفقاً لمعايير الجودة وإحتياجات السوق. أما الجانب السلبى فينحصر فى تعرض الصادرات العربية فى هذه الحالة لمنافسة شديدة فى السوق الدولية لا سيما من دول الشرق الأقصى. ولكى تزيد الدول العربية قدرتها التنافسية يتعين عليها الاستفادة من الفترة الإنتقالية التى أتاحتها الإتفاقية.

وغنى عن القول إن صناعة المنسوجات والملابس ذات أهمية تصديرية بالنسبة لبعض الدول العربية. وتتأتى أهميتها من كونها إحدى الصناعات التى تعتمد بكثافة على الأيدى العاملة وعلى التقنية البسيطة، ومن توليدها القسم الأكبر من القيمة المضافة للصناعات التحويلية فى عدد من الدول العربية، بالإضافة إلى كونها إحدى الصناعات الأساسية الموجهة للتصدير فى تلك الدول.

٤ - الصناعات الدوائية :

للصناعات الدوائية العربية دور استراتيجى فى الأسواق العربية، وينتج الدواء فى عدد كبير من الشركات العربية الوطنية المشتركة. وتواجه صناعة الدواء العربية مشكلة تطبيق اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية التى نصت عليها اتفاقية الجات. ويأتى خطر تطبيق الإتفاقية من إمكانية سيطرة وتحكم مراكز الأبحاث العالمية فى المستحضرات الطبية

والمواد الخام. وأساس المشكلة أن الدول المتقدمة تمتلك تقنية متقدمة وتتحكم فى المركبات الدوائية الجديدة، بينما الإنتاج العربى لا يزال فى مرحلة التطوير والتقليد . وإذا لم تلحق الصناعات الدوائية العربية بركب التطوير السريع فسوف تضطر الدول العربية إلى استيراد التقنيات العالية والمركبات الجديدة بأسعار مرتفعة جداً لا تستطيع مواجهتها.

وفى حالة إدخال دواء جديد له حق الحماية فمن المتوقع أن يكون سعره أعلى مما كان منتجاً سائباً لأن الشركة المنتجة لها الحق فى أن تسترد ما دفعته فى بحوثها واستثماراتها. وقد يحيق الضرر ببعض الدول العربية لأنها قررت الحصول على فترة السماح كاملة، حيث إنه من المتوقع أن تأخذ الشركات العالمية استثماراتها إلى مكان آخر، وذلك قد ينجم عنه خفض قدرة المصانع المحلية على تطوير النسخ السائبة.

ولما كانت معظم الإختراعات فى الدواء تحدث فى الدول الأجنبية فقد بات من المتوقع ارتفاع تكلفة الحصول على براءات الإختراع فى المستقبل، ومن ثم ارتفاع تكلفة إنتاج الدواء وبالتالى أسعار استهلاكه. ويمكن تجنب الكثير من تلك الآثار من خلال التركيز على زيادة الاستثمارات فى الصناعات الدوائية العربية وتحقيق الإنتاج الكبير والجودة العالية والتكامل الأفقى والرأسى فى الصناعات الدوائية. وسوف يؤدى الاستثمار العربى المشترك فى البحوث والتطوير إلى ابتكارات عربية فى مجال الدواء وخفض تكلفة إنتاجه وخلق فرص أكبر للتصدير وفتح الأسواق العالمية أمام المنتجات الدوائية العربية.

٥ - السلع الزراعية

أقرت الجات تخفيض الرسوم الجمركية وإعانات التصدير التى تمنحها بعض الدول للمنتجات الزراعية. وسوف يؤدى تخفيض الرسوم الجمركية إلى إفساح المجال أمام الواردات الزراعية مما سوف يؤثر سلباً على الإنتاج الزراعى العربى. وسوف تواجه بعض الدول العربية مشكلة عدم قدرتها على رفع أسعار السلع الزراعية فى ظل برامج إعادة الهيكلة التى بدأت تطبيقها مما سوف يؤدى إلى تضخم استهلاكى.

وقد توقعت بعض الدراسات أن تطبيق إتفاقية الجات على السلع الزراعية سيؤدى إلى أرتفاع أسعار هذه السلع إرتفاعاً كبيراً مما سيترتب عليه خسارة الدول العربية نحو خمسة مليارات دولا سنوياً[1]، وتحميل هذه الدول أعباء إضافية. وهذا من شأنه أن يحث الدول

(١) نبيل حشاد، الجات ومنظمة التجارة العالمية، مرجع سابق، ص,٢٩٩

العربية الأعضاء فى منظمة التجارة العالمية على إجراء تغييرات جذرية فى نظامها الإقتصادى وأنظمتها التجارية لكى تتفق مع متطلبات الجات.

ومن جهة أخرى فإن تخفيض الدعم سوف يشجع المنتجين الأكثر كفاءة فى إنتاج السلع الزراعية على زيادة إنتاجهم، وبالتالى زيادة المعروض منه. إن تخفيض الدعم المخصص للمعونة الغذائية سيؤدى إلى إنتاج كميات أقل من السلع الغذائية التى تعرض للبيع بأسعار رخيصة فتؤدى إلى ارتفاع أسعار السلع المعروضة فى الأسواق الدولية للسلع الزراعية. إن هذا الوضع الجديد المتوقع سوف يشجع المزارعين العرب الذين توقفوا عن الإنتاج لعجزهم عن منافسة المنتجات الرخيصة على العودة إلى السوق مرة أخرى.

ومن المتوقع أن يعقب ارتفاع أسعار الغذاء - نتيجة تطبيق الإتفاقية - صعوبات فى بعض الدول العربية وبخاصة الدول المستوردة الصافية للغذاء، وسوف يعانى الفقراء الجانب الأكبر من الصعوبات، إلا أن أوضاع الأمن الغذائى فى المدى البعيد سوف تتحسن من خلال رفع كفاءة الإنتاج بدلاً من مواصلة الإعتماد السلبى على المعونات.

إن تخصيص المزيد من موارد النقد الأجنبى لشراء السلع الغذائية الضرورية - بعد رفع أسعارها - يعنى تقليص المتوافر من تلك العملات الصعبة لشراء السلع الإستهلاكية الأخرى غير الغذائية، بالإضافة إلى نقص الإعتمادات المخصصة للسلع الرأسمالية مما يؤثر على التنمية الوطنية. ولما كان تخفيض الدعم المقدم للسلع الغذائية سيتم تنفيذه على عدة سنوات فإن الزيادة فى العبء فى سنة واحدة سيكون محدداً، ومما يخفف من آثار هذه الزيادة المتوقعة أن اتفاقيات أوروجواى نصت على نظام لتعويض الدول النامية الأعضاء بما فيها الدول العربية.

وقد أفصحت دراسة اعدتها جامعة الدول العربية فى سنة ١٩٩٤ لبحث التطورات الدولية والإقليمية وأثرها على الاقتصاد العربى أن العالم العربى يستورد ما بين ٦٠ ٪ إلى ٨٠ ٪ من إحتياجاته الغذائية، وأنه من المتوقع زيادة هذه النسبة مع تزايد عدد السكان الحالى بما يتراوح بين ٣,٧ ٪ و ٤,١ ٪ سنوياً. وفى نفس الوقت سترتفع أسعار الغذاء العالمية.

وجاء فى تحقيق صحفى نشرته جريدة الأهرام[1] أن العالم العربى سوف يخسر من

(١) مجدى صبحى «الجات خسائر للعرب» الأهرام، ٢٢ ديسمبر ١٩٩٣ .

جولة «الجات»، حيث يقدر الخبراء - نتيجة تحرير التجارة - أن السلع الغذائية سوف ترتفع بحوالى ١٠ ٪، وأن قيمة الواردات العربية من السلع الغذائية التى بلغت فى سنة ١٩٩٠ ما يزيد على ٢٣ مليار دولار سوف تزيد، بالإضافة إلى زيادة حجم الواردات نتيجة زيادة عدد السكان وعدم مواكبة النمو فى مجال الزراعة لهذه الزيادة السكانية.

وتتأتى الخسائر المتوقعة للعالم العربى فى مجال الزراعة من كون الدول العربية - عموماً- دولاً مستوردة للغذاء. كما أن تجارتها الزراعية تعانى عجزاً تجارياً مزمناً فى مجموعات الغذاء المختلفة وبخاصة الحبوب، وعلى الأخص القمح والألبان والسكر واللحوم والزيوت النباتية. وتشكل الواردات الزراعية العربية نسبة ٤,٩ ٪ من إجمالى الواردات الزراعية العالمية، فى حين لا تتجاوز صادراتها الزراعية نسبة ١,٤ ٪ من الصادرات العالمية الزراعية فى عام ١٩٩٤ [١].

وفى رأى الخبراء أن تبنى السياسات الزراعية الخاطئة وإنخفاض الاستثمار المالى والبشرى فى قطاع الزراعة فضلاً عن المعدلات المرتفعة للزيادة السكانية وهجرة سكان الريف إلى الحضر تشكل أسباب تردى الزراعة فى العالم العربى. وحسب تقديرات الأمم المتحدة سوف تبلغ الزيادة المتوقعة فى أسعار السلع الزراعية الأساسية نسباً تتراوح بين ٢٤ ٪ و٣٣ ٪ وفقاً لأسعار ١٩٨٦ - ١٩٨٨ ، ومن ثم تقدر الخسائر العربية بحوالى ٨٨٧ مليون دولار سنوياً.

وتتوقع بعض التقديرات أن تحيق الآثار السلبية لإتفاقية الزراعة بالدول العربية فى المدى القريب فقط، وقد تمتد إلى المدى المتوسط إذا لم تتخذ الدول العربية تدابير جادة حيالها. وللتكيف مع الآثار السلبية المتوقعة من الإتفاقية إقترحت جامعة الدول العربية سياسات قطرية وسياسات جماعية. ومن أهم السياسات القطرية تأكيد دور الدولة فى صياغة سياسات متدرجة للتحرر مع ارتباط هذه السياسات بسياسات أخرى للإصلاح الإقتصادى. وإلى جانب ذلك يجب وضع سياسات تستهدف الحد من تكلفة فترة التكيف مقرونة بسياسات تتوخى زيادة مرونة العرض من الغذاء من خلال زيادة مخصصات القطاع الزراعى من الإنفاق الإستثمارى العام بالإضافة إلى توجيه عناية فائقة إلى قطاع البحث العلمى الزراعى والإرشاد والتمويل والإئتمان الزراعى. أما السياسات الجماعية فيأتى فى طليعتها تبنى إقامة نظام إقليمى لمخزون طوارئ الحبوب، بالإضافة إلى تنمية التجارة البيئية مع

(١) أسامة المجدوب، الجات : مصر والبلدان العربية، مرجع سابق، ص٢٥٢ .

الدول العربية ومع الدول النامية الأخرى. ولعل أهم التدابير الأخرى الإستفادة من تقسيم العمل الدولى المتوقع فى مجال المنتجات الزراعية، والسعى الدائب إلى تعديل التركيب المحصولى للدول العربية للتوسع فى إنتاج السلع التى تتمتع فيها بميزة نسبية.

وخلاصة القول إن الدول يجب أن تركز استثماراتها على قطاع الزراعة، وأن تستغل المساحات الكبيرة الصالحة للزراعة فى العالم العربى لإنتاج محاصيل زراعية يمكن أن تقوم عليها صناعات زراعية تفى بإحتياجات السوق المحلية.

٦ - تجارة وإنتاج الخدمات

بينما تعتبر بعض البلدان العربية مستورداً صافياً للخدمات، يقوم البعض الآخر بتصدير الخدمات التى تعتمد اساساً على خدمات الأيدى العاملة التى لم يتم التوصل إلى إتفاق بشأن تحريرها حتى الآن. ووفقاً للإتفاقية العامة لتجارة الخدمات منحت الدول العربية المشاركة امتيازات لموردى الخدمات الأجانب فى بعض القطاعات التى تتمتع فيما بميزة نسبية وهى السياحة وخدمات السفر. وتقدمت بعض الدول بعروض فتح أسواقها أمام تجارة بعض الخدمات التى تفى بإحتياجاتها الإقتصادية والتى يمكن أن تحصل من خلالها على التقنية مثل خدمات الإنشاءات والإتصالات والنقل.

تعهدت دولة الكويت بتثبيت نحو ٤٤ قطاعاً من نشاطات الخدمات القابلة للتجارة الدولية. وتضمنت قائمة التثبيت خدمات الإنشاء والهندسة المدنية والبحوث والخدمات الصحية والإستشارات كذا خدمات النقل والسياحة أما المغرب فقد قدمت إلتزامات بتثبيت ٣٦ قطاعاً شملت الخدمات المالية بالإضافة إلى خدمات السياحة والسفر والنقل البرى والجوى وخدمات الصيانة. كما قدمت مصر حوالى ٢٦ قطاعاً مؤهلاً لتطبيق إلتزامات دخول السوق والمعاملة الوطنية وضمت الإنشاءات والهندسة المدنية وخدمات السياحة والسفر والنقل البحرى والخدمات المالية. وإلتزمت تونس بقائمة حوت ١٣ قطاعاً، وتضمنت خدمات السياحة والسفر والخدمات المالية والخدمات المصرفية وخدمات السمسرة. كذلك التزمت دولة البحرين بتحرير أربعة قطاعات إشتملت على خدمات التأمين والسياحة والسفر، في حين تقدمت الجزائر بإلتزام تحرير خدمة واحدة.

شملت الإتفاقية العامة لتجارة الخدمات "GATS" مجموعة من العناصر الإيجابية وأخرى من العناصر السلبية. وتشكل العناصر الإيجابية حافزاً للدول النامية بما فيها الدول

العربية على التكامل الاقتصادى، وبخاصة عامل المرونة الممنوح لها أو المعاملة التفضيلية فيما بينها، والسماح بالدعم لقطاع الخدمات والاستفادة من الأسواق الحكومية لتشجيع إنتاج قطاع الخدمات الوطنى .

وفى نفس الوقت تحمل الإتفاقية للدول النامية بعض الجوانب السلبية، حيث تتضمن مجموعة من الاستثناءات، مما يجعل تطبيق الإتفاقية محكوماً بعوامل أخرى غير اقتصادية، ويربط ميزان القوى الدولى بالنظام الإقتصادى العالمى.

ولما كانت البنية الإنتاجية للقطاع الخدمى فى الدول العربية ضعيفة مع إعتماد تجارتها فى الخدمات على منتجات كثيفة العمالة فإن قدرتها على المنافسة ستكون محدودة، مما يتطلب أن تتبع الدول العربية سياسة حذرة فى فتح أسواقها للمنافسة الدولية فى قطاع الخدمات.

وفيما يختص بتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية فإن الدول العربية الأطراف فى الاتفاقية سوف تفتح أسواقها أمام موردى الخدمات المصرفية من الدول الأعضاء وذلك طبقاً لإلتزاماتها المدرجة فى اتفاقية "GATS" للخدمات المالية. أما بالنسبة إلى الدول غير الأعضاء فى منظمة التجارة العالمية فيمكن أن تواصل نشاطها المصرفى بعيداً عن المنافسة الخارجية.

أما فيما يتعلق بالمشاركة فى النظام التجارى متعدد الأطراف فيمكننا تقسيم الدول العربية إلى مجموعتين. تشمل المجموعة الأولى الدول المنضمة للجات وإتفاقية تحرير تجارة الخدمات GATS. ويتوقف تأثرها بالإتفاقية على حجم الإلتزامات المحددة التى تتعهد بها كل دولة. وتشكل المجموعة الثانية باقى الدول العربية غير المنضمة للجات والتى لا يقع عليها أى إلتزام قانونى نحو أحكام وشروط الجات. ومع ذلك فإن الآثار المترتبة على عدم الإنضمام يمكن أن تكون مكلفة من حيث انعدام الضمانات التعاقدية لإنتقال الخدمات عبر الحدود، بالإضافة إلى إمكانية تعرضها للإجراءات التمييزية القائمة أو فرض قيود متشددة جديدة وبخاصة من جانب الدول المتقدمة.

يتضح من العرض السابق أن توزيع المكاسب والتكاليف الناجمة عن تطبيق اتفاقية الجات لتحرير تجارة الخدمات سوف تختلف من دولة إلى دولة، وأن المكاسب الإقتصادية المحتملة سوف توزع بصورة غير متساوية بين الدول العربية. ومن المتوقع أن تحقق الدول

ذات النظم الإقتصادية المتحررة قدراً أكبر من المكاسب الممكنة مقارنة بالدول الأخرى. غير أن ذلك لا ينفى احتمالات إنعكاس آثار سلبية على الدول العربية بعد إنتهاء الفترة الإنتقالية والمعاملة التفضيلية التى تتيحها الإتفاقية للدول النامية لاسيما مبدأ التحرير التدريجى، وعدم التمييز فى المعاملة، ووضع متطلبات التنمية الإقتصادية فى الإعتبار، فضلاً عن إتخاذ التدابير الوقائية والرقابية لحماية صناعة خدماتها المصرفية والمالية.

ولعل أبرز الآثار الإيجابية لإتفاقية تحرير تجارة الخدمات فى قطاع المال والمصارف هى تطوير القطاع المصرفى العربى، ودعم برامج الإصلاح الإقتصادى، وتطوير الوجود المصرفى العربى فى الخارج.

وفيما يتعلق بتطوير القطاع المصرفى العربى يرى البعض أن انفتاح الأسواق العربية إيجابياً أمام موردى الخدمات المصرفية ووجود المصارف الدولية التى تتمتع بدرجة كبيرة من التقدم وتكتسب ميزة نسبية فى قطاع صناعة الخدمات المالية والمصرفية يعتبر من المداخل الأساسية لتطوير هذه الصناعة فى الدول العربية متضمنة تطوير أجهزتها المصرفية وتوسيع نطاق الخدمات الإئتمانية والمالية والاستثمارية، والتكيف مع التغيرات الهيكلية فى البيئة التقنية والتنظيمية للمصارف الدولية لمواجهة المنافسة القادمة من الخارج.

كما أن إتفاقية الجاتس خصت الدول النامية بما فيها الدول العربية الأعضاء بمعاملة تفضيلية من خلال توفير التقنية الحديثة اللازمة لتطوير قطاع الخدمات المصرفية. ويعتبر توفير الخبرات والكوادر الفنية المؤهلة للتعامل مع الأسواق المالية الدولية – من خلال قيام المصارف الأجنبية بتدريب الكوادر المحلية – مدخلاً آخر لتطوير العمل المصرفى العربى.

وبالنسبة إلى دعم برامج الإصلاح الإقتصادى فنشير إلى أن الدول العربية – التى تمر بمراحل مختلفة من الإصلاح الهيكلى لسياساتها الإقتصادية – قد تستفيد من البيئة التجارية الدولية الجديدة بأن يمتد الإصلاح إلى بعض المجالات مثل مجال تحرير نظم التجارة وحركة رؤوس الأموال والقطاع المالى قبل الشروع فى إجراءات فتح الأسواق أمام الموردين الأجانب. إن إجراءات الإصلاح الإقتصادى والتكيف مع البيئة المتغيرة تعتبر أفضل السبل لتحسين الإقتصاد وزيادة المنافسة وتعزيز القدرة على استغلال أفضل الفرص التى تتيحها عملية تحرير التجارة متعددة الأطراف.

أما عن تطوير الوجود المصرفى العربى فى الخارج فنوضح أن إلتزام الدول الأعضاء

فى الإتفاقية بإزالة أو تثبيت القيود والحواجز التنظيمية نحو العمل المصرفى فى الخارج لاسيما فى الدول المتقدمة سوف ينجم عنه تحسين الظروف المحيطة بالوجود المصرفى العربى. كما أن وضوح الإطار التنظيمى للخدمات المالية فى الدول المتقدمة سيكون له آثار إيجابية على توسيع التوجيه التصديرى للخدمات المصرفية فى الدول العربية.

إن إلتزامات الدول المتقدمة بشأن تحسين قنوات نفاذ خدمات الدول النامية مثل قنوات التوزيع وشبكات المعلومات، بالإضافة إلى إنشاء مراكز لتبادل المعلومات حول أسواق الخدمات المالية والمصرفية فى تلك الدول يضيف مصدراً آخر لتسهيل نفاذ الخدمات المصرفية والمالية للدول العربية وغيرها من الدول النامية إلى الأسواق الدولية.

ومع ذلك فهناك تحديات سوف تفرض نفسها بقوة على الدول العربية منها ضرورة إجراء تعديلات وتغييرات فى الأنظمة والقواعد المحلية مع اتباع سياسات إصلاحية لتحرير نظم التجارة والمال والاستثمار. وينبغى دراسة حركة رؤوس الأموال الوافدة وأثرها على السياسة النقدية، حيث ينجم عن التدفقات الرأسمالية - غالباً - زيادة فى التوسع النقدى وزيادة فى سعر الصرف الحقيقى.

أما بالنسبة إلى فتح الأسواق فإن مخاطر تزايد المنافسة المحلية نتيجة توافر المصارف الأجنبية قد يؤدى إلى وضع المصارف المحلية الصغيرة تحت وطأة ضغوط المنافسة، وقد يدفعها ذلك إلى الدخول فى نشاطات ذات مخاطر عالية مما يعرضها والجهاز المصرفى لإحتمالات الخسارة.

وتخصص إتفاقية تجارة الخدمات نصوصاً تحقق مرونة للدول النامية بسبب ضعف أوضاعها الإقتصادية، كما تسمح لها بفرض بعض القيود المؤقتة على المدفوعات والتحويلات الخاصة بنشاطات الخدمات التى تحررها الدول النامية من أجل المحافظة على مستوى احتياطى مالى مناسب لتنفيذ برامج التنمية الإقتصادية وعدم تأثر ميزان المدفوعات.

وعلى صعيد النقل البحرى نشير إلى أن هذا القطاع محرر بطبيعته، فتملك السفن واستئجارها متاح للأفراد والمنشآت، والإستثناء الوحيد هو خدمات الموانئ المتمثلة فى الشحن والتفريغ والتخزين. ويتم فى إطار الجات التفاوض حول التسهيلات التى تقدمها كل دولة فى هذا القطاع. فى حين يتم نشاط النقل الجوى من خلال إتفاقيات ثنائية ويتضمن اتفاق الخدمات ملحقاً خاصاً بخدمات النقل الجوى يستثنى من مجال تطبيق

الإتفاق ما يسمى بـ Hard Rights، وهي حقوق التشغيل والخدمات المباشرة المتصلة بممارسة حقوق التشغيل مثل خطوط التشغيل والسعة، في حين يتضمن الإتفاق ثلاثة نشاطات للنقل الجوى وهي ما تعرف بـ Soft Rights، وهي خدمات الصيانة وإصلاح الطائرات خارج مدة تشغيلها، وتسويق وبيع خدمات النقل الجوى وخدمات نظام الحجز الآلي. ولمجلس تجارة الخدمات مراجعة أوضاع قطاع النقل الجوى مرة كل خمس سنوات للنظر فى إضافة نشاطات أخرى إلى الإتفاقية.

وغنى عن القول إن تطبيق الإتفاق يعرض شركات النقل الوطنية العربية لمنافسة ضارية من جانب الشركات العالمية العملاقة، التى سيكون لها حق دخول الأسواق العربية ولو فى نشــاطات Soft Rights فى الوقت الحاضر. لذلك فإنه من الأهمية بمكان أن يجرى تحرير الخدمات العربية على مراحل حتى لا تفقد الدول العربية مراكزها فى السوق العالمية للمصارف والتأمين والنقل والسياحة وغيرها.

حماية حقوق الملكية الفكرية

أتاحت إتفاقية الملكية الفكرية فترة سنة كمهلة قبل تطبيق أحكامها على الدول بصفة عامة وخمس سنوات إضافية بالنسبة للدول النامية. وبناء على ذلك يحق للدول العربية أن تتمتع بهذه الفترة الإنتقالية لترتب فيها أوضاع حماية الملكية الفكرية ومناخ التعاون فى مختلف البلاد العربية. وتسمح هذه الفترة الإنتقالية بإجراء دراسات وفهم أمور وتحولات كثيرة تساعد الدول العربية فى إعداد نفسها لتعامل أفضل مع حماية حقوق الملكية الفكرية.

وليس أمام الدول العربية سوى أن تواكب آليات منظمة التجارة العالمية من خلال الإستفادة من الإنجازات العالمية ومن خلال الإصلاح التشريعى وحقوق الملكية والإصلاح الإدارى والتنظيمى مما يجعلها تتأثر إيجابياً بالنظام العالمى الجديد.

يفرض انضمام الدول العربية لإتفاقية «الجات» خضوعها لأحكام أربع معاهدات دولية تتعلق بالملكية الفكرية وهى:

١ – إتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية المبرمة سنة ١٨٨٦، والتى عدلت فى باريس سنة ١٩٧١ .

٢ – إتفاقية باريس المبرمة سنة ١٨٨٣ والتى عدلت فى استكهولم سنة ١٩٦٧ .

٣ – إتفاقية روما لحماية فنانى الأداء المبرمة سنة ١٩٦١ .

٤ – إتفاقية واشنطن لحماية الدوائر المتكاملة المبرمة سنة ١٩٨٩ .

إن الدول العربية مطالبة بالسعى إلى إيجاد آليات توفر لها الجودة فى السوق العالمية ولن يتحقق ذلك إلا بتوحيد جهود العالم العربى وتعامله مع الغرب كدولة واحدة. ويشهد العالم المعاصر التماسك والتعاون المطرد للتكتلات الكبرى بينما تزداد الدول العربية تفككاً وتهافتاً. وبالتالى تزداد مكاسب التكتلات الكبرى فى مجال حقوق الملكية الفكرية. وقد صار واضحاً للعيان أن الدول الكبرى هى التى ستجنى معظم ثمار منظمة التجارة العالمية الإقتصادية والفكرية.

إن الدول الغربية بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية هى التى أنشأت اتفاقية الجات لتحقيق وحماية مصالحها. ومن ثم فإن إرادة هذه الدول لن تترك الدول النامية – وفى طليعتها الدول العربية – تشكل ملامح حياتها بعيداً عن إرادتها وبما لا يتفق مع مصالحها ... إن الغرب هو الذى أرسى العديد من القواعد التى تنظم بعض مجالات الحياة الإقتصادية والثقافية وفق القواعد التى تحقق أهدافه وتجسد إرادته التى ترسخت فى إطار الحضارة الغربية. لقد وضعت الدول الغربية الكبرى معايير وقواعد موحدة هدفها حماية حقوق الملكية الفكرية والإشراف على فاعلية تطبيق هذه القواعد. وهذا من شأنه أن يحفز الدول العربية على التكتل إقتصادياً حتى تستطيع مواجهة التكتلات العالمية الكبرى، وإصدار تشريعات لحماية حق المؤلف فى الدول التى لم تصدر تشريعات حتى الآن، بالإضافة إلى العمل على تطوير تشريعات الدول العربية لتتوافق مع أحكام المعاهدات الناشئة عن الإنضمام لإتفاقية الجات. وخليق بالدول العربية أن تدرس أثر تطبيق أحكام المعاهدات والتشريعات التى سوف تصدر على الواقع العربى وفى مختلف الدول العربية. كما تبرز أهمية التنسيق الفعال بين الدول العربية فى مجال الملكية الفكرية. ويمكن لجامعة الدول العربية أن تمارس دوراً فعالاً فى هذا الشأن بالإضافة إلى المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.

الآثار السلبية للجات في دراسة جامعة الدول العربية عام ١٩٩٤

انتهت الدراسة إلى أن اقتصاديات الدول العربية ستعانى الكثير من الآثار السلبية على النحو التالى:

١ - سوف ينجم عن اتفاقية الجات ارتفاع أسعار الواردات العربية من المواد الغذائية ثلاثة أضعاف، مما يعنى إمتصاص جزء كبير من موارد الدول العربية لا سيما أنها تستورد ما قيمته ٢١ مليار سنوياً من المواد الغذائية.

٢ - توقعت الدراسة درجة كبيرة من المنافسة الدولية فى مجال السلع الصناعية العربية لأن معظم الصادرات العربية من المواد الخام التى تسعى الدول الصناعية إلى ابتكار بدائل لها. كما أن إلغاء نظام حصص استيراد الملابس الجاهزة بعد عشر سنوات سوف يؤثر على الموازين التجارية العربية إذا لم يتم تطوير أساليب الجودة الشاملة والمواصفات القياسية العالمية.

٣ - سوف يؤدى تحرير التجارة الدولية وفقاً لإتفاقية الجات إلى مصاعب أمام صناعة البتروكيماويات العربية - التى لا تزال فى مرحلة النمو - بسبب المنافسة الدولية الحادة. كذلك سوف ترتفع تكلفة الواردات من المنتجات الكيماوية لعدم كفاية المنتجات العربية منها للأسواق المحلية مما يؤثر على الصناعات الكيماوية العربية.

٤ - توقعت الدراسة حدوث بطالة فى قطاع الصناعة العربية الذى يستوعب ٢٤٪ من إجمالى العمالة العربية. هذا بالإضافة إلى أن منتجات الورق والبلاستيك والكاوتشوك والأخشاب سوف تتعرض لدرجة كبيرة من المنافسة.

٥ - لن تستفيد الدول العربية كثيراً من تحرير قطاع الخدمات عالمياً والمتمثل فى البنوك والتأمين والنقل والسياحة والاستشارات والتشييد والمحاسبة لأن الدول العربية مستورد صاف للخدمات وتعانى عجزاً فى ميزانها.

٦ - تضمنت الإتفاقية تحرير التجارة الدولية فى مجال مناقصات المشتريات الحكومية بما فيها مشتريات الجيش والشرطة والحكومة المحلية والحكومة المركزية، وتوسيع نطاق المناقصات الحكومية فى الأشغال العامة والمرافق. وسوف تتأثر اقتصاديات الدول العربية سلبياً من جراء تحرير التجارة فى هذا المجال بسبب المنافسة الدولية الضارية.

٧ - تتوقع الدراسة أن ينشأ عن الإتفاقية آثار سلبية على المنتجات الفكرية العربية نتيجة تحرير التجارة الدولية فى هذا المجال. وتنحصر تلك الآثار فى ارتفاع أسعار تلك المنتجات بالإضافة إلى التهديد بتدهور الثقافة العربية نتيجة الغزو الثقافى من جانب الدول الأعضاء فى الجات (من الدول غير العربية).

يعتقد أحد الخبراء الإقتصاديين[١] أن إلغاء الدعم فى الدول الصناعية سوف يفضى إلى تحسين الإنتاجية فى القطاع الزراعى العربى. ومرد ذلك إلى أن إلغاء الدعم على المنتجات الزراعية سوف يقلص حجم المعروض منها من الدول الصناعية، وهذا سوف يؤدى إلى ارتفاع أسعار تلك المنتجات فى الدول العربية مما يشكل عبئاً جديداً على الإقتصاديات العربية. وبعد ارتفاع أسعار الواردات من المنتجات الزراعية فمن المتوقع أن تزيد الدول العربية من إنتاجها الزراعى ليحل محل المنتجات الزراعية المستوردة. وحتى يتحقق ذلك سوف تعمل الدول العربية على تطوير القطاع الزراعى بإستخدام التقنية الحديثة التى ترفع إنتاجية محاصيل هذا القطاع .

وهو يرى - أيضاً - أن خفض التعريفات الجمركية وإزالة الحواجز الجمركية وبخاصة على المنتجات الصناعية والآلات والمعدات من ناحية وتحرير التجارة فى مجال الاستثمار المتعلق بالتجارة من ناحية أخرى سوف يؤدى إلى تشجيع الاستثمار الأجنبى فى بعض الدول العربية، مما يتيح تنمية بعض قطاعاتها الإقتصادية لا سيما قطاع الصناعة من خلال الاستفادة من التقنية المتقدمة المتوافرة للمستثمرين الأجانب.

ويتوقع أن تستفيد الدول النامية ومنها الدول العربية من تشكيل هيئة التحكيم المنوط بها فض المنازعات التجارية لأن الطريقة التى كان يتم بها فض المنازعات قبل جولة أوروجواى كانت تأتى دائماً فى صالح الدول المتقدمة.

دراسة أثر جولة أوروجواي علي قطاعات معينة

أجرى عبد الفتاح الجبالى[٢] دراسة تناولت أثر جولة أوروجواى على قطاع الخدمات وقطاع الزراعة وحقوق الملكية الفكرية. ونستعرض فيما يلى مضمون هذه الدراسة:

(١) نبيل حشاد، الجات ومنظمة التجارة العالمية، ص ص ٢٢٠ - ٢٢٤ .

(٢) عبد الفتاح الجبالى «أثر جولة أوروجواى على الإقتصادات العربية» بحث مقدم للمؤتمر العلمى التاسع عشر للإقتصاديين المصريين، ديسمبر ١٩٩٥ .

١ - الآثار الناجمة عن تحرير تجارة الخدمات:

نشأت أهمية قطاع الخدمات من إسهامه في عملية التنمية الإقتصادية، لا سيما وأنه يلبي مجموعة من الإحتياجات الأساسية إما مباشرة في صورة تعليم أو رعاية أو إسكان، أو بطريق غير مباشر في شكل إيجاد فرص عمل أو توليد دخل، كما يوفر قطاع الخدمات مدخلات للإنتاج السلعي في مجالي الزراعة والصناعة.

كما أن قطاع الخدمات يسهم في تعبئة الموارد المالية عن طريق الجهاز المصرفي والتأمين، وفي الإنتفاع بالموارد عن طريق خدمات الهياكل الأساسية كالنقل والمواصلات والإعلام وفي إيجاد الموارد من خلال الخدمات التقنية التي تزيد الإنتاجية، وبالتالي فجميع هذه القطاعات، هي قطاعات حيوية ومهمة، حيث ترتبط عضوياً بخطط التنمية والنمو داخل هذه الأقطار، كما أنها وفرت قدراً لا بأس به من النقد الأجنبي لدى معظم أقطار العالم الثالث، سواء بسبب مزايا جغرافية تتعلق بالموقع، أو تحويلات العاملين في الخارج.

ومن هنا فإنه ومع تزايد عنصر الخدمات كأحد مكونات العملية الإنتاجية، فإن تحريره سيؤثر على حالة ميزان المدفوعات، حيث إن الدول العربية ستجد نفسها، إذا لم يتحسن وضع الطاقات المحلية، مضطرة إلى استيراد كمية من الخدمات، دائمة التزايد، كما تصدر حجماً مماثلاً من السلع. وقد سيطرت الدولة على هذه القطاعات لعدة أسباب أولها اعتبارات الرفاهية الإجتماعية، وثانيها يتعلق بالرغبة في حماية المستهلك، وثالثها يكمن في تنظيم قطاع الخدمات للحد من استخدام القوة الإحتكارية ومنع الممارسات التقييدية، وبخاصة في قطاعات تخلق فيها وفورات الحجم، حالات احتكارية. وهناك سببان لإحتمال حدوث الممارسات التجارية التقييدية في مجال الخدمات على نحو مرتفع، أولهما إمكانية أن يمارس منتجو الخدمات تمييزاً في الأسعار، لسبب بسيط هو أن الخدمات لا يمكن تخزينها – بعد إنتاجها – إلى أن يتم مقايضتها في الأسواق في وقت لاحق، وذلك لتغير الخصائص في الإنتاج والاستهلاك، حيث يواجه منتجو الخدمات مستهلكين لديهم دالات طلب مختلفة، ولا يستطيعون التعامل مع بعضهم البعض، على عكس الحال في السلع.

وثانيهما أنه من المحتمل أن يتشكل جزء كبير جداً من التجارة الدولية في الخدمات بواسطة الصفقات التجارية فيما بين الشركات مما قد يتيح ممارسة التلاعب في الأسعار. ولذلك فإن تحرير أسواق الخدمات وشرط المعاملة الوطنية يؤديان إلى منافسة غير عادلة

بالنسبة إلى شركات الخدمات العربية، لضعف موقفها فى هذا المجال. ولا يجب أن ننسى أن البلاد العربية تعانى عجزاً فى مدفوعاتها عموماً، وفى بند الخدمات على وجه الخصوص، الأمر الذى يضع قيوداً شديدة عليها.

ومن هنا يصبح من الخطورة بمكان الإلتزام بتحرير قطاع الخدمات، دون حدود معينة لهذه العملية، حيث إن ذلك سيؤثر بشدة على هذه القطاعات فى ضوء قدرة الشركات متعددة الجنسيات على أن تكون المتحكم الرئيسى فى هذه الخدمات، سواء بسبب حجمها أو سيطرتها على العمليات المكملة لهذه المسألة والتى يصعب منافستها فى هذا المجال. وتبرز هذه المسألة بشدة فى قطاع الخدمات المالية، حيث يلعب الجهاز المصرفى دوراً هاماً ومحورياً فى التنمية الإقتصادية لتلك البلدان، لما له من قدرات هائلة وامتلاكه لآليات عديدة تساعد على تعبئة الموارد الإدخارية المحلية. وتزداد أهمية هذه المسألة فى ضوء الأوضاع الإقتصادية السائدة بالمنطقة حيث تتناقص معدلات الإدخار المحلى بها بنسبة كبيرة، حيث لا تتجاوز ١٠٪ من الإنتاج المحلى مقارنة بحجم استثمارات يصل إلى ٢٠٪ الأمر الذى يؤدى إلى اتساع فجوة الموارد المحلية، وبالتالى الرغبة فى إدارة السياسة النقدية للبلاد بما يحقق التراكم الرأسمالى اللازم لها.

ومن هنا تأتى أهمية الدور الذى يلعبه الجهاز المصرفى فى المجتمعات عموماً، والنامية منها على وجه الخصوص، كما توضح خطورة الإتفاق الخاص بتحرير التجارة فى الخدمات المالية، وفقاً للشروط المنصوص عليها فى الإتفاق، وبخاصة فى ظل التحديات التى تواجه المصارف العربية فى الآونة الراهنة، مثل ظهور الشركات المالية متعددة الأغراض والجنسيات ذات الموارد الهائلة. ومن هنا زادت المعاملات المالية عبر الحدود بشدة فى معظم البلدان الصناعية حيث ارتفعت نسبة هذه المعاملات من ١٠٪ كنسبة من الناتج المحلى عام ١٩٨٠ إلى أكثر من ١٠٪ من الناتج فى الآونة الراهنة. وارتفع المبلغ القائم لإصدارات السندات الدولية من ٥٧٤ مليار دولار عام ١٩٨٥ إلى ٢٠٠٠ مليار دولار عام ١٩٩٤ . وخلال الفترة نفسها ارتفعت قروض المصارف الدولية بنسبة ثلاثة أضعاف، أى إلى ٤٠٠٠ مليار دولار.

أى أن التعامل فى السوق العالمية للنقد الأجنبى قد ارتفع سريعاً بشكل يتلائم مع ارتفاع المعاملات الدولية فى الأوراق المالية. وتفيد معظم التقديرات أن رقم الأعمال

الحالى يقارب الـ ١٠٠٠ مليار دولار يومياً فى السوق العالمية الآجلة للنقد الأجنبى، وهذا يمثل زيادة تبلغ ٢٥ ضعفاً عن نسبة ١٩٨٠ .

ويعد المستوى الحالى للنشاط فى أسواق النقد الأجنبى كبيراً إلى حد لا يمكن تفسيرة بنمو التجارة العالمية فى الأصول المالية. وبالتالى أصبحت عملية السيولة الدولية تحدد أساساً وفقاً لعمليات السوق الخاصة، والتى لا تخضع لأى إشراف وتتعامل مع كافة أطراف الإقتصاد، وتزايد تدخل البنوك والمؤسسات الخاصة فى النظام النقدى والمالى الدوليين.

كما أن رفع القيود عن السياسة النقدية، لدى البلدان الصناعية الكبرى، قد أدى إلى تغيير نشاطات الجهاز المصرفى وسلوكه، وتشجيع المنافسة من جانب المؤسسات الوسيطة غير المصرفية والأسواق المباشرة للأسواق المالية، بالإضافة إلى تبديل الفرص المالية المتاحة لقطاعى الأعمال والعائلى وتغيير تحركات رؤوس الأموال الدولية. وكان ازدياد النشاط المالى خارج المصارف من أهم آثار عملية التحرير.

والواقع أن نمو صناديق الاستثمار فى الأوراق التجارية وفى الأسواق المالية قصيرة الأجل، والنسب المتناقصة لحيازات المصارف من موجودات قطاعى الأعمال والعائلى ومتطلباتها أمر يشهد على تضاؤل دور الوسطاء الماليين التقليديين. وبما أن البنوك هى أوثق الوسطاء صلة بالمصارف المركزية (عن طريق الإحتياطات والقيود) فإن هذا التحول فى محور النشاطات المالى الإدخارى قد غير الروابط بين السياسة النقدية والنشاط الإقتصادى، حيث أدى تزايد الطابع الدولى للأسواق المالية إلى خفض سيطرة السلطات المحلية على كمية الإئتمان، ولكن مازالت السيطرة على أسعار الفائدة هى الأداة الرئيسية للسياسة النقدية. إن إمكانية تأثر تحركات رؤوس الأموال الدولية بالفروق بين أسعار الفائدة الدولية يزيد من الصعوبة التى تواجهها السلطات النقدية فى إيجاد توازن بين أهداف السياسة النقدية الداخلية وأهدافها الخارجية.

كما أن البنك التقليدى بمفهومه القديم الذى يقتصر دوره على قبول الإيداعات ومنح القروض أصبح مآله إلى الإنقراض، حيث يصعب عليه مواجهة التحديات التى يفرضها التغير السريع فى الإقتصاد العالمى، ويلبى الطلب المتزايد للخدمات المالية المتطورة. فالمعاملات المصرفية على المستوى الدولى زادت فى الحجم مع ظهور

الشركات المالية متعددة الأغراض والجنسيات ذات الموارد المالية الضخمة.

ولا شك أن تحرير التجارة الدولية فى الخدمات المصرفية بما يعنيه من إتاحة الفرصة للبنوك الأجنبية لتقديم خدماتها فى السوق المحلية، سواء عبر الحدود أو عن طريق إنشاء فروع لها، ينتج عنه العديد من الآثار السلبية على رأسها تأثير سياسات البنك الأجنبى على السياسة الكلية للدولة، وبالتالى على سياسة التنمية، عند وجود أشكال من المنافسة الضارة، خاصة فى مجالات الرقابة على النقد والسياسة الإئتمانية. فإذا أضفنا إلى ذلك قدرة البنوك الدولية على استخدام شبكاتها الدولية للتهرب الضريبى وتسهيل عمليات هروب رؤوس الأموال وحجب عملياتها عن السلطة الرقابية، لاتضح لنا خطورة هذه المسألة.

وبالإضافة إلى ذلك يمكن أن يقلل التحرر – بدرجة حادة – أو يلغى دعم الصناعات المالية الوليدة من المؤسسات الوطنية ويضر بتنمية النظم المصرفية المحلية، لا سيما وأن حجم البنوك التجارية العربية صغير للغاية مقارنة بالبنوك العالمية. وهنا نلحظ أنه لا يوجد سوى واحد وأربعين مصرفاً عربياً فقط ضمن الألف مصرف المصنفة على قمة المصارف العالمية. وإذا نظرنا إلى الكثافة المصرفية نجد أن هناك عدداً محدوداً من الدول العربية الذى يوجد بها فرع مصرفى واحد أو أكثر لكل عشرة آلاف نسمة من السكان. وهى كلها أمور تشير إلى صعوبة المنافسة المتكافئة فى حالة التحرير الكامل للتجارة فى الخدمات المالية، خاصة فى ضوء ما تتطلبه – فى أحيان كثيرة – من إقتراب مقدم الخدمة ومتلقيها، الأمر الذى يستدعى توافر شبكة فروع فى عدد كبير من دول العالم تستطيع تقييم أوضاع العملاء وتقديم الخدمات لهم.

٢ - الآثار الناجمة عن الإتفاقية الزراعية:

وفقاً لإتفاقية الزراعة المتضمنة فى إتفاقية دورة أوروجواى فإن الدول العربية مطالبة – كدول نامية – بتحويل أية قيود غير جمركية على الواردات إلى رسوم جمركية مع فرض ضرائب جمركية عليها، تلتزم بالسقف الأعلى المتفق عليه، والإلتزام بخفضها فيما بعد. كما يجب خفض الرسوم الجمركية، على مدى السنوات العشر القادمة بنسبة ٢٤ ٪، وذلك وفقاً لمتوسط سنتى الأساس ١٩٨٦ – ١٩٩٠ ، هذا فضلاً عن خفض متوسط قيمة الدعم الداخلى للإنتاج الزراعى بنسبة ١٣,٣ ٪ على عشر سنوات، وكذلك تخفيض متوسط كمية وقيمة الدعم على صادرات السلع الزراعية وفقاً لمتوسط (٨٨ / ١٩٩٠) بنسبة

٢٤٪ للقيمة و ١٤٪ للكمية على مدى عشر سنوات.

وعلى الرغم من التباين الشديد فى النظم الزراعية العربية فإنها تتسم جميعاً بالاعتماد على المصادر الخارجية فى تأمين إحتياجاتها الغذائية، وذلك على الرغم من أن الناتج الزراعى العربى قد بلغ ٧١,٨ مليار دولار فى عام ١٩٩٣، وشكل ١٤,١٪ من الناتج المحلى الإجمالى. وقد تراوحت مساهمة الزراعة فى الناتج المحلى بين ١٪ أو أقل فى البحرين وقطر والكويت و٣٦,٣٪ فى العراق. وتنخفض أهمية هذا القطاع فى بعض الدول العربية مثل ليبيا والأردن ولبنان حيث قدرت نسبتها إلى الناتج المحلى الإجمالى فى عام ١٩٩٣ فى تلك الدول بـ ٦٪ و ٧٪ على التوالى بينما بلغت نسبتها ٣٤٪ فى السودان، و٣١٪ فى سوريا.

وعلى الجانب الآخر فقد استمرت الفجوة بين الواردات والصادرات الزراعية فى الارتفاع الكبير حتى وصلت إلى أربعة أمثال حصيلة الصادرات فى عام ١٩٩٢، حيث بلغت الواردات الزراعية ١٩,٩ مليار دولار مقابل ٤,٦ ملياركحصيلة للصادرات خلال نفس الفترة، ولذلك استمر الخلل فى الميزان التجارى الزراعى العربى. وتأتى مجموعة الحبوب على رأس قائمة الواردات العربية عام ١٩٩٢ من حيث الكمية والقيمة. وتمثل ثلث قيمة الواردات الغذائية، كما أنها تشكل حوالى ١١٪ من إجمالى الواردات العالمية من الحبوب. ويشكل القمح السلعة الرئيسية فى قائمة الحبوب، حيث بلغت الكميات المستوردة منه فى عام ١٩٩٢ حوالى ١٥,٣ مليون طن، وبلغت قيمتها ٢٢١٩ مليون دولار. وتمثل الواردات العربية من القمح نحو ١٢٪ من إجمالى الواردات العالمية. وتحتل الألبان المرتبة الثانية فى واردات السلع الغذائية حيث شكلت ١٤٪ من قيمة الواردات الغذائية العربية فى عام ١٩٩٢ . وتأتى مجموعة الزيوت فى المركز الثالث فى ترتيب الواردات الغذائية، ثم اللحوم والسكر والشاى والبن والتبغ والفواكه.

وهكذا يتبين الضعف النسبى للموقف التجارى الزراعى فى معظم البلاد العربية، وهو ما يجعلها أكثر عرضة للتأثيرات السلبية الناجمة عن إتفاقية الزراعة. فمعظم الدراسات التى أجريت فى هذا الصدد أشارت إلى أنها ستؤدى إلى رفع أسعار السلع الغذائية بنسبة لا تقل عن ١٥٪. ولا يخفى لما لذلك من آثار وأعباء جديدة على الموازين التجارية العربية والتى تشكل فيها الفجوة الغذائية مصدر قلق كبير، وذلك بسبب ضعف معدلات نمو الإنتاج

وارتفاع معدلات الاستهلاك الحالية.

وهنا يعتقد البعض أن هذه العملية سوف تؤدى إلى رفع الكفاءة الإنتاجية للقطاع الزراعى لما سوف تحدثه من تغييرات على بنيتها الإنتاجية، حيث سوف يكون لزاماً على الدول تعديل سياستها الإقتصادية من أجل التوافق مع نتائج دورة أوروجواى، وإدخال تغييرات هيكلية على بنيتها الإنتاجية، وهو ما يسمح بزيادة دخل المزارعين ويسمح بدخول مزيد من المشاركين إلى سوق الصادرات الزراعية، بالإضافة إلى أنه سوف يدفعها إلى المزيد من النشاط بغية تحقيق الإكتفاء الذاتى.

وعلى الرغم من الوجاهة النظرية لهذه الفرضية فإن الواقع الإقتصادى المعاش يعكس غير ذلك تماماً، إذ أن سد العجز فى الفجوة الغذائية يتطلب تعديل الإستراتيجية الزراعية الراهنة، وليس فقط على مستوى الأسعار، وهى أمور لا يمكن أن تحدث إلا على المدى الطويل ووفقاً لسياسة إقتصادية مختلفة تماماً عما هو قائم حالياً. وبمعنى آخر فإن الأوضاع الراهنة تتطلب العمل على ضمان تدفق السلع الزراعية بأسعار رخيصة نسبياً، على الأقل فى المدى القصير والمدى المتوسط. ويبدو أن البلدان المتقدمة قد أدركت ذلك تماماً، فأصدرت القرار الوزارى الخاص بمعاملة الدول النامية والمستوردة للغذاء، وهو القرار المرفق مع نتائج جولة أوروجواى، والذى بمقتضاه سيتم تعويض هذه الدول عن الإرتفاع المتوقع فى الأسعار. ولكن ذلك يتم على أساس ثنائى وبالشروط التى تحددها الدول المانحة، أى أننا نعود إلى «التبعية الغذائية» من جديد، لكن مع ازدياد حدتها هذه المرة، لأنها ستتم على أساس ثنائى وليس وفقاً للجنة معينة تشرف على الموضوع من جانبها، وتضمن عدم إذعان الدول الفقيرة لمطالب الدول المانحة مما يوقعها فى براثن هذه الأقطار من جديد، خاصة وأنها تتطور وتتغير وفقاً للتطورات السياسية فى البلد المتلقى للمعونة.

يتضح مما سبق مدى خطورة الإتفاق الزراعى فى إطار الجات على الزراعة العربية خاصة فى ظل السياسات الراهنة التى تؤثر على التركيب المحصولى والأمن الغذائى العربى.

٣ - حقوق الملكية الفكرية :

تنص إتفاقية حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة على معايير شاملة لحماية

الملكية الفكرية وعلى تعزيز تطبيقها، كما تربط قضايا الملكية المتعلقة بالتجارة بالآلية المتعددة الأطراف لحل النزاعات التى تعتمدها منظمة التجارة العالمية. وبالتالى ستؤدى إلى حرمان المنطقة من حقها فى الحصول على المعرفة التقنية، أو حتى إجراء الأبحاث العلمية والمعرفية، وكلها أمور تسهم فى تعميق الفجوة التقنية لأنها لن تستطيع دفع ثمن الحصول على هذه الخدمة لزيادة أسعارها بعد إطلاق يد صاحب البراءة وإعطائه قوه إحتكارية مطلقة تتصرف على كل أوجه التصنيع والإستغلال التجارى. وتبرز هذه النقطة بشدة فيما يتعلق بقطاع الدواء خاصة وأن حجم الإنتاج العربى منه يقدر بـ ١,٣ مليار دولار فى عام ١٩٩٣، بينما يصل الإستهلاك إلى ٣,١ مليار دولار، أى أن نسبة تغطية الإنتاج المحلى للإستهلاك لم تتجاوز ٤٣٪.

وهنا نلحظ أن الحاجة إلى التطور وبث الإبتكارات فى أنحاء العالم ظل أحد المحاور الأساسية فى الصراع بين الشركات متعددة الجنسيات لكى تغزو أسواق الدول نظراً لزيادة نفقات البحث والتطوير، بالإضافة إلى قصر دورة حياة التقنية الجديدة والمنتجات التى تتولد عنها، وهو ما دفع الشركات إلى البحث عن حجم توزيع عالمى من أجل تغطية نفقات الاستثمار الهائلة بأسرع ما يمكن. وكانت هذه الشركات تهدف إلى بناء ميزة تنافسية عن طريق التعامل مع العالم بأسره، مستغلة فى ذلك الإقتصادات المرتبطة بالتصميم القياسى للسلعة والتصنيع المركزى على مستوى عال من الجودة، وذلك لأن اقتصاديات الحجم فى مجالس البحث والتطوير والتسوية ظلت فى زيادة مستمرة، وبالتالى لم تتمكن سوق واحدة بمفردها من تكوين العائدات المطلوبة لتمويل المهارات الفنية المتخصصة والمطلوبة فى مجالات الميكانيكا الدقيقة والبصريات الدقيقة والإلكترونيات، والتى تتحكم فيها بالدرجة الأولى التغييرات التقنية ويدعمها تجانس أذواق المستهلكين والإنخفاض الواضح فى حواجز التجارة العالمية بين الدول. كل هذه الأمور وغيرها تشير إلى طبيعة التحدى القادم للمنطقة العربية، خاصة وأن الإتفاقية قد قيدت سلطة الدول فى التحفظ على الأحكام غير الملائمة لها بدون موافقة الأطراف الأخرى، فضلاً عن أن الإتفاقية الجديدة ملزمة بأكملها، يعنى أن موافقة الدولة على جولة أوروجواى يعنى قبول كافة الإلتزامات.

آثار الجات علي قطاع الزراعة[1]

نستعرض فيما يلى الملامح الرئيسية للدراسة التى قامت بها الأمانة العامة للإتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة للبلدان العربية وتضمنت الإنعكاسات المحتملة لإتفاقيات الجات على تجارة السلع الزراعية العربية:

إن الآثار الإيجابية أو السلبية للجات لن تكون ملموسة بشكل فورى، حيث إن الإتفاقية يبدأ العمل بها فى أول يناير ١٩٩٥ وأن تنفيذ بنودها سيتم خلال فترة السنوات العشر القادمة.

وبصورة عامة، فإن تخفيض القيود الجمركية والدعم الإغراقى وإزالة الحواجز غير الجمركية سيكون لها منافع واضحة لجميع الدول فى المدى البعيد، من حيث تأثيرها فى تخفيض تكاليف الإنتاج وفى زيادة الكفاءة التنافسية، إلا أن المستفيد الأكبر فى المدى المنظور هو المستهلك الغربى الذى سوف يستفيد من تخفيض الضرائب المخصصة للدعم الزراعى، وسوف يكون على البلدان النامية أن تعانى فى البداية وطأة الترتيبات التجارية الجديدة، الأمر الذى يتطلب الإهتمام بالكفاءة التنافسية للصادرات.

وبإستثناء عدد قليل من البلدان، فإن غالبية الدول العربية تعانى عجزاً فى الميزان التجارى للسلع الزراعية، وقد أدى ذلك إلى وضع الزراعة العربية فى حالة من الإنكشاف تجاه التغيرات المفاجئة التى كانت ولا تزال تطرأ على الأوضاع الإقتصادية الدولية. وإن تتفاوت الدول العربية فى درجة تأثرها– تبعاً لمدى توافر الموارد والإمكانات – فإن وطأة الأعباء أشد وقعاً فى البلدان العربية غير النفطية. ولا تزال الزراعة فى هذه البلدان، التى يرزح معظمها تحت أعباء الديون الباهظة تعانى انعكاسات ارتفاع معدلات الفائدة بالأسعار الحقيقية، ومن التدفق الصافى للموارد إلى الخارج، ومن القيود التى تفرضها أسواق المال الدولية، ومن ضعف الطلب على صادراتها فضلاً عن انعكاسات تخفيض الإلتزامات التنموية الحكومية وبرامج الإنماء. وذلك فى الوقت الذى تعانى فيه الزراعة أيضاً التعرض إلى الجفاف وقصور الأساليب الإنتاجية والتقنية، وبالأخص للزراعة البعلية، ناهيك عن انخفاض مستوى المعيشة فى الأرياف وتخلف المناطق الريفية.

---

(١) دراسة بعنوان «الإنعكاسات المحتملة لاتفاقيات الجات على تجارة السلع الزراعية العربية» قامت بها الأمانة العامة للإتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة للبلدان العربية، ونشرت فى مجلة "Tijaris" عدد رقم ٤١، ابريل ١٩٩٥ .

أما عن الموقف التجارى للسلع الزراعية العربية فقد أشارت الدراسة إلى أن صادرات المنتجات الزراعية تمثل أهمية محدودة نسبياً فى التركيب السلعى لتجارة الصادرات العربية، ففى عام ١٩٩١ بلغ معدل نسبة الصادرات الزراعية إلى إجمالى الصادرات فى جميع الدول العربية نسبة ١٦,٤٪.

أما عند احتساب النسبة على أساس حصة الصادرات الزراعية من إجمالى قيمة الصادرات العربية، فهى تتدنى كثيراً عن ذلك، وقد بلغت ٣,٤٪ فى عام ١٩٩٠ . وفى المقابل فإن قيمة الواردات من السلع الزراعية تشكل أهمية نسبية أعلى بالنسبة إلى إجمالى الواردات، حيث بلغت ٢٢,٤٪ عام ١٩٩٠، ثم أن مستوى تغطية قيم الصادرات الزراعية إلى الواردات منها متدنية كثيراً فى معظم البلدان العربية، ويقل عن المعدل العام لمجمل الدول العربية الذى بلغ حوالى ٤٠٪ فى عام ١٩٩١ فى ١٤ دولة عربية.

وقد ازدادت الفجوة الغذائية العربية بالنسبة إلى السلع الرئيسية من ١٢ مليار دولار فى عام ١٩٨٠ إلى ١٤,٤ مليار دولار فى عام ١٩٩٠ . وأبرز مكونات هذه الفاتورة الحبوب، وفى طليعتها القمح ٤١,٢٪ ثم الألبان والسكر والزيوت النباتية واللحوم.

وفى عام ١٩٩١ بلغت قيمة الواردات العربية من السلع الزراعية ١٩,٤ مليار دولار فى مقابل ٤,٩ مليار دولار للصادرات منها. وفى ذلك العام شكلت واردات البلدان العربية الزراعية نسبة ٤,٩٪ من إجمالى الواردات الزراعية لمجموعة دول العالم، بالمقارنة بنسبة ١,٤٪ فقط للصادرات الزراعية العربية إلى الصادرات الزراعية لإجمالى دول العالم.

ويرجع الإختلال فى الميزان التجارى للسلع الزراعية إلى انخفاض الإنتاج الزراعى، حيث يتم زراعة حوالى ربع الأراضى الصالحة للزراعة، وإلى هدر نسبة كبيرة من المياه فى الزراعة التقليدية، فضلاً عن قصور الأساليب الإنتاجية المستخدمة.

كما تناولت الدراسة الإنعكاسات السلبية فذكرت أنه من المرجح أن تكون الآثار المباشرة لتخفيض الدعم الزراعى بموجب إتفاقية الجات فى ارتفاع أسعار الصادرات الزراعية، والتى يتوقع أن ترتفع بحوالى ثلاثة أضعاف لبعض السلع. وسوف يؤدى ذلك إلى مزيد من الإختلال فى الموازين التجارية الزراعية العربية، وكذلك فى ازدياد نسب العجز فى موازين المدفوعات.

وسوف يفيد العلاج المقترح من خلال لجنة الدعم فى الجات الدول العربية الأعضاء فى المدى القصير، غير أن هذه الدول لن تتمكن من التكيف مع المتغيرات مالم يتم تحقيق تنمية زراعية متقدمة. ثم إن استثناء الأسماك ومنتجاتها من الإتفاقية الزراعية للجات مع استمرار ارتفاع التعريفات الجمركية على الواردات منها يأتى لغير صالح الدول العربية، وذلك لأنها على رأس قائمة السلع القليلة التى لدى عدد من الدول العربية فوائض تصديرية مهمة منها.

أما مبدأ الدولة الأولى بالرعاية فيزيل الإمتيازات التى حصلت عليها الدول العربية بموجب اتفاقيات التعاون المعقودة مع دول العالم وخاصة الإتحاد الأوروبى، وهو الشريك التجارى الأول للبلدان العربية. فالإتفاقية تطالب كل دولة تعطى ميزات تجارية لإحدى الدول أن تعم هذه الميزات على كافة الدول الأعضاء فى الجات.

ومع أن إتفاقية الجات قد حققت تقدماً بارزاً فى تخفيض حجم وقيمة الدعم فإن ضخامة الدعم الزراعى فى الدول الصناعية لا تزال تحول دون انخفاضه بالشكل المطلوب الذى يسمح للإنتاج المحلى للبلدان العربية بظروف تنافسية عادلة. كما أن التخفيضات على التعريفات والحواجز التجارية التى توصلت إليها إتفاقية الجات على السلع الزراعية المصنعة لا تزال غير كافية، بينما بقى مبدأ ممارسة التعريفة التصاعدية الذى يعنى زيادة التعريفة مع كل مرحلة تصنيعية. ثم تناقش الدراسة إيجابيات الإنضمام إلى الجات والدور العربى المشترك للتعامل مع المتغيرات كما يلى:

١ - إيجابيات الإنضمام :

على الرغم من أن تحرير تجارة السلع الزراعية بموجب الإتفاقية لن يكون سريعاً أو كاملاً فإن الإجراءات التى اتفق عليها وضعت قوانين جديدة مهمة لفتح الأسواق. وسوف تتحول القيود التجارية فى مجال الزراعة إلى تعريفات جمركية سيجرى تخفيضها بنسبة أكثر من الثلث بصورة عامة.

ويتبين من المراجعة الأولية لنصوص الإتفاقية والموضوعات الحيوية للزراعة أن الإنعكاسات ستكون أفضل على البلدان العربية المنضمة إلى اتفاقية الجات مقارنة بالبلدان غير المنضمة إليها. ويكفى فى هذا المجال الإشارة إلى إمكانات استفادة الدول الأعضاء

من تخفيضات التعريفة والدعم مما يقوى الكفاءة التنافسية للمنتجات الزراعية التصديرية، وكذلك إلى المجالات المتاحة فى الإتفاقية لحماية الدول الأعضاء من انعكاسات إدخال النباتات والحيوانات فى اتفاقية الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة.

ثم إن وضع نظام الفصل لفض المنازعات التجارية بين الدول يترتب عليه حماية أكبر للشركاء التجاريين الأضعف اقتصادياً وما يمكن تحصيله فى إطار مجموعة كبيرة من الدول النامية سيكون أفضل مما يمكن أن تحصله أية دولة عربية على حدة. ويؤدى عدم الإنضمام إلى مواجهة صعوبات فى تصريف الفوائض الزراعية . كما يمكن اللجوء إلى منظمة التجارة العالمية فى حالة تعرض الدول العربية لممارسات تجارية سلبية كالإغراق مثلاً لمجابهة ومعالجة هذه الممارسات.

وبالإضافة إلى الحصول على مزايا التخفيض الجمركى وغير الجمركى يمكن للدول المنضمة إلى الاتفاقية الاستمرار فى دعم جوانب مهمة من زراعتها، وكذلك صناعتها الغذائية الناشئة بدون التعرض لإجراءات وتدابير انتقامية من جانب الدول الأخرى.

٢ - الدور العربي المشترك للتعامل مع المتغيرات

لا بد للدول العربية من التعامل مع الجات من خلال العمل العربى المشترك. فإتفاقية الجات سوف تحرر قسماً كبيراً من السلع المتبادلة بين البلاد العربية، كما أنها ستحرر التجارة من العوائق غير الجمركية، بما يسهل تصفية هذه العوائق فى إطار اتفاق عربى شامل.

والتجارة العربية الزراعية البينية فى وضعها الراهن لا تعكس الإمكانات الفعلية للتبادل التجارى، والتى يمكن تحقيقها من خلال إزالة التعريفات الجمركية والقيود الإدارية، وتوفير البنى الأساسية المناسبة لتسهيل نقل البضائع والإستفادة من فرص التمويل القائمة وتطويرها لتلبية الإحتياجات.

وتعد إتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجارى بين الدول العربية مهمة جداً لتطوير التجارة العربية البينية، لأنها تعفى المنتجات الزراعية والحيوانية من كافة القيود الجمركية وغير الجمركية. ومن شأن تطبيق هذه الإتفاقية أن يؤدى إلى تعظيم إمكانات الإنتاج والتطوير والتبادل التجارى، وأن يزيد من القدرة التنافسية للمنتجات العربية، ويحسن القوة التفاوضية

للبلاد العربية للحفاظ على المصالح الإقتصادية العربية والتعامل مع التوجهات الدولية من موقع متكافىء.

وأما بالنسبة إلى اتفاقية مراكش فإن الإعلان الذى صدر فى ١٥ / ٤ / ١٩٩٤ يلحظ دعم المقتضيات التجارية المتعددة الأطراف فى قطاع الزراعة. وهذا يعنى أن قيام تكتل تجارى عربى يكسب الدول العربية امتيازات خاصة، كما يمنحها مجالاً للحماية فى ظل مثل هذا التكتل.

وعلى المستوى الدولى سيكون على البلاد العربية أن تحسن من مستوى صادراتها حتى تصل إلى الكفاءة التنافسية المطلوبة، لكى تستفيد من إتاحة الدخول إلى أسواق التصدير.

آثار الجات على قطاع الصناعة

أجرى الدكتور فريد النجار[1] دراسة استعرض فيها ملامح الصناعة العربية ومدى تأثرها بالجات بالإضافة إلى أثر الجات على تسويق المنتجات الصناعية العربية. ونورد فيما يلى النقاط الرئيسية لهذه الدراسة:

أهم ملامح الصناعة العربية

يشير التقرير الاقتصادى العربى الموحد لسنة ١٩٩٣ إلى نمو القيمة المضافة للصناعات الاستخراجية العربية عام ١٩٩٢ بنسبة ١٠٪. ومع ذلك عانى القطاع الصناعى آثار سياسة الإحلال محل الواردات. وتحقق صناعات الغزل والنسيج شبه إكتفاء ذاتى فى بعض الأسواق العربية مع دعم الصناعات الغذائية والتوسع فى الصناعات البتروكيماوية والأسمدة الكيماوية. ويستورد العالم العربى نصف إنتاجه من الحديد والصلب سنوياً.

اتجه معدل النمو السنوى للصناعات الاستخراجية العربية للتزايد فى الثمانينيات، ثم اتجه إلى التناقص فى التسعينيات. أما معدل النمو السنوى للصناعات التحويلية العربية فقد تناقص أيضاً فى أعوام ١٩٨٨ ، ١٩٩٠ ، ١٩٩١ وانطلق بعدها إلى ٢٣,٣٪ فى عام ١٩٩٢ .

(١) د. «فريد النجار» إنتاج وتسويق السلع الصناعية العربية فى ظل منظمة التجارة العالمية: الصناعة العربية تواجه منافسة الجات». بحث مقدم إلى اجتماع الخبراء العرب لدراسة آثار اتفاقيات الجات على الاقتصادات العربية، القاهرة ٤ – ٧ يوليو ١٩٩٤ .

ويعوق التنمية الصناعية العربية إغراق الأسواق بالواردات من السلع الصناعية وعدم توافر قاعدة تقنية عربية وارتفاع تكاليف الإنتاج الصناعى وإهدار طاقات الإنتاج، وانخفاض الجودة، وسوء إدارة الإنتاج، وعدم الإهتمام بالإحلال والتجديد، وعجز النقل عن خدمة الإنتاج الصناعى، وعدم الإهتمام بالبحوث والتطوير والتعبئة والتغليف.

وحتى الآن لم توظف الدول العربية بعد الإمكانات والموارد الإقتصادية العربية بطريقة مثالية، لذلك يجب حصر الموارد الإقتصادية العربية بهدف تحديد برامج استغلالها فى المستقبل.

وتتسم الصناعات فى معظم الدول العربية بطابع خاص يتمثل فيما يلى:

١ - كونها صناعات استخراجية - غالباً - بالقطاع العام وجارى تخصيصها لتحويلها إلى القطاع الخاص مع صناعات أجنبية ذات أحجام صغيرة ومتوسطة تركز على السلع الإستهلاكية، وصناعات تركز على السوق المحلية غالباً وعلى التصدير أحياناً.

٢ - زيادة تغلغل الشركات متعددة الجنسية الصناعية فى الأسواق العربية من خلال الفروع والوكالات وعقود الإنتاج وعقود الإدارة والمشروعات المشتركة الصناعية. ويظهر ذلك واضحاً فى الصناعات الدوائية والكيماوية والغذائية والبتروكيماوية.

٣ - وجود نقص فى عدد العمالة الفنية المتخصصة فى معظم الدول العربية لذلك توجد هجرة من العمالة الفنية من الدول الأسيوية والأفريقية واللاتينية والأوروبية فى عدد من المصانع العربية. ويترتب على ذلك ارتفاع تكاليف الأجور ومن ثم الإنتاج مما يقلل من مستوى القدرة التنافسية.

٤ - عدم وجود دراسات تحليلية للأسواق العربية والدولية لقياس الطلب على المنتجات الصناعية الإستهلاكية والإنتاجية مما يؤدى إلى اتساع الفجوة بين الطلب والعرض المحلى والدولى. كما أن المناخ الاستثمارى العربى غير مشجع للإستثمارات الصناعية.

٥ - عدم وجود اتصالات تجارية عربية بين الصناعات فى البلاد العربية مما يؤدى إلى غياب التنسيق الصناعى والتكامل الصناعى العربى (المشرق العربى - المغرب العربى).

٦ – الإنفصال بين العلوم والتقنية العربية وجانب الاستثمار فى البحوث والتطوير فى وحدات الإنتاج العربية.

آثار منظمة التجارة العالمية علي الإنتاج الصناعي العربي:

تنادى منظمة التجارة العالمية الدول بضرورة تعديل سياستها الإقتصادية ومنها سياسات التصنيع من حيث أولويات التنمية الصناعية وأهدافها وخطط التصنيع وأنواع الصناعات وأحجام الإنتاج والطاقات التشغيلية. وسوف يتأثر ذلك بالإستثمارات الصناعية المتاحة والوافدة وتكلفة التمويل والعائد على الاستثمار الصناعى، وتوافر التقنية والمعرفة الفنية والعمالة الفنية ذات المهارة العالية، والتوظيف المثالى لعوامل الإنتاج العربية، وإختيار فنون الإنتاج والتشغيل المناسبة. وسوف يشهد العقد الحالى مدى نجاح أو صعوبة تنفيذ برامج الصناعات التصديرية، وصناعات إحلال الإنتاج العربى محل الواردات.

من المتوقع أن ترتفع تكلفة إنتاج بعض الصناعات العربية بسبب إلغاء الدعم الإنتاجى، وإلغاء دعم الصادرات، وارتفاع تكلفة الفحص قبل الشحن، وارتفاع تكلفة القيود الفنية الأخرى، وارتفاع تكلفة التقنيات والإختراعات وحقوق الإنتاج.

وللتكيف مع أحكام الجات تقتضى الضرورة مراجعة المكونات الإنتاجية للصناعة، ودراسة الحركة والزمن لكل منتج وإعادة تصميم المنتجات الصناعية والبحث عن تبسيط المنتج وتنميط الأجزاء وقطع الغيار والإتجاه نحو عولمة (عالمية) المواصفات الفنية.

وبسبب توجهات منظمة التجارة العالمية سوف تزداد المنافسة الصناعية فى المستقبل. ومن المعروف أن المنافسة لا ترتكز على الأسعار فقط بل تعتمد أيضاً على الجودة ومنافسة الإدارة ومنافسة الإبتكار والتميز الإنتاجى. ويعنى ذلك ضرورة تبنى الصناعات العربية وسائل تنافسية جديدة تواجه الواردات الصناعية فى الأسواق المحلية وتستطيع الوصول إلى الأسواق الدولية بسهولة عن طريق إدارة الجودة الشاملة، والتقييس والمواصفات العالمية (أيزو)، والتعبئة والتغليف.

وقد أصبح من المتوقع زيادة الاستثمارات الصناعية العربية لتوظيف عوامل الإنتاج والموارد الإقتصادية العربية وذلك لأغراض التنمية الصناعية وارتفاع اسعار الواردات الصناعية، والاستفادة من اتساع النطاق التجارى الدولى، والقضاء على البطالة العربية.

تستطيع الدول العربية تنشيط الصناعات وتجديدها ومواجهة المنافسة الدولية عن طريق:

١ – الإهتمام بالصناعات صغيرة الحجم.

٢ – استخدام التخصص فى إنتاج اجزاء المنتج.

٣ – تشجيع نسب عالية من المكون المحلى.

٤ – الإهتمام بصناعة قطع الغيار والأجزاء التبادلية.

٥ – التركيز على الصناعات المغذية.

٦ – تطبيق أساسيات إدارة الإنتاج الصناعى الحديث.

٧ – تشجيع التعاونيات الإنتاجية والأسر المنتجة.

الآثار المتوقعة لمنظمة التجارة العالمية علي التسويق الصناعي العربي

سوف يترتب على مزاولة أعمال منظمة التجارة العالمية إعادة ترتيب جداول الرسوم الجمركية وخض الجمارك بنسبة ٣٣٪ فى الدول الصناعية، والحق فى الإبقاء أو زيادة جمارك بعض السلع الصناعية، واستثناء بعض المنتجات الصناعية ذات الحساسية العالمية (كالزيوت) من التخفيضات الجمركية، ومن الضرورى أيضاً تطبيق حق ضبط الأسعار فى المنتجات الدوائية، وحق تطبيق نظام التراخيص الإجبارية فى حالة التعسف فى استخدام براءات الإختراع. ويوفر مجلس تجارة السلع فترات إنتقالية (٥ – ١٠ سنوات) للمنتجات الكيماوية والغذائية والعقاقير الطبية والمركبات الصيدلانية وذلك قبل تحرير تجارتها.

وتؤثر منظمة التجارة العالمية على تسويق المنتجات الصناعية العربية فى جهتين:

أ) التسويق المحلى للمنتجات الصناعية العربية.

ب) التسويق الدولى للمنتجات الصناعية العربية.

وسوف يؤثر النظام الجديد للتجارة على أهداف التسويق وسياساته وخططه وبرامجه وأساليب الرقابة التسويقية والتجديد التسويقى والسلوك التسويقى من حيث تصميم المنتجات، التسعير، الترويج والإعلام التجارى، وأساليب وقنوات التوزيع وآليات تقسيم

السوق إلى قطاعات (جغرافية وسيكوجرافية وديموجرافية). كذلك تحليل تكاليف التسويق بغرض تخطيط الأرباح وتحقيق:

١ - أقصى ربحية.

٢- زيادة الكفاءة التسويقية.

٣- تحسين الفعالية التسويقية.

٤ - حماية المستهلك العربى.

٥ - حماية البيئة التسويقية والثقافة التسويقية.

٦ - التجديد التسويقى لمواجهة المنافسة.

وفيما يلى أهم الآثار المتوقعة فى منظومة تسويق المنتجات الصناعية العربية.

١ - توسيع قاعدة خطوط المنتجات والخدمات:

من المتوقع زيادة خطوط المنتجات والخدمات اللازمة للتسويق الصناعى العربى المحلى نظراً لتحرير النفاذ إلى الأسواق وإضافة الخدمات ضمن أطر السلع المحررة، ويعنى ذلك زيادة الطلب على الوظائف التسويقية العربية.

٢ - تغيير هياكل التكاليف والأسعار والخصومات:

من المتوقع زيادة أسعار العديد من السلع الصناعية المستوردة والمنتجة محلياً بسبب:

١ - إلغاء الدعم الإنتاجى.

٢ - زيادة بعض الرسوم الجمركية أو عدم تخفيضها.

٣ - زيادة تكلفة الفحص والتفتيش.

٤ - زيادة تكاليف التعبئة والتغليف.

٥ - زيادة تكاليف الإعلان والترويج.

٦ - التضخم فى أسعار الواردات السلعية وأسعار المدخلات.

٧ – ارتفاع تكلفة التجويد وتطبيق مناهج الجودة الشاملة.

٣ - الترويج الصناعي في ظل الجات:

سوف يؤدى تحرير التجارة إلى القضاء على الإحتكار ومن ثم إطلاق آليات السوق والعرض والطلب. وينتج عن ذلك الإهتمام بالترويج الصناعى العربى للتعريف بالمنتجات الجديدة المصنعة عربياً أو المستوردة. ومن ثم سوف تزداد الموازنات التخطيطية للإنفاق على الإعلان والعلاقات التجارية والدعاية وذلك للوصول إلى المشترين الحاليين والمتوقعين.

٤ - إعادة بناء قنوات التوزيع العربية بعد الجات:

من الواضح أنه كرد فعل طبيعى لتحرير التجارة العربية أن يتم إعادة بناء قنوات وحلقات التوزيع العربية وزيادة كثافة كل حلقة. كما أنه من المؤكد إعادة هيكلة قنوات التوزيع المادى (النقل بأنواعه – التخزين بوسائله – المناولة بأدواتها).

٥ - الإتصالات التسويقية الجديدة:

تؤدى إعادة هيكلة منظومة التسويق العربية بالضرورة إلى بناء شبكات جديدة للإتصالات التسويقية للإستفادة من توسيع نطاق الأسواق والنفاذ إلى الأسواق وإعادة تصميم المنتجات والوقوف أمام المنافسة.

٦ - بحوث التسويق والمعلومات التجارية:

سوف يوجه مزيد من الدراسات والبحوث آليات التسويق الصناعى العربى إلى التسويقية وبناء شبكات للمعلومات التجارية ونظم للمعلومات التسويقية لخدمة القرارات والسياسات والخطط التسويقية الجديدة.

٧ - الثقافة التسويقية العربية:

سوف تؤثر منظمة التجارة العالمية على اتجاهات ومحتوى الثقافة التسويقية العربية من حيث عادات الشراء، وأنماط الاستهلاك، وتحول الطلب من صنف لآخر وديناميكية التحرك من نمط استهلاكى لآخر.

آثار الجات علي الخدمات المالية في الدول العربية

أجرى الدكتور عدنان الهندى[1] دراسة أبرزت تأثير الجات على الخدمات المالية فى الدول العربية ونورد فيما يلى نقاطها الأساسية:

الخدمات المالية من منظور الإتفاق تشتمل على «كافة الخدمات ذات الطبيعة المالية والتي يتم إنتاجها والتداول بها من قبل منتجيها أو المتاجرين بها فى الدول الأعضاء. وهذا يعنى خدمات التأمين وكافة النشاطات المرتبطة بها وكذلك الخدمات المصرفية والمجالات المالية الأخرى مثل قبول الودائع، الإقراض، الإيجار المالى، خدمات المدفوعات والتحويلات النقدية والكفالات بأنواعها، والإيداع، وإدارة المحافظ الاستثمارية، وخدمات المقايضة والتسوية للموجودات المالية، وتقييم المخاطر، وتقديم الإستشارات الاستثمارية والمالية ... إلخ. ويستبعد الإتفاق من هذه الخدمات كافة نشاطات المصارف المركزية أو السلطات النقدية فى سياق ممارستها لأعمالها وتنفيذها لسياساتها وأهدافها، وكذلك نشاطات صناديق الضمان الإجتماعى وصناديق التقاعد العامة، وأية نشاطات أخرى تقوم بها أية مؤسسة عامة لحساب الحكومة، بكفالتها أو بإستخدامها الموارد المالية الحكومية».

ولحظ الإتفاق أوضاع النمو والتنمية فى الدول النامية مشيراً إلى ضرورة «الأخذ بعين الإعتبار المشكلات الجدية التى تواجهها الدول الأقل نمواً فى المجالات الإقتصادية والتنموية والحاجات التجارية والمالية.». وتبعاً لذلك أفرد الإتفاق لهذه الدول بعض المزايا بغية إعانتها على تحقيق التحرير التدريجى لأسواق الخدمات المالية، وزيادة حصتها من الصادرات العالمية من هذه الخدمات وتعزيز قدرتها على استيعاب التقنية الحديثة فى هذا المجال، وترسيخ كفاءة وتنافسية أسواقها المالية وتحسين قدرات دخولها إلى قنوات التوزيع وشبكات المعلوماتية.

وأقر الإتفاق مبدأ انتهاج وتطبيق تدابير مالية ورقابية وقائية من قبل الأعضاء، وذلك بغرض «صون تكامل واستقرار الجهاز المالى وحماية المودعين والمستثمرين والمساهمين على حد سواء فى هذه الدول، شريطة ألا تلحق هذه التدابير الضرر بالأعضاء الآخرين،

(١) د. عدنان الهندى «تأثير الجات على تجارة وإنتاج الخدمات المالية والمصرفية فى الدول العربية»، المصارف العربية، تشرين أول ١٩٩٤ .

علماً بأن هذه التدابير يمكن أن تجرى فى إطار اتفاقات أو ترتيبات ثنائية أو جماعية» .وفى حالة وقوع نزاعات أوخلافات تحال جميعها إلى «هيئة تسوية المنازعات» للتحكيم والبت فيها بما يضمن مصالح الأطراف المعنية وفى ضوء بنود الإتفاق.

كما أقر الإتفاق مبدأ فرض بعض التقييدات المالية فى حال تعرض أحد البلدان الأعضاء إلى أزمات مزمنة في ميزان مدفوعاته تهدد مصيره ومستقبله الإقتصادى.

وأوجب الإتفاق على الدول الأعضاء «التأكد من أن المنتجين أو المتاجرين المحتكرين للخدمات المالية لا يقومون، فى إطار تقديمهم خدماتهم فى الأسواق المحلية، بأية إجراءات أو نشاطات أو أعمال من شأنها الإخلال بإلتزامات هذه الدول فى إطار الإتفاق، أى التى تؤدى إلى إحداث تشوهات أو تنتج آثاراً ضارة فى أسواق الدول الأخرى» . كما نص على يكون «مجلس تجارة الخدمات» المركز المحورى لتبادل المعلومات حول نشاطات هؤلاء المحتكرين وغيرهم من منتجى ومتاجرى الخدمات المالية بصفة حصرية.

ولم يغفل اتفاق الخدمات المالية ظاهرة التكتل الإقتصادى المتعاظم شأنه على الساحة العالمية، حيث أكد على حق أى عضو فى «الإنضمام إلى أية إتفاقات أخرى ذات الارتباط بتكامل وتحرير تجارة الخدمات المالية، مع أية دولة (أو دول) أخرى غير أعضاء فى اتفاق الجات، شريطة أن تشمل تلك الإتفاقات (الأخرى) تغطية قطاعات واسعة ولا تحتوى على أية إجراءات تمييزية، وأن يتم إعلام «مجلس تجارة الخدمات» بها.

الإنعكاسات المرتقبة لإتفاق الخدمات المالية علي الصناعات المالية العربية

مما لا شك فيه أن اتفاق الجات الخاص بالخدمات المالية سوف يكون له انعكاسات إيجابية على تجارة الخدمات المالية، ومن ثم على اقتصاديات العديد من دول العالم، وإن كانت معظم المزايا أو الإستفادة ستحظى بها الدول المتقدمة وبعض الدول النامية. وسوف يكون له أيضاً انعكاسات سلبية على الدول النامية الأخرى، وخصوصاً تلك المستفيدة حالياً من اتفاقية لومى ونظام التفضيلات العامة.

وفيما يلى ابرز الآثار الإيجابية والسلبية المرتقبة على الدول العربية من جراء تطبيق إتفاق الخدمات المالية المذكور.

١ - الآثار الإيجابية المحتملة للإتفاق:

إن الآثار الإيجابية المتوقعة لإتفاق الجات الخاص بالخدمات المالية على الدول العربية يعتمد بشكل رئيسى على المزايا التى يوفرها الإتفاق لتلك الدول وغيرها من الدول النامية المنضمة إلى الإتفاق، لا سيما من ناحية إقرار مبدأ التحرير التدريجى لتجارة الخدمات المالية، وعدم التمييز فى المعاملة، واعتبار المشكلات التنموية لتلك الدول، واحترام أهداف السياسات الوطنية إضافة إلى إقرار حق تلك الدول فى اتخاذ تدابير مالية رقابية ووقائية تهدف إلى حماية صناعة الخدمات المالية فى الدول العربية التى مازالت فى طور التكوين.

وفيما يلى أبرز الآثار الإيجابية المحتملة لاتفاق الجات:

أ - زيادة كفاءة وفعالية الأسواق المالية المحلية وجذب الإستثمارات الخارجية:

من المرتقب أن تزداد درجات كفاءة وفعالية أسواق المال العربية مستقبلاً مع تدرج ظاهرة تحرير الخدمات المالية على المستوى العالمى وانفتاح الأسواق على بعضها البعض، مما يسمح بدخول المنافسة الأجنبيية إلى الاسواق المحلية، وبالتالى تصبح حركة هذه الأسواق خاضعة للتفاعل الحر بين الطلب والعرض على الخدمات المالية، الأمر الذى يؤدى بدوره إلى تحديد السعر التوازنى لهذه الخدمات، وبما يكفل جذب المستثمرين المحليين والأجانب. وهذا أفضل من تدخل الحكومات فى تلك الأسواق وتأثيرها المباشر أو غير المباشر على الأسعار التى تصبح مشوهة وغير حقيقية فى كثير من الأحيان.

هذا وترتبط كفاءة وفعالية الأسواق المالية بشكل مباشر بدرجة الإفصاح المالى (الشفافية) عن أعمال المؤسسات التى تؤدى خدمات مالية للعملاء والمستثمرين. ويتيح هذا الإفصاح (من خلال نقاط التجارة بشكل خاص) توفير كافة المعلومات حول القوانين والتشريعات ومبادئ الرقابة والتوجيهات الإدارية المتعلقة بالخدمات المالية. وهذه الإحاطة المعلوماتية من شأنها أن تلعب دوراً محورياً فى مواكبة حركة التقنية المالية ونظم الجودة الشاملة والمتكاملة للإرتقاء بنوعية الخدمات المالية فى الوطن العربى وكذلك أدوات وأساليب توفير هذه الخدمات. ومما لا شك فيه أن تعزيز الإفصاح المالى عن المؤسسات والخدمات المالية فى الدول العربية يعتبر أحد أهم العناصر الأساسية لجذب الاستثمارات

الخارجية إلى الميدان المالى ومن ثم توزيعه على المشروعات التنموية فى الوطن العربى.

ب - القيام بأعمال مالية شاملة وتعزيز دور الوساطة المالية:

ان إنفتاح المؤسسات المالية العربية على العالم الخارجى، وتحديداً على أسواق المال العالمية سيؤهل هذه المؤسسات لإمتلاك قدرة أكبر على مواكبة ظاهرة الأعمال المالية الشاملة البعيدة عن التخصص القطاعى الضيق وكذلك اضطلاعها بأدوار متعددة فى أسواق رأس المال خاصة نشاطات الصيرفة والوساطة المالية والاستثمارية.

عندئذ يمكن أن نرى أعداداً من «المصارف الشاملة» تبدأ فى الظهور فى الأسواق المالية العربية والتى تعمل فى مجالات الترويج للمشروعات والفرص الإستثمارية الجديدة، وعمليات الصيرفة الاستثمارية، وتقديم خدمات الوساطة المالية، والاستثمار فى الأوراق المالية، كما تقدم مصادر التمويل بآجالها القصيرة والمتوسطة والطويلة إلى القطاعات الإقتصادية المتنوعة والمرتكزة إلى ودائع أخرى تحصل عليها من كافة القطاعات أيضاً. كما قد تشهد ولادة بعض «مصارف الإستثمار» والتى تمارس نشاطات وأعمالاً استثمارية ومالية متنوعة. وربما تظهر أيضاً بعض مؤسسات «السوبر ماركت المالى» التى تختص بتقديم حزمة متكاملة ومتنوعة من الأعمال المصرفية والاستثمارية والمالية، لا سيما فى مجالات الأوراق المالية والوساطة القطاعية خاصة الوساطة العقارية وبوليصات التأمين والسياحة والائتمان الاستهلاكى ... الخ.

كما قد تتمكن المؤسسات المالية العربية من مواكبة التغير الجذرى الحاصل فى الأسواق المالية العالمية بسبب تحول أسلوب الإقراض من صيغة القرض المصرفى إلى صيغة الأوراق المالية، إذ أن من المعلوم أن هذه المؤسسات لا تزال تركز نشاطها بصفة رئيسية على أعمال الوساطة النقدية وتعتمد بذلك عليها فى توفير هامش من الأرباح يتأتى من الفارق بين سعرى الإقراض والإقتراض.

جـ - تنمية القدرة على الدخول إلى أسواق التمويل الدولى وترسيخ القواعد الرأسمالية:

إستجابة للمتطلبات والمعايير الدولية الخاصة بتكوين قواعد رأسمالية كافية لرفع معدلات كفاية رأس المال إلى ٨٪ على الأقل، فقد بذل العديد من المؤسسات المالية العربية خلال السنوات القليلة الماضية جهوداً حثيثة وجبارة لبناء قواعد رأسمالية راسخة من

خلال ثلاثة محاور رئيسية كما يلى:

- زيادة رأسمالها لا سيما من خلال الزيادات النقدية من قبل المساهمين بالإضافة إلى طرح اسهم جديدة للإكتتاب العام أو الخاص.
- احتجاز معدلات ملحوظة من الأرباح المحققة عن الأعوام الماضية وإعادة تدويرها للإعوام القادمة.
- عمل مناقلة بين بنود الموجودات في اتجاه تخفيض البنود الخطرة منها.

وكانت محصلة محاولات هذه المصارف فى مجال زيادة رأسمالها ومعدلات كفايتها أن تمكن القسم الأكبر منها من تجاوز المعدل المطلوب للملاءمة، بينما بقى القسم الآخر منها دون المعدل المنشود. علماً بأن عدداً كبيراً من المصارف المشمولة بهذا القسم تدنت معدلات ملاءمتها المالية إلى «المنطقة الحرجة».

وبالنظر إلى مبدأ تحرير الخدمات المالية وفق اتفاق «الجات» فإن المؤسسات المالية العربية ستكون فى وضع أكثر ملاءمة لدخولها إلى أسواق التمويل الدولى والحصول على مصادر تمويل بشروط مناسبة تبعاً لحالة المنافسة الشديدة فى تلك الأسواق والتى غالباً ما تؤدى إلى انخفاض فى أسعار الفائدة على الاقتراض. وهكذا ستتمكن المؤسسات المالية العربية من طرح جزء من أسهمها وسنداتها للاكتتاب العام أو الخاص، ومن ثم تجميع حجم ملحوظ من الأموال يسهم فى تدعيم وترسيخ قدراتها الرأسمالية ورفع معدلات ملاءمتها المالية لتتناسب والمعايير الدولية المستحدثة.

د - تدعيم الوجود المالى العربى فى الخارج ووضع حد لسياسات التمييز والإجحاف:

إن إقرار اتفاق الجات الخاص بالخدمات المالية لمبدأى عدم التمييز فى المعاملة بين الدول الأعضاء وإقامة التعامل متعدد الأطراف على أساس معاملة الدولة الأولى بالرعاية مع تركيزه على ضرورة إلغاء التقييدات والعراقيل من شأنه أن يسهم فى تدعيم وتقوية الوجود المالى العربى فى الخارج وذلك بالإستناد إلى النواحي التالية:

١ - أصبح بإمكان المؤسسات المالية العربية تعزيز إنتشارها ووجودها فى الخارج من خلال إقامة فروع لها أو شركات تابعة سواء فى أسواق الإتحاد الأوروبى أو فى أسواق جنوب شرق آسيا وأمريكا اللاتينية.

٢ – الحد من أو إيقاف السياسات التمييزية والمجحفة التى تطبقها السلطات النقدية والمصرفية فى بعض دول العالم (لا سيما فى أوروبا وأمريكا) على فروع بعض المؤسسات المالية العربية العاملة فى أراضيها.

٣ – الحد من المضايقات التى تلحق بالمال العربى فى الخارج، لا سيما تجميد أصول بعض المصارف العربية (كما حدث للمصارف الليبية).

٤ – واستناداً إلى الحرية المتزايدة التى ستكتسبها المؤسسات المالية العربية فى الأسواق الخارجية، فإنه من المتوقع أن تبادر – بالتعاون مع المؤسسات المحلية – إلى استقطاب جزء من الأموال العربية فى الخارج وإعادة تدويره إلى داخل الوطن العربى للمساهمة فى إنمائه الإقتصادى.

هـ- إنشاء نقاط تجارة كوحدات معلوماتية:

تعتبر فكرة إنشاء نقاط تجارة إحدى الأفكار العملية المهمة التى جاء بها اتفاق «الجات» حيث إنه من المتوقع أن يكون لهذه النقاط آثار إيجابية على نمو وتطور المؤسسات المالية والتجارية العربية. ذلك أن هذه النقاط تمثل وحدات معلوماتية تغطى كافة المعلومات المتوافرة عن إمكانية التصدير والإستيراد فى بلد معين مع إجراءات الدفع والمواصفات والتسهيلات. وقد أثبتت التجارب العملية لهذه النقاط فعاليتها الكبيرة فى تسهيل التبادل التجارى والمالى من خلال توسيع قاعدة المعلومات المتوافرة عن إمكانات التصدير والاستيراد والمدفوعات المالية فيما بين الدول المختلفة.

ويكمن دور نقاط التجارة من الناحية المالية فى كونها تشكل القناة الأهم والأسهل لتعزيز قدرة المؤسسات المالية على توفير حزمة كبيرة من الخدمات المالية لعملاء تلك النقاط. وهكذا تلعب نقاط التجارة دور الوسيط على أساس غير حصرى للمؤسسات المالية الوطنية والأجنبية التى تقوم بتوفير خدمات مالية لا يمكن توفيرها بسهولة فى أسواق المال المحلية.

والخدمات المالية التى توفرها نقاط التجارة يمكن تصنيفها فى الخدمات الأساسية التالية:

١ – توفير المعلومات الخاصة بفرص التمويل والمعلومات الأخرى ذات الصلة والضرورية

للعملاء التجاريين.

٢ – توفير خدمات التمويل بشقيها الوساطية وغير الوساطية.

٣ – توفير خدمات الإعتمادات المستندية والتحصيلات والمدفوعات المالية (فى حالة المدفوعات يتم الإرتكاز فى الغالب إلى خدمات السويفت).

٤ – توفير خدمات إدارة المخاطر المالية الناجمة عن مخاطر التسليف.

٢ - الأثار السلبية المحتملة للإتفاق:

من المتوقع أن تبرز بعض الآثار السلبية والتحديات على الساحة العربية بسبب تطبيق هذا الإتفاق كما يلى:

أ – مجابهة التكتلات المالية العالمية:

ظهرت خلال الأعوام القليلة الماضية وحدات مصرفية ومالية عملاقة تناهز أرقام الميزانية العمومية لواحدة منها مجموع الميزانية الموحدة للقطاع المصرفى العربى بكامله – بوحداته الداخلية والخارجية – كما تفوق هذه الأرقام الدخل الوطنى لعدة دول عربية مجتمعة.

وفى مواجهة هذا الواقع، نرى المصارف والمؤسسات المالية العربية مبعثرة وصغيرة الحجم تتخم الأسواق المالية العربية بتزايد أعدادها، الأمر الذى أضعف على امتداد السنوات الماضية، وسيضعف مستقبلاً، من قدرة تلك المصارف على تقديم وتطوير خدمات متكاملة شاملة، لا سيما فى الحقلين الاستثمارى والمالى، ومن قدراتها على التجديد واستيعاب التقنيات الحديثة المعقدة، وقدرتها على تحمل الهزات المصرفية أو تقلبات الأسواق، وأيضاً قدرتها التنافسية فى أسواق تشتد فيها كل يوم حمى وحدة المنافسة خاصة بعد دخول المؤسسات المالية حلبة الصيرفة المصرفية والمالية والاستثمارية والتى بدأت بإقتطاع جزء متزايد من السوق.

وعلى الرغم من الدعوات المتكررة فى السابق بشأن ضرورة إعادة النظر فى أحجام المصارف والمؤسسات المالية العربية والسعى إلى تكوين وحدات كبيرة من خلال عمليات الدمج والإحتواء وبما يمكنها من مقاومة زخم المنافسة من جانب الوحدات

المالية والمصرفية العالمية العملاقة، فإن خريطة هذه المصارف والمؤسسات المالية العربية لا تشتمل سوى على عدد محدود من عمليات الإندماج.

ولا شك فى أن عمليات الإنفتاح والتحرير التى ستبدأ فى نطاق اتفاق «الجات» الخاص بالخدمات المالية سيكون لها أثرها (السلبى) الكبير على الوحدات المالية والمصرفية العربية سواء فى الداخل أو فى الخارج. فهى لن تستطيع الوقوف فى وجه التكتلات المالية والمصرفية العملاقة فى الأسواق الخارجية، كما أنها ستكون معرضة لخسارة جزء من حصتها فى الأسواق المالية المحلية بعد قيام التكتلات المصرفية والمالية الدولية بإنشاء فروع لها أو شركات تابعة فى الأسواق العربية. وذلك يعود بصفة رئيسية إلى التقدم التقنى الذى تتمتع به تلك التكتلات إضافة إلى الخدمات المصرفية والمالية الحديثة التى ستدخلها إلى الأسواق المحلية والتى لم تستطع بعد المصارف والمؤسسات المالية العربية إستيعابها وإدخالها بين خدماتها التقليدية.

ب – التأثير على السياسات النقدية المحلية:

ان دخول فروع المصارف الأجنبية أو شركاتها التابعة إلى الأسواق المالية العربية وعملها في محيط متحرر من القيود المالية على اختلاف أنواعها ومنفتح على الخارج إلى أقصى الحدود، قد يكون له أثر سلبى على السياسات النقدية والائتمانية التى تنتهجها السلطات النقدية العربية. ذلك أن السياسات الإئتمانية والاستثمارية لهذه الفروع والشركات التابعة هى من صنع المؤسسات المصرفية والمالية الأم الموجودة خارج البلاد والتى تقوم برسم السياسات العامة وفق أهداف بلدانها وليس البلدان المضيفة.

وهذه السياسات قد تكون توسعية، بمعنى أن الفروع والشركات التابعة (الأجنبية) قد تخصص نسباً عالية من موجوداتها لاستثمارها أو إقراضها لقطاعات إقتصادية عربية، الأمر الذى قد لا يتفق مع أهداف السياسات الوطنية التى قد ترمى مثلاً إلى ضبط حدة الضغوط التضخمية فى البلاد عبر تقييد التوسع النقدى. وبذلك تتحول هذه السياسات الإئتمانية أو الاستثمارية التوسعية لتصبح أداة لإنتاج المزيد من التضخم وعرقلة عملية التنمية المنشودة.

كما أن تلك السياسات قد تكون انكماشية بمعنى أن الفروع المصرفية أو الشركات التابعة الأجنبية قد تحجم عن تسليف الإقتصاد المحلى أو الاستثمار فى مجالاته، وتفضل

بدل ذلك توجيه جزء من موجوداتها إلى الخارج لاستثماره فى مجالات ذات ربحية أعلى أو جدوى أفضل. وهنا تتحول تلك الفروع أو الشركات التابعة لتصبح وسيلة لزيادة حدة هروب رؤوس الأموال العربية إلى الخارج، مما يحرم خطط الإعمار والتنمية من هذه الموارد المالية، علماً بأن الدول العربية هى حالياً فى أمس الحاجة إلى تلك الموارد لتفعيل النشاط الإقتصادى فى اقتصاداتها.

بعد أن تناولنا هذه الدراسة فإننا نرى أن أهم التحديات التى ستواجهها الدول العربية فى مجال الخدمات المالية والمصارف تكمن فى التحديات الإقتصادية والتقنية والإدارية وفى المنافسة العالمية وفى حجم المصارف. ولمواجهة التحدى الاقتصادى يجب أن تسرع الدول العربية الخطى فى إتجاه الإصلاح والهيكلة الإقتصادية وتعبئة أفضل للموارد ورؤوس الأموال الوطنية والأقليمية لممارسة دور أكبر فى تمويل التوسع فى الاستثمارات المحلية المطلوبة لتحقيق معدلات النمو المرجوة، ومن ثم برزت الحاجة إلى الإستمرار فى تعزيز الأسواق الرأسمالية العربية مع الإستمرار فى تعزيز أنظمة الرقابة والمدفوعات وشفافية المعلومات. وحتى تجارى المصارف العربية التطورات المصرفية العالمية فعليها تطبيق التقنيات المصرفية الحديثة إلى أقصى حد والمبادرة الحثيثة إلى إدخال الخدمات والمنتجات المصرفية الحديثة ووسائل إيصال هذه الخدمات للعملاء إلى أسواقها المحلية

أما التحدى الإدارى فيتضمن تغيير مفهوم الإدارة بحيث تحسن المصارف استغلال أنظمة المعلومات المتطورة لرفع الإنتاج وتطوير الخدمات الجديدة وتحقيق الأهداف وتقويم وضبط المخاطر فى وجه تقلبات السوق السريعة مع السعى الدائب إلى تطوير الموارد البشرية بما يتفق وعمليات التحديث المستمرة. وهذا يعنى أيضاً أن ينحصر إتخاذ القرار فى المصارف العربية فى إدارة المصرف الفنية بدون تدخل من مجالس الإدارة فى القرارات الفنية مع استقطاب أفضل الكفاءات العربية وتوفير بيئة العمل المناسبة لهم.

وبالنسبة إلى التحدى فى المنافسة العالمية فإننا نتوقع حدوث تحولات فى النظام العالمى والإقليمى ستؤدى إلى زيادة حدة المنافسة التى ستواجه المصارف العربية فى الأسواق الإقليمية والعالمية، وهذا يستدعى أن تطور المصارف العربية أنظمتها ومستوى خدماتها وأن تستغل التقنية المتطورة عالمياً.

وبالإضافة إلى ما سبق فإن الدول العربية تعانى كثرة عدد المصارف فيها مقارنة

بإحتياجات أسواقها المحلية، فى حين يبقى القطاع المصرفى فى بعضها الآخر ضعيفاً وفى مرحلة أولية من التطور، فضلاً عن الصغر النسبى على المستوى العالمى. كما يبلغ إجمالى موجودات البنوك العربية ٤٠٠ مليار دولار أمريكى فقط وهو أقل من موجودات بنك واحد من البنوك الكبيرة فى العالم.

يتضح مما سبق أن الكثير من المصارف العربية لن يتمكن بوضعه الحالى من التعامل بنجاح مع متطلبات المستقبل، وأن مواجهة المنافسة المرتقبة على الصعيدين المحلى والإقليمى وتطوير القدرات التقنية والإدارية سيتطلب زيادة الموارد المالية لهذه المصارف واندماج المصارف الأصغر والأضعف بينها لتكوين وحدات أكثر فعالية. كذلك فإنه من الضرورى أن تعمل المصارف العربية أو بعضها على الأقل لتحقيق تكامل فى عملياتها وخدماتها على الصعيد الإقليمى عن طريق التحالفات الإستراتيجية حيث إن ذلك سوف يساعدها على مواجهة المنافسة من المصارف العالمية النشيطة فى المنطقة ويحقق لها فى نهاية المطاف المزيد من وفورات الحجم.

آثار جولة أوروجواي علي قطاع التأمين:

قام بعض خبراء الإتحاد العام العربى للتأمين بدراسة لبيان آثار إتفاقية الجات على قطاع التأمين وإعادة التأمين العربى أشارت إلى ما يلى[1] :

١ – تشمل الخدمات المالية (ضمن أمور أخرى) التأمين والخدمات المتعلقة به ويقصد بذلك التأمين المباشر فى الحياة وأنواع التأمين الأخرى، إعادة التأمين وإعادة إعادة التأمين، الخدمات المكملة كالإستشارات والخبرة الإكتوارية وتقدير الخطر وتسوية الخسائر، والوساطة فى التأمين كالوكالات والفروع.

٢ – يثير تحرير خدمات التأمين بحث الجوانب التالية على وجه الخصوص:

أ – حصر نشاط التأمين فى القطاع العام

إن هذا الوضع يعنى (الإحتكار) وهو يتعارض مع شروط الإتفاقية التى تتطلب حرية ممارسة نشاط التأمين، ذلك أن الإتفاقية لا تطلب فقط السماح للقطاع الخاص المحلى

---

(١) الإتحاد العام العربى للتأمين: الأمانة العامة «إتفاقية الجات وآثارها على قطاع التأمين وإعادة التأمين: دراسة أولية»، ١٩٩٥ .

بممارسة نشاط التأمين بل منح شروط وفرص مماثلة لرأس المال الخارجي لأن يعمل في نشاط التأمين. إذاً فإن الإنضمام إلى الإتفاقية يتطلب توفير فرص وشروط موحدة لتأسيس شركات تأمين تعمل جنباً إلى جنب مع شركات تأمين مملوكة للدولة بالكامل ولكنها لا تتمتع بأية إمتيازات خاصة غير متاحة لغيرها.

ب – فرض إجراء التأمين على الممتلكات والمسئوليات المحلية داخل البلد المعين

يبدو أن الإتفاقية لا تعارض هذا الشرط على أن لا يكون مقيداً بإجراء التأمين لدى شركة معينة دون غيرها بل تكون المنافسة والإرادة الحرة هي التي تختار الشركة المناسبة لإجراء التأمين لديها.

جـ – إقتصار ممارسة نشاط التأمين على الشركات المملوكة بالكامل لمواطني البلد :

هذا الوضع يتعارض مع أحكام الإتفاقية التي تتطلب السماح بإستثمار رأس المال الخارجي في نشاط التأمين على أن الإتفاقية لا تشترط أن يكون رأسمال الشركات التي يشارك في تأسيسها مواطنو البلدان الأخرى مملوكاً بالكامل لهؤلاء، بل هي لا تمنع أن تكون أكثرية رأس المال لمواطني البلد، ٤٩ ٪ منه على الأكثر لغيرهم، على أن تتمتع هذه الشركات المشتركة بنفس الحقوق والامتيازات، وتخضع لنفس قواعد الرقابة والتنظيم، وتكون عليها نفس الواجبات والإلتزامات التي تطبق على الشركات المملوكة لمواطني البلد بالكامل والشركات المملوكة للدولة. ويبدو أن الإتفاقية لا تشترط السماح للوكالات أو فروع الشركات غير الوطنية بممارسة النشاط، وللبلدان المعنية اشتراط حصر النشاط في شركات مساهمة يشارك فيها رأس المال الخارجي وتؤسس وفق أحكام القوانين النافذة.

د – فرض إعادة إلزامية على الشركات المحلية لصالح شركة إعادة تأمين محلية:

ليس في الإتفاقية ما يمنع إعادة إلزامية لصالح شركة إعادة تأمين محلية على أن يتساوى في ذلك جميع الشركات المحلية بغض النظر عن ملكية رؤوس أموالها، حكومية كانت أو وطنية أو مشتركة.

هـ – فرض تنفيذ الإستيرادات بشروط C & F

يبدو أن مثل هذا الشرط لا يتفق مع الحرية التي تستهدفها الإتفاقية، على أن ذلك لا

يمنع أن توجه الدولة تنفيذ استيرادات أجهزتها المختلفة بشروط C & F، أما لغير الإستيرادات الحكومية وما دامت الحكومة غير ملزمة بتوفير العملة الصعبة لإستيرادات القطاع الخاص فلهذا القطاع تنفيذ استيراداته بالشروط التى يراها.

و – فرض إجراء التأمين على تنفيذ المشاريع بوثائق CAR ; EAR محلياً :

مادامت المشاريع المطلوب التأمين عليها بالوثيقتين المذكورتين هى مشاريع تنفذ فى إقليم البلد المعنى فإنها تعامل معاملة الممتلكات والمسئوليات المحلية فى تأمينها محلياً.

ز – حصر أعمال التأمين لصالح الحكومة فى شركات معينة:

لا تفرض الإتفاقية قيوداً على حرية أية جهة ومنها الحكومة على إجراء تأميناتها لدى أية شركة تختارها.

ح – ممارسة نشاط إعادة التأمين:

حيث إن نشاط إعادة التأمين بطبيعته هو نشاط دولى، بمعنى أنه يتم بين شركات فى دول مختلفة فلا يبدو أنه يشكل عقبة أو عائقاً يحتاج إلى معالجة خاصة.

ط – الخدمات المكملة لنشاط التأمين:

تحدد الإتفاقية فى هذا المجال الإستشارات التأمينية والإكتوارية وتقدير الأخطار وتسوية الأضرار. ان أية دولة تملك تنظيم ممارسة هذه النشاطات فى إقليمها، فإذا فعلت ذلك فيفترض أن تشمل القواعد التنظيمية والشروط التى يخضع لها مواطنوها مع مواطنى البلدان الأخرى على قدم المساواة.

موقف الدول العربية من الإتفاقية :

هناك مجموعة اختارت الإنضمام إلى الاتفاقية وقبلت شروطها وتعهدت بتكييف أوضاعها القانونية والهيكلية بما ينسجم مع متطلبات الإتفاقية وهذه المجموعة تشمل ثماني دول عربية حتى الآن.

أما الأقطار العربية الأخرى فيمكن تصنيفها إلى ثلاث مجموعات كالآتى:

١ – مجموعة يحتكر القطاع العام فيها نشاط التأمين ولا يسمح للقطاع الخاص الوطنى بممارسة هذا النشاط، فإذا وجدت هذه المجموعة أن من مصلحتها الإنضمام إلى هذه الإتفاقية فعليها السماح لمواطنيها بتأسيس شركات تأمين خاصة سواء برؤوس أموال وطنية أو بالمشاركة مع رأس المال الخارجى والخبرة الخارجية عربية كانت أو أجنبية.

٢ – مجموعة تتمتع فيها الشركات الأجنبية بحرية العمل ليس عن طريق الشركات المشتركة فحسب بل أيضاً عن طريق التوكيلات والفروع وبصورة أوسع وأكثر تحرراً مما تسعى الإتفاقية إلى تحقيقه. ولذلك فإن قرار إنضمام هذه المجموعة إلى الإتفاقية يعتمد على تقييمها لمصالحها الأخرى من خلال الإنضمام إلى الإتفاقية.

٣ – مجموعة أخيرة تأخذ بتعدد الشركات الوطنية ولا يتطلب تكييف أوضاعها لتتجاوب مع متطلبات الإتفاقية إلا تغييرات هيكلية غير جوهرية. وهذه المجموعة إذا وجدت لها مصلحة وطنية فى الإنضمام إلى الإتفاقية فإن تكييف أوضاعها التأمينية يصبح أمراً ثانوياً.

وحيث ان نشاط التأمين فى الأقطار العربية قد شهد قدراً كبيراً من التطور والتقدم فإنه لم يعد مهدداً بشكل مقلق بالمنافسة الأجنبية خاصة إذا تعززت أجهزة الرقابة الفنية والمالية والإدارية على نشاط التأمين بما يحمى القطاع الوطنى من المنافسة غير المشروعة، ويحمى المواطنين من الممارسات غير السليمة. وقد تكون للمنافسة الأجنبية فى مجال تطوير الخدمات أثر إيجابى فى تطوير وتقدم قطاع التأمين الوطنى لمصلحة المواطنين وإدخال أغطية تأمينية جديدة وخطط تسويقية وأساليب إكتتابية غير متعارف عليها.

ومادام هذا هو واقع قطاع التأمين العربى فإنه لا يكون العامل الجوهرى والحاسم فى اتخاذ أى قرار بشأن الإنضمام أو عدم الإنضمام إلى الإتفاقية فى ضوء العوامل الأخرى ذات العلاقة بالمصالح الإقتصادية الأكثر أهمية. إن حجم التأييد الذى تمتعت به الإتفاقية حتى الان سيجعل الدول التى قد تختار عدم الإنضمام إليها بصورة قاطعة فى حالة عزلة دولية عن حركة التجارة العالمية.

وفى حالة إختيار أية دولة الإنضمام إلى الإتفاقية فإن عليها تكييف أوضاعها خلال خمس سنوات من تاريخ إقرارها، وعليها اتخاذ الإجراءات الآتية:

١ - وضع دراسة اقتصادية دقيقة لمدى حاجة السوق إلى المزيد من الشركات تعتمد فى اتخاذ أى قرار بشأن إجازة شركات جديدة وطنية أو مشتركة.

٢ - وضع شروط مشددة لتأسيس شركات التأمين تتناول على سبيل المثال لا الحصر الأمور الآتية:

أ - تحديد حجم رأس المال المدفوع.

ب - تحديد حصة رأس المال الوطنى ورأس المال الأجنبى فى الشركات المشتركة.

جـ - تكوين مجلس الإدارة والشروط الواجب توافرها فى أعضائه.

د - تحديد الحد الأدنى للمؤهلات الفنية والمالية للمدراء التنفيذيين فى الشركات.

هـ - تحديد مبالغ مناسبة كوديعة لقاء ممارسة أنواع التأمين المختلفة.

و - تحديد أسلوب استثمار أموال الشركات بما يخدم الإقتصاد الوطنى.

٣ - وضع نظام شامل وكفء للإشراف والرقابة وتكوين هيئة متخصصة تضم مؤهلات فنية ومالية وإدارية تتولى تنفيذ نظام الإشراف والرقابة.

٤ - الإستفادة من تجارب الدول الأخرى فى ممارسة الإشراف والرقابة.

٥ - تضمين نظام الإشراف والرقابة إجراءات رادعة وعقوبات مشددة لتجنب ارتكاب المخالفات والتجاوزات.

٦ - الإهتمام ببرامج التدريب للعاملين فى قطاع التأمين وفى هيئات الرقابة والإشراف.

٧ - إلزام الشركات بوضع خطط وبرامج لتنمية الوعى التأمينى وتوسيع قاعدة انتشار التغطيات التأمينية المختلفة.

٨ - إيجاد جهاز خاص لمتابعة شئون الإتفاقية ومراقبة حسن تنفيذها.

٩ - تضمين مناهج الدراسة فى الكليات المختصة تدريس الإتفاقية وعلاقتها بالشئون الإقتصادية الدولية مع الإتفاقيات الأخرى أيضاً.

الفصل الثانى عشر

آثار الجات علي الإقتصاد المصرى

يبحث هذا الفصل الآثار والأبعاد الإقتصادية لنتائج جولة أوروجواى على مصر .

آثار الجات علي اقتصاد مصر

تمهيد

من البدهى أن إنضمام مصر إلى منظمة التجارة العالمية سوف ينجم عنه آثار مختلفة على الإقتصاد المصرى. وقد طالب المجلس القومى للإنتاج والشئون الإقتصادية بضرورة دراسة السياسات والإجراءات الجديدة التى يجب أن تتبناها السياسة الإصلاحية فى مصر لدعم قدرة الإقتصاد المصرى على التعامل مع الواقع الإقتصادى والتجارى العالمى فى ظل منظمة التجارة العالمية. وقد شملت مجموعة التوصيات التى بحثها المجلس القومى سالف الذكر فى عام ١٩٩١ ما يلى:

١ - ان لجمهورية مصر العربية والبلاد النامية مصلحة أكيدة فى نجاح دورة أوروجواى لما يترتب على نجاحها من أثر إيجابى على مستوى النشاط الإقتصادى فى البلاد الصناعية وهو من أهم العوامل فى زيادة الطلب على صادرات البلاد النامية لأن ذلك يقترن بتخفيف القيود الجمركية وغير الجمركية التى تعترض صادرات البلاد النامية إلى أسواق البلاد الصناعية.

٢ - يترتب على إلغاء الدعم للإنتاج الزراعى فى المجموعة الأوروبية أوتقليل هذا الدعم ارتفاع أسعار المواد الغذائية الرئيسية وعلى وجه الخصوص القمح ومنتجات الألبان واللحوم والدواجن، ولذلك آثاره السلبية على البلاد النامية المستوردة لمواد غذائية وعلى رأسها مصر. وتقدر التكلفة الإضافية التى تتحملها مصر بسبب هذا الإرتفاع بما يعادل ثلاثمائة مليون دولار.

٣ - اذا طرحنا جانباً التكلفة الإضافية الناشئة عن تحرير التجارة الدولية فى السلع الزراعية فإن البلاد النامية - ومن بينها مصر - سوف تجنى ثمار جولة أوروجواى فى الحالات الآتية:

(أ) ازالة القيود الكمية التى تحكم التجارة الدولية فى المنسوجات والملابس وذلك عن طريق الإلغاء التدريجى لإتفاقية الملبوسات المطبقة منذ عام ١٩٦٢، وإدخال هذا القطاع المهم بعد فترة إنتقالية فى نطاق الأحكام العامة لإتفاقية الجات. ومعنى ذلك تحريرها من القيود الكمية وإخضاعها لقيود جمركية أخف وطأة على صادرات البلاد النامية. غير أن الإلغاء التدريجى لإتفاقية المنسوجات سوف يفتح باب المنافسة بين البلاد النامية المصدرة للمنسوجات والملابس لإقتناص حصة مهمة من أسواق البلاد الصناعية.

(ب) إزالة أو تخفيف القيود الجمركية التى تحد حالياً من صادرات السلع كثيفة العمل مثل المصنوعات الجلدية وصناعة الأثاث والمعلبات الغذائية وغيرها. وهذه جميعاً من الصناعات التى تتمتع فيها مصر بميزات نسبية واضحة، ونوصى بأن تعمل الحكومة المصرية منذ الآن على رفع كفاءة هذه الصناعات لكى تصل إلى النوعية المطلوبة فى الأسواق العالمية.

(جـ) نظراً للفائدة التى تعود على البلاد النامية، وخصوصاً البلاد الأفريقية، من تحرير التجارة فى السلع الاستوائية مثل الشاى والبن والكاكاو وقصب السكر وغيرها ومن تخفيف حدة التصاعد فى التعريفة الجمركية على المواد الأولية نصف المصنعة أو تامة الصنع أوجبت المجالس القومية بأن تقوم الحكومة المصرية بالتعاون مع البلاد الأفريقية المعنية بمتابعة تنفيذ الإتفاقية التى تتمخض عنها دورة أوروجواى.

وقد أصبحت مصر عضواً كاملاً وأصلياً فى منظمة التجارة العالمية اعتباراً من ٣٠ / ٦ / ١٩٩٥ وذلك بعد مرور ثلاثين يوماً على إيداع وثائق تصديق مصر على اتفاقية المنظمة والوثيقة الختامية المتضمنة الإتفاقات التى اسفرت عنها جولة أوروجواى. أما عضوية مصر فى «الجات» فقد بدأت فى عام ١٩٧٠ . وأصبحت مصر تنفذ ما عليها من إلتزامات وتستفيد من الأفضليات الممنوحة للأعضاء فى أسواق بعضهم البعض. وقد اقتصرت تنازلات مصر على الإلتزام بخفض وربط جزء من التعريفات الجمركية بنسبة ١٥٪ من الرسوم المطبقة فى مصر تطبيقاً لمبدأ الدولة الأولى بالرعاية.

وبتوقيع مصر على الوثيقة الختامية لجولة أوروجواى أصبحت ملتزمة بنوعين من

الإلتزامات: عامة ومحددة. أما الإلتزامات العامة فهى مستمدة من أحكام الإتفاقات التى تنص على تطبيق مبادئ وأحكام اتفاقية الجات وإتفاقية التجارة فى الخدمات، في حين يقصد بالإلتزامات المحددة تعهدات مصر فى جداول تنازلاتها وعروضها فى مجالى السلع والخدمات.

وتبين جداول التنازلات التى قدمتها مصر فى جولة أوروجواى الأولويات والحاجات الاقتصادية لمصر، فمثلاً التزمت مصر برسوم منخفضة بالنسبة إلى السلع الغذائية الأساسية غير المتوافرة محلياً، بينما تزداد الرسوم للسلع والمنتجات المتوافرة محلياً أو التى لها بديل محلى يحتاج إلى الحماية.

أما عروض مصر فى قطاع الخدمات فقد تضمنت أربعة مجالات هى: الخدمات المالية والسياحة والنقل البحرى والمقاولات والتشييد. ويسمح العرض المصرى للخدمات المالية بإنشاء بنوك مشتركة مع إلزام الشريك الأجنبى بتدريب العاملين بالبنك، كذا السماح بإنشاء فروع للبنوك الأجنبية فى مصر طبقاً لشروط الدولة. وينص العرض المصرى أيضاً على إنشاء شركات تأمين مشتركة أو فروع لشركات أجنبية بعد انقضاء خمس سنوات على تنفيذ اتفاق الخدمات، كما يسمح لشركات إعادة التأمين بممارسة نشاطها بالإضافة إلى ممارسة نشاطات الخدمات المعاونة للتأمين كالإستشارات. وإلى جانب ذلك يسمح العرض المصرى للأجانب بممارسة بعض النشاطات المنصوص عليها فى قانون المال كالإكتتاب والسمسرة وتجارة الأوراق المالية والتخليص. وفى مجال الخدمات السياحية يسمح للأجانب بإنشاء الوكالات السياحية وإدارة السياحة وخدمات النقل السياحى البرى والنهرى وإنشاء الفنادق والمطاعم بعد الحصول على التراخيص.

وفى مجال النقل البحرى يسمح للأجانب بإقامة شركات مشتركة لنقل الركاب والبضائع بنسبة ٥١ ٪ لرأس المال الوطنى على أن يكون نسبة ٩٥ ٪ من العمالة مصرية، بالإضافة إلى تكوين شركات مشتركة لمشروعات تطهير الموانئ لا يزيد فيها رأس المال الأجنبى أوالعمالة الأجنبية على ٧٥ ٪ لكل منهما.

أما العرض المصرى فى قطاع المقاولات والتشييد فيسمح بإنشاء شركات مشتركة للمقاولات بنسبة لا تقل عن ٥١ ٪ لرأس المال المصرى فى مجال المشروعات الكبرى كالأنفاق والكبارى وخطوط الأنابيب. كما تقدمت مصر بعروض محددة فى المجالات

التي تتمتع فيها بميزة تنافسية نسبية أو التي يخدم تحريرها أهداف التنمية الإقتصادية في الدولة وتحقيق درجة نمو عالية.

جنت مصر بعض الثمار والمزايا سواء الناشئة عن إلتزاماتها المحددة أو بصفتها دولة نامية. ومن هذه المزايا رفع الرسوم الجمركية من ٣٪ إلى ٢٠٪ على زيت الطعام، ومن ٢٠٪ إلى ٨٠٪ على القشدة، فضلاً عن احتفاظ مصر بحقها في الإبقاء على حظر استيراد الأقمشة حتى أول يناير ١٩٩٨ والملابس والمصنعات حتى أول يناير ٢٠٠٢ . كما أن لمصر الحق في دعم الصادرات والإنتاج في حدود معينة طالما لم يتجاوز متوسط دخل الفرد ١٠٠٠ دولار سنوياً.

وبالإضافة إلى ما سبق من مزايا يتم إعفاء الصادرات المصرية من رسوم مكافحة الإغراق أو الرسوم التعويضية إذا لم تزد صادراتها على نسبة ٣٪ من إجمالي واردات الدولة المستوردة من سلعة محددة. كذلك لا تلتزم مصر بخفض الرسوم الجمركية على السلع الزراعية التي تبلغ رسومها ١٠٪ فأقل. كما أن لمصر الحق في دعم إنتاج السلع الزراعية الأساسية في حدود ١٠٪ من إجمالي قيمة إنتاج السلعة، كذا تقديم الدعم في صورة تدريب وبرامج أبحاث واستشارات، ودعم الاستثمارات ومدخلات الإنتاج الزراعي للمزارعين الفقراء أو ذوي الموارد المحدودة. هذا علاوة على حصول مصر على تعويضات في صورة منح أو قروض ميسرة لمواجهة آثار ارتفاع أسعار السلع الغذائية نتيجة خفض الدعم الزراعي في الدول المصدرة.

كما حصلت مصر على مزايا أخرى تتمثل في إزالة القيود الكمية المفروضة على صادرات الملابس المصرية في الأسواق الأمريكية والأوروبية مما يؤدي إلى زيادة الصادرات المصرية.

وعلى صعيد الآثار الناجمة عن بروتوكول السلع تجدر الإشارة إلى أن الميزان التجاري السلعي يعاني عجزاً مزمناً بلغ نحو ٥,٤ بليون دولار في عام ١٩٩٢ / ١٩٩٣ . وتتركز الصادرات السلعية المصرية في سلعتين هما النفط بنسبة ٥٠,٨٪ من الحصيلة الإجمالية للصادرات تليها المنسوجات والملابس الجاهزة بنسبة ١٤,١٪ أما عن إتجاهات الصادرات المصرية فهي محدودة، حيث تتجه ٤٠٪ من إجمالي الصادرات المصرية إلى دول الإتحاد الأوروبي، ١٢,٦٪ إلى الولايات المتحدة الأمريكية، ١٩,٥٪ إلى الدول

الأسيوية، وحوالى ١٤,٤٪ إلى كافة البلاد العربية.

وحيث إن التنمية الزراعية فى مصر لا تواكب الزيادة المطردة فى السكان، فقد أصبحت مصر مستورداً صافياً للسلع الزراعية. ويعتبر القمح والذرة، والدقيق، والسكر، وزيوت الطعام، والشاى أهم الواردات الزراعية المصرية، بينما يمثل القطن الخام والموالح والخضروات والبطاطس أهم صادراتها الزراعية. كما أن مصر لا تزال مستورداً صافياً للحيوانات واللحوم.

وفى مجال تجارة المنسوجات تراوحت قيمة صادراتها ما بين ٥٨٧ مليون دولار فى سنة ١٩٨٩ و ٣٩٥ مليون دولار فى سنة ١٩٩٣ . وقد بلغ إجمالى الصادرات السلعية فى المتوسط ٢,٦ بليون دولار تقريباً، بينما بلغ إجمالى الواردات السلعية فى المتوسط ٨,١ بليون دولار في سنة ١٩٩٣ . وقد ناهز العجز التجارى فى سنة ١٩٩٣ خمسة بلايين ونصف بليون دولار، وقفز فى عام ١٩٩٨ إلى نحو ١١ بليون دولار.

يتضح مما سبق ضآلة حجم التجارة السلعية المصرية والتركيز على سلعتين مما أحدث خللاً فى التركيب السلعى للصادرات، بالإضافة إلى ارتفاع نسبة الصادرات من المواد الخام والنفط وانخفاض نسبة الصادرات المصنعة والزراعية. كما أن مصر لم تحقق فائضاً تجارياً إلا مع الدول العربية المصدرة للنفط.

وحيث إن حجم الصادرات الصناعية المصرية صغير من منظور التجارة العالمية فقد أصبح من المتوقع ألا يكون لبروتوكول النفاذ إلى الأسواق فى الوقت الحاضر آثار إيجابية فورية على الصادرات السلعية المصرية فيما عدا قطاع الملابس والمنسوجات الذى يخضع لضوابط أخرى. وهذا يتطلب الدراسة العميقة والشاملة للسياسات الإقتصادية الوطنية وللأسباب التى أدت إلى إعاقة تدفق الصادرات المصرية إلى الأسواق الخارجية. كما أنه من الأهمية القصوى وضع استراتيجية للتعايش مع القيود التى تفرضها الجات. ومن الملامح الأساسية لهذه الإستراتيجية القيام بتغييرات استراتيجية جذرية فى اقتصاديات وعمليات تخطيط النشاطات البحثية مع إقرار سياسة تقنية مرنة وواضحة والإلتزام بها على جميع المستويات، مع إسهام الاستثمار الأجنبى فى نقل التقنية المتقدمة إلى قطاعات الإقتصاد المصرى المختلفة. كذلك يجب العمل الجاد والمثمر فى إتجاه التغلب على معوقات التقدم العلمى والتقنى فى مصر. وقد نجم عن غياب المجتمع العلمى وضآلة حجم

الإنفاق على البحث العلمى والتطوير التقنى فى مصر تعطيل الإستفادة من القدرات البشرية المصرية فى هذا المجال.

آثار اتفاقية الملابس والمنسوجات:

تعتبر صناعة الملابس والمنسوجات إحدى دعائم الإقتصاد المصرى. فقد بلغت قيمة المنتجات من الملابس والمنسوجات فى سنة ١٩٩١ / ١٩٩٢ حوالى ستة بلايين وتسعمائة مليون جنيه مصرى لتشكل نسبة ٢٤,٧٪ من إجمالى الإنتاج الصناعى. كما أن هذه الصناعة تستوعب ما بين ١,٥ إلى ٢ مليون عامل.

وطبقاً لإتفاقية المنسوجات تلغى أحكام اتفاقية الألياف المتعددة خلال عشر سنوات، ومن ثم تلغى الحصص. ويمكن اعتبار ذلك أثراً سلبياً حيث يزيد إلغاء الحصص من شدة المنافسة بين مصر التى تعتبر من صغار المصدرين وبين دول نامية أخرى كالهند وأندونيسيا اللتين يفوق إنتاج وحجم صادرات أى منهما نصيب مصر من التجارة فى هذا القطاع السلعى. كما يمكن اعتبار إلغاء الحصص أثراً إيجابياً حيث إن نظام الحصص يحدد للدول المصدرة حداً لا يسمح لها بتجاوزه، وهذا من شأنه أن يشكل قيداً على قدرة الدولة المصدرة على التوسع فى الإنتاج للتصدير لعدم قدرتها على تسويق الإنتاج الإضافى، بينما يؤدى إلغاء الحصص إلى إتاحة فرصة أكبر للدول المصدرة للتوسع فى الإنتج وزيادة الصادرات طبقاً للطلب الفعلى ولطاقة الأسواق العالمية، وعلى أساس الجودة ومطابقة المواصفات القياسية العالمية حتى تتحقق القدرة التنافسية.

وعلى صعيد مواجهة الآثار السلبية لإتفاقية المنسوجات تستدعى الضرورة تطوير الصناعات النسيجية بما يواكب التطورات الفنية والاستخدام الأمثل للتقنية المتقدمة، مع تقديم تسهيلات كبيرة للمصدرين وتحقيق مستوى أفضل للمنتجات من حيث الجودة. كما يجب اتخاذ بعض الإجراءات اللازمة لتخفيف العبء عن القطاع الخاص فى مجال الإنتاج، وهذا يعنى حل المشكلات الضريبية فى المقام الأول.

آثار اتفاقية السلع الزراعية:

تعتبر مصر دولة مصدرة للمنتجات والمحاصيل الزراعية ومستوردة صافية للغذاء فى وقت واحد. وفى الفترة من عام ١٩٨٠ إلى عام ١٩٩٠ بلغ عجز الميزان التجارى الزراعى

المصرى ٣,٨ بليون دولار سنوياً، أى ما يوازى ٥٩,٣ ٪ من إجمالى عجز الميزان التجارى المصرى خلال نفس الفترة. وقد بلغت الصادرات الزراعية المصرية ٢٢,٦ ٪ من إجمالى الصادارات، فى حين بلغت وارداتها الزراعية نسبة ٣٤ ٪ من إجمالى الواردات.

تشكل الدول العربية السوق الأساسية للصادرات الزراعية المصرية تليها دول الإتحاد الأوروبى حيث تستوعب نحو ٢٦ ٪ من تلك الصادرات، ثم تأتى الدول الأفريقية والأسيوية معاً فى المركز الثالث بنسبة ١٣ ٪ من إجمالى الصادرات الزراعية المصرية، ثم دول أوروبا الشرقية بنسبة ١١ ٪.

أما بالنسبة للواردات فتحوذ الولايات المتحدة الأمريكية المرتبة الأولى للواردات الزراعية المصرية بنسبة حوالى ٢٧ ٪، بينما تحتل دول الإتحاد الأوروبى المرتبة الثانية بنسبة ٢٤,٢ ٪ من إجمالى الواردات الزراعية. وتحتل استراليا المرتبة الثالثة بنسبة ١١,٦ ٪ من الواردات. وتعتبر الولايات المتحدة الأمريكية واستراليا المصدر الرئيسى لواردات مصر من القمح والحبوب، بينما تأتى المنتجات الزراعية الأخرى من الإتحاد الأوروبى.

وكما ذكرنا آنفاً تمثل الدول العربية أهم أسواق السلع الزراعية المصرية، ولا تفرض هذه الدول رسوماً جمركية على وارداتها. وتعتبر الجودة والسعر المعيار الأساسى لزيادة الصادرات الزراعية المصرية إلى الدول العربية، وهما لا يمتان بصلة لأحكام اتفاقية الزراعة، بينما يخضع التبادل التجارى مع دول الإتحاد الأوروبى لأحكام الإتفاق التجارى لعام ١٩٨٧ ، الذى يوفر معاملة تفضيلية للصادرات الزراعية المصرية من حيث مستوى التعريفة الجمركية، وهى تفوق الخفض الجمركى الذى تقره اتفاقية الزراعة للجات. غير أن الإتحاد الأوروبى يطبق سياسة زراعية يمكن أن تضع الكثير من القيود والشروط التى تشكل عائقاً أمام تنمية الصادرات. ويعتبر إلتزام الإتحاد الأوروبى برفع القيود غير التعريفية وتحويلها إلى رسوم جمركية مكسباً يمكن أن تستفيد منه مصر فى التوسع فى تصدير بعض السلع الأخرى التى تتمتع فيها بميزة نسبية، والتى كان يصعب تصديرها إلى أسواق الإتحاد الأوروبى بسبب إجراءات الحماية. ولا ريب أن تحرير السياسات الزراعية وتخفيض القيود غير الجمركية مع خفض الرسوم الجمركية فى دول الإتحاد الأوروبى سوف يفتح آفاقاً جديدة أمام الصادرات الزراعية المصرية.

وحيث إن مصر دولة مستوردة صافية للغذاء وبخاصة القمح، فقد أصبح من المتوقع

أن تؤدى إلتزامات الدول المصدرة بخفض الدعم الزراعى إلى زيادة أسعار الواردات المصرية من السلع الزراعية لاسيما القمح. ويعتقد د. محسن هلال الوزير المفوض بالتمثيل التجارى المصرى أن إلغاء الدعم سوف يرفع أسعار الواردات المصرية على المدى القصير، ولكنه سوف يحفزنا على العناية بالإنتاج فى الأمد البعيد حتى تتوافر لنا محاصيل بتكلفة محلية أقل من تكلفة استيرادها. ثم يستدرك قائلاً إن اتفاقية الزراعة لم تلغ الدعم بل نصت على إلغاء ٣٦٪ من قيمة الدعم خلال ست سنوات بالنسبة للدول المتقدمة، فى حين طالت المدة إلى عشر سنوات وبنسبة ٢٤٪ فقط بالنسبة إلى الدول النامية. كما تعهدت الدول المنتجة بتعويض تدريجى للدول المستوردة التى تضار من إزالة الدعم فى شكل منح ومشتروات ميسرة. ويؤكد د. هلال أن من حق مصر الحصول على تعويضات بإعتبارها دولة مستوردة للغذاء. ويرى – كذلك – أن من الآثار الإيجابية للإتفاقية سقوط الحواجز أمام منتجات مصر من القطن والأرز والخضر والفاكهة مما يتطلب إعادة النظر فى سياسة مصر الزراعية ومتابعة تطورات الأسعار العالمية [١].

أما الدكتور محمد كامل ريحان – مدير وحدة الدراسات الإقتصادية يقسم الإقتصاد الزراعى بجامعة عين شمس – فيرى أن صادرات مصر من السلع الزراعية (القطن، الأرز، الخضروات، الفاكهة، النباتات الطبية والعطرية، والزيوت العطرية) سوف تستفيد من التخفيضات الجمركية الجديدة، وأنه من المحتمل أن ترتفع أسعار المواد الغذائية التى تستوردها مصر لاسيما القمح والدقيق ومنتجات الألبان واللحوم والدواجن. لذلك تم الإتفاق – وفقاً لإتفاقية الزراعة – على حصول الدول النامية ومنها مصر على مساعدات غذائية فى صورة قروض أو منح أو مبيعات بشروط ميسرة طوال فترة تنفيذ الإتفاق وهى ست سنوات، كذلك تسهل حصول تلك الدول النامية على التسهيلات التى تمنحها مؤسسات التمويل الدولية وفقاً لبرامج الإصلاح الإقتصادى – كما فى حالة مصر – بهدف زيادة الإنتاجية الزراعية والبنية الأساسية لقطاع الزراعة [٢].

ويذكر د. يسرى مصطفى – وزير الإقتصاد المصرى الأسبق – أن هناك دراسة خاصة قامت بها منظمة الأغذية والزراعة «الفاو» فى سنة ١٩٨٨ للوقوف على تأثير الجات على واردات مصر من السلع الزراعية. وقد خلصت هذه الدراسة إلى أن الزيادة فى الواردات

---

(١) تصريح للدكتور محسن هلال، جريدة الأخبار، القاهرة، ٢٤ ديسمبر ١٩٩٣ .

(٢) مجلة المصور القاهرية، «الجات وغذاء المصريين، تحقيق سعيد توفيق، ٢٥ فبراير ١٩٩٤ .

الزراعية ستتراوح ما بين ٤٠٠ و ٨٠٠ مليون دولار وفقاً لمراحل تحرير التجارة العالمية. ويعتقد أن إلغاء الدعم سوف يزيد القدرة التنافسية للمنتجات المصرية فى الأسواق العالمية، كما سوف يمنح مصر القدرة على رفع معدلات صادراتها من المنتجات الزراعية[١].

وعلى الرغم من احتمال زيادة تكلفة واردات مصر من السلع الغذائية مستقبلاً نتيجة إلغاء الدعم على السلع الغذائية فإن إتفاقية الزراعة الجديدة لها آثار إيجابية على الإقتصاد المصرى على المدى البعيد، حيث إنه من المنتظر أن يؤدى ارتفاع الأسعار العالمية إلى زيادة فرص التوسع فى إنتاج المحاصيل الزراعية مثل القمح والحبوب الزيتية التى كان إنتاجها غير اقتصادى لإنخفاض أسعار استيرادها.

آثار اتفاقية الخدمات

تقع مصر فى دائرة الدول المستوردة والمصدرة للخدمات فى وقت واحد. وتأتى خدمات الأيدى العاملة وعائدات السياحة وقناة السويس فى المقدمة. وقد بلغت عائدات مصر من الخدمات فى سنة ١٩٩٢ حوالى ٧,٣ بليون دولار، بينما وصلت قيمة وارداتها من الخدمات فى نفس السنة نحو ٤,٨ بليون دولار. وهكذا فإن الميزان التجارى للخدمات يحقق فائضاً يبلغ نحو ٢,٥ بليون دولار سنوياً. ويأتى معظم هذا الفائض من صادرات مصر من العمالة، التى تعتبر أهم عنصر فى الصادرات الخدمية المصرية. بيد أن قطاع العمالة لم يدخل ضمن المجالات التى شملها التحرير طبقاً لإتفاقية التجارة فى الخدمات، إذا اقتصر الإتفاق على تحرير انتقال الخبراء والمتخصصين مع تكوين مجموعة عمل للنظر فى تحرير قطاع العمالة الماهرة.

وقد حازت مصر بعض المزايا بموجب اتفاق الخدمات فى القطاعات التى شملها العرض المصرى. ففى مجال النقل البحرى يحتفظ رأس المال الوطنى بنسبة لا تقل عن ٥١ ٪ فى الشركات المشتركة، وتبلغ نسبة إستخدام العمالة الماهرة فى شركات نقل البضائع والركاب ٩٥ ٪. وهذه النسبة الأكبر فى رأس المال وتشغيل العمالة المصرية يتيحان سيطرة الشريك الوطنى على الإدارة وعملية إتخاذ القرار وظروف العمل وسياسته. وهذا العرض المصرى يوفر الفرصة الملائمة لمشاركة الإستثمارات الأجنبية فى مشروعات مشتركة للنقل البحرى مع الإفادة من الخبرة والتقنية الأجنبية عن طريق خدمة جهود التنمية الوطنية وفقاً لسياسات الدولة البحتة ودون تدخل الشريك الأجنبى.

---

(١) جريدة العالم اليوم، «غذاء المصريين فى خطر»، ١٣ سبتمبر ١٩٩٧ .

وفى مجال شركات تطهير الموانئ يبلغ الحد الأقصى لنصيب الشريك الأجنبى فى كل من رأس المال والعمالة - وفقاً للعرض المصرى - نسبة ٧٥٪ بينما تبلغ نسبة المشاركة المصرية ٢٥٪ على الأقل، حيث تتطلب الطبيعة الفنية لتلك الشركات درجة عالية من المهارة الفنية وتقنية متطورة، بالإضافة إلى التكلفة العالية للإنشاء والتشغيل.

وفيما يختص بقطاع التشييد والمقاولات فقد احتفظ العرض الوطنى المصرى بنسبة ٥١٪ لرأس المال الوطنى وبالتالى حق الإدارة، كما حدد العرض المجالات التى يسمح فيها بإنشاء شركات مشتركة في المشروعات الكبرى كالإنفاق والكبارى وخطوط الأنابيب والجور. وينتظر أن تستفيد مصر من مجالات الإنشاءات وبخاصة مجال المستشفيات وبيوت المسنين والخدمات المهنية التى تستطيع المساهمة فيها خارج البلاد.

وعلى صعيد السياحة يؤدى السماح للأجانب بإنشاء الفنادق والمطاعم والوكالات السياحية وخدمات النقل السياحى ومعاهد التدريب إلى تنشيط الإستثمارات الأجنبية فى مجال السياحة، مما يعود بالنفع الكبير على الإقتصاد المصرى. وغنى عن القول إن تيسير عقد المؤتمرات السياحية فى مصر يساعد على ترويج المنتج السياحى المصرى.

ثم نأتى إلى قطاع الخدمات المالية بقسميه البنوك والتأمين فنقول إن البنوك المصرية سوف لا تقوى على مواجهة المنافسة الأجنبية لتواضع إمكاناتها ومحدودية خدماتها. وهذا يتطلب تطوير قطاع البنوك المصرى تطويراً جذرياً حتى يستطيع مسايرة المتغيرات الإقتصادية الدولية والإقليمية، كذلك إتاحة الفرص المواتية للمنافسة الدولية. وبالنسبة لقطاع التأمين فإن التعهد المصرى بالسماح بإنشاء شركات مشتركة للتأمين أو فروع شركات أجنبية لن ينفذ قبل مرور خمس سنوات على تاريخ بدء نفاذ الإتفاق. وتتيح هذه الفترة الفرصة لتطوير أداء شركات التأمين المصرية وإنشاء المزيد منها ورفع قدرتها التنافسية. وتجدر الإشارة إلى أن تحرير خدمات التأمين سوف يعود بالنفع والخير على المواطن المصرى الذى سوف تسنح له الفرصة للحصول على خدمات تأمينية متميزة وفى جميع أنحاء العالم.

وجدير بالذكر أن جميع الدول الأعضاء قدمت تعهدات مماثلة فى مجالات مختلفة للخدمات مما يتيح لمصر فرصة الإستفادة من مزاياها، وتصدير الخدمات التى تتمتع فيها بمزايا نسبية للوصول إلى أسواق تلك الدول وبخاصة أسواق الدول النامية والأفريقية. هذا

إلى جانب تمتع مصر بإمكانات مناسبة فى مجال المقاولات والتشييد ومشروعات البنية الأساسية.

آثار إتفاقية الملكية الفكرية

لا شك أن اتفاقية الأوجه التجارية لحقوق الملكية الفكرية فى إطار الجات تحقق قدراً أكبر من الحماية فى مجال التقنية الواجب حمايته أو فترات الحماية الممنوحة، إذ أن الحماية تنطبق على جميع صور التقنية وأنواعها وتتسع أيضاً لتشمل المنتج النهائى ذاته. كما أن اتفاق الملكية الفكرية الجديد قد أطال مدة الحماية الممنوحة لبراءات الإختراع بوجه عام من ١٥ سنة إلى ٢٠ سنة ومنح مالك البراءة حقوق استيراد وصنع واستخدام وبيع المنتج محل الحماية، كذلك الترخيص للآخرين بذلك مقابل الحصول على قيمة مادية مناسبة وحسب شروط مالك البراءة.

ويقول د. محسن هلال إن مصر أصدرت قانوناً لحماية الملكية الفكرية، الذى استبدل به قانون جديد يوم ٢ ديسمبر ١٩٩٣، وهو يعتبر برامج الكمبيوتر من بين الأعمال الأدبية التى تستحق الحماية ولمدة خمسين عاماً بدلاً من ٢٠ عاماً كما كانت فى القانون القديم. ويؤكد د. هلال أن مصر سوف تستفيد من حقوق الملكية الفكرية حيث انتهكت مصالح كثيرة لها، كما أن صيانة هذه الحقوق سوف يؤدى إلى مزيد من الاستثمار[١].

وحيث إن مصر تتمتع بنشاط كبير فى سوق الكتاب والأفلام وشرائط الفيديو فى الدول العربية وفى دول المهجر، فإنها سوف تستفيد كثيراً من هذه الحماية، على الرغم من احتمال ارتفاع تكاليف الإنتاج بسبب تكلفة نقل التقنية.

لذلك يجب أن تسارع مصر إلى تطوير قدراتها الذاتية فى مجال البحث العلمى، وتوفير الموارد المالية والبشرية له على المدى الطويل حتى يمكنها جنى ثمار أبحاثها. وخليق بمصر – أيضاً – أن تغتنم الفرصة الإنتقالية لتوفيق أوضاع المنتجات الدوائية والكيماويات الزراعية حتى يمكنها مواجهة شروط المنافسة المفتوحة.

---

(١) مجلة المصور القاهرية، ٢٤ ديسمبر ١٩٩٣ .

دراسة بنك مصر لآثار الجات علي الاقتصاد المصري[1]:

سنحاول إلقاء الضوء على الآثار والأبعاد الإقتصادية لنتائج جولة أوروجواى على مصر بهدف إبراز ملامحها الرئيسية.

١ - إتفاقية الزراعة:

لا شك أن هناك مخاوف من زيادة تكلفة وارداتنا من المواد الغذائية فى المستقبل نظراً لإلغاء الدعم على السلع الزراعية. وقد تنبه المفاوض المصرى إلى الاثار السلبية التى سوف تنجم عن إلغاء الدعم على السلع الزراعية بكافة أشكاله، وقام بالتنسيق مع الدول النامية المستوردة للغذاء وتم التوصل فى المفاوضات إلى مبدأ تعويض الدول النامية المستوردة للمواد الغذائية ويكون هذا التعويض فى شكل منح ومساعدات ومبيعات ميسرة أو تقديم قروض من المؤسسات الدولية بشروط ميسرة لاستيراد المواد الغذائية.

كما أن اتفاق الزراعة الجديد له آثار إيجابية فى المدى البعيد على الإقتصاد المصرى حيث إن ارتفاع الأسعار العالمية - نتيجة إزالة الدعم - من شأنه زيادة فرص التوسع فى إنتاج المحاصيل الزراعية مثل القمح والحبوب الزيتية والتى كان إنتاجها غير اقتصادى نظراً لإنخفاض أسعار استيرادها كما أن من شأنه إضافة مساحات زراعية جديدة من الأراضى المصرية لاستزراعها والتى كانت تكلفة إصلاحها مرتفعة.

وأيضاً فإن إزالة الدعم على السلع الزراعية من شأنه تعزيز القدرة التنافسية للسلع الزراعية التى تصدرها مصر وأهمها القطن والأرز والخضر والفاكهة.

٢ - إتفاقية المنسوجات:

فى إطار هذه الإتفاقية تم الإتفاق على فترة انتقالية مدتها عشر سنوات لإلغاء كافة القيود على المنسوجات ولتصبح حرة شأنها فى ذلك شأن كافة المنتجات، ولمواجهة ما تم الإتفاق عليه ولتعظيم الإيجابيات وتقليل السلبيات لا بد من إتخاذ العديد من الخطوات منها ما يلى:

- تطوير الصناعات النسيجية مع الأخذ فى الإعتبار التطورات الفنية واستخدام التكنولوجيا العالمية، وكذا تقديم كافة التسهيلات للمصدرين.

---

(١) بنك مصر، «النشرة الإقتصادية»، السنة السادسة والثلاثون، العدد الثانى، ١٩٩٣ .

- ضرورة الإرتقاء بمستوى المنتجات من حيث الجودة ومطابقة المواصفات القياسية العالمية، حيث إن المواصفات القياسية تشكل عائقاً كبيراً أمام الصادرات المصرية.

- ضرورة الإسراع بإنشاء جهاز لمكافحة الإغراق والدعم، وهذا الجهاز يحتاج إلى لائحة لتطبيق معنى الدعم والإغراق فى ضوء اتفاقيات الجات وأن تكون وسائل مكافحة الدعم متناسبة مع الإلتزامات الدولية.

٣ - إتفاقية الملكية الفكرية:

لا شك أن هناك بعض الجوانب الإيجابية بالنسبة لمصر فى هذه الإتفاقية حيث إنها تتضمن حماية حق المؤلف وحقوق أصحاب الفكر. ونظراً لأن مصر لها نشاط كبير فى سوق الكتاب والأفلام وشرائط الكاسيت فى الدول العربية ودول المهجر فإن مصر سوف تستفيد كثيراً من هذه الحماية.

ومن جهة أخرى فثمة احتمال أن يترتب على هذه الإتفاقية ارتفاع ما فى تكلفة الإنتاج بسبب ارتفاع تكاليف نقل التكنولوجيا.

٤ - إتفاقية التجارة في الخدمات:

بالنسبة لموقف مصر أثناء المفاوضات الخاصة بالتجارة فى الخدمات فقد أعلنت مصر استعدادها المبدئى لقبول الدخول فى التنظيم الدولى للتجارة فى الخدمات مع إعطاء المرونة للدول النامية فى التطبيق.كذلك أعلنت مصر استعدادها لتقديم إلتزامات أولية فى قطاعات السياحة والتأمين وسوق المال والبنوك والتشييد والبناء والنقل البحرى. هذا وقد تم تحديد الشروط والقواعد التى يسمح فيها دون غيرها بدخول مورد الخدمة الأجنبى إلى السوق المصرية والشكل الذى يسمح له بذلك وفقاً لما هو قائم فعلاً فى القوانين الوطنية، وبما يتمشى مع سياسة الإصلاح الإقتصادى التى اتخذت فيها مصر خطوات إيجابية فى السنوات القليلة الماضية.

بعض الآثار المتوقعة للإتفاقية الجديدة:

يشير تقرير لنصدوق النقد الدولى فى عام ١٩٩٢ إلى أن معدل التعريفة الجمركية على الواردات فى مصر يبلغ فى المتوسط نحو ٢٥٪ فى مايو ١٩٩١، كما أن معدل التعريفة الفعال Effective Rate يبلغ نحو ١٣٪ فى المتوسط، وهى معدلات تقترب من

تلك المعدلت السائدة فى الدول الصناعية المتقدمة والتى تقدر بنحو ٨٪ على إجمالى وارادتها بعد جولة طوكيو (١٩٧٣ - ١٩٧٩) ثم إلى ٥٪ طبقاً لتقارير حديثة. كما أن الحوافز غير التعريفية فى مصر سواء على الواردات أو الصادرات أصبحت منخفضة للغاية كما سبق الإشارة، ومن ثم فإنه يمكن لمصر الوصول إلى إلتزاماتها التعريفية وغير التعريفية طبقاً لمقررات الجات بدون أى تأثير يذكر على هيكل الحماية الفعلية، وفى مدى سنوات قليلة للغاية بالمقارنة بالفترة المصرح لها وهى عشر سنوات على بدء تنفيذ الإتفاقية فى أول عام ١٩٩٥ . على ذلك يمكن القول بأنه ليس هناك تأثير جوهرى يذكر على هيكل الحماية الفعلية نتيجة إلغاء القيود غير التعريفية أوتخفيف القيود التعريفية.

ومع ذلك فقد يحدث تغير فى هيكل الحماية نتيجة لعوامل أخرى بخلاف الحواجز الجمركية وغير الجمركية مثل الضرائب غير المباشرة على الصادرات والواردات ومن الدعم الذى يقدم فى أشكال مختلفة لكافة المشروعات ولاسيما المشروعات التابعة لقطاع الأعمال العام. ويتطلب هذا وقتاً أطول نسبياً لإحداث تغيير فى هذا الجانب وحتى تتكيف الصناعات المحلية على الوضع الجديد. وهذا الجانب محل اهتمام السلطات الإقتصادية منذ وقت مبكر نسبياً منذ أوائل عام ١٩٩١ .

وأياً كان الأمر فإن تحرير التجارة طبقاً للجات سيؤدى إلى تعرض قطاعات الإنتاج المحلية بما فيها الخدمات لقدر من المنافسة العالمية، الأمر الذى يعنى ضرورة إصلاح هيكل الحماية الفعلية بما لا يتعارض مع مفهوم الميزة النسبية التى تتمتع بها بعض قطاعات النشاط الإقتصادى، وبما يتفق مع متطلبات تحقيق التخصيص الأمثل للموارد، وخاصة وأن معظم الدول ستلجأ إلى وسائل وأشكال أخرى للحماية أطلق عليها فى الفترة الأخيرة «الحمائية الجديدة» ومنها الإجراءات الرمادية فى ظل بنية اقتصادية دولية تتسم بسيادة التكتلات الإقتصادية.

أولاً : الآثار المتوقعة على أداء الميزان التجاري:

(١) الصادرات السلعية:

أ - البترول ومنتجاته:

تمثل الصادرات من البترول ومنتجاته نحو ما يزيد على ٤٥٪ من إجمالى الصادرات

السلعية لمصر فى الفترة الأخيرة، وتأثرت حصيلة مصر من صادراته فى الفترة الأخيرة بالتقلبات الشديدة فى أسعار البترول. ومن المتوقع ألا يترتب على إلغاء القيود الجمركية وغير الجمركية طبقاً للجات أى آثار على صادرات البترول المصرية، ذلك أن البترول ومنتجاته خرج من اتفاقية الجات بإعتباره سلعة استراتيچية تدخل فى كل السلع الأخرى وتخضع أسعاره العالمية طبقاً لحالة العرض والطلب فى الأسواق العالمية. ومن المتوقع بصفة مبدئية أن يزداد الطلب العالمى على البترول ومن ثم على صادرات البترول المصرى نتيجة التوسع الاقتصادى المتوقع حدوثه نتيجة توسيع حركة التبادل الدولى على أثر إتفاقية الجات الأخيرة، ونخلص من ذلك إلى إمكانية حدوث تحسن فى صادرات البترول المصرى وزيادة حصيلته.

ب - المنسوجات القطنية والملابس الجاهزة:

تمثل صادرات المنسوجات القطنية والملابس الجاهزة وغزل القطن نسبة كبيرة من الصادرات السلعية فى مصر تقدر بنحو ٣٧٪ فى عام ١٩٨٩ .

وأتاحت اتفاقية التجارة فى المنسوجات الموقعة ضمن إتفاقية الجات الأخيرة للدول الصناعية المتقدمة إمكانية استمرار نظام حصص التصدير فى المنسوجات والملابس الجاهزة مع ضرورة إلغائه تدريجياً على مدى عشر سنوات تنتهى فى عام ٢٠٠٥ مع السماح بزيادة الحصص المخصصة للدول الصغيرة والتى منها مصر. ولذلك فإنه ليس من المتوقع أن يترتب على تطبيق الإتفاقية الجديدة تأثر صادرات مصر من المنسوجات والملابس الجاهزة، بل من الممكن أن تشهد صادرات المنسوجات والملابس الجاهزة المصرية زيادة واضحة فى السنوات القليلة القادمة، وإن كانت سوف تتجه للتقلص تدريجياً مع الإنخفاض التدريجى فى الحصص لدى الدول الصناعية المتقدمة.

جـ - الصادرات الزراعية:

تمثل الصادرات الزراعية من القطن الخام والبطاطس والبرتقال والأرز المبيض والبصل المجفف نحو ٦٪ من إجمالى الصادرات السلعية المصرية فى المتوسط. ويتوقع أن تزداد قدرة الصادرات الزراعية المصرية المذكورة على النفاذ إلى الأسواق الدولية نتيجة زيادة المقدرة التنافسية أمام المنتجات المناظرة، ولاسيما فى أسواق الدول المتقدمة وخاصة أسواق الإتحاد الأوروبى نتيجة انخفاض الدعم المقدم للمنتجين الزراعيين فيها تدريجياً مما

سيؤدى إلى أرتفاع أسعارها. ومن جهة أخرى يتوقع أن تنخفض وارداتنا من تلك السلع الزراعية المذكورة بفعل تأثير عاملين:

- ارتفاع أسعار الواردات المناظرة بالأسعار المحلية مما سيشجع بعض المنتجين المحليين على زراعة وإنتاج تلك السلع.
- ارتفاع أسعار الواردات المناظرة بالأسعار المحلية سيشجع المنتجين المحليين الحاليين على إحداث مزيد من الكفاءة الإقتصادية والتركيز على تحقيق مزيد من الجودة فى الإنتاج وفى طرق التسويق والتعبئة بهدف الاستحواذ على نصيب أكبر فى السوق المحلية والسوق الخارجية، خاصة مع الإنخفاض المتوقع فى أسعار مستلزمات الإنتاج الزراعى المستوردة الناتجة من إنخفاض معدلات التعريفة الجمركية.

د - الصادرات من السلع المصنعة:

مثل الصادرات من الأثاثات الخشبية والأحذية ومنتجات الألومنيوم والمصنوعات الجلدية والسلع الهندسية والكيماوية. ومن المتوقع أن تشهد الفترة المقبلة منافسة حادة بين المنتجات المحلية والمنتجات الأجنبية سواء فى السوق المحلى أو الخارجى. ويترتب على ذلك وجود حالتين متناقضتين من حيث تأثير الواردات المنافسة على مستوى الصادرات، الحالة الأولى تقلص أو إنكماش بعض الصناعات المحلية التى كانت مستمرة فى الإنتاج برغم إنخفاض كفاءتها الاقتصادية تحت ستار الحماية المرتفعة، وفى هذه الحالة من المتوقع أن تزداد الواردات، وتنخفض، أو حتى تنقرض الصادرات المدعومة. أما الحالة الثانية فتنطوى على توسع الصناعات المحلية القائمة وراء ظهور صناعات جديدة أو مشروعات جديدة كانت مصر تتمتع فى إنتاجها بميزة نسبية كامنة غير مستغلة نتيجة تحيز هياكل الحماية ضدها ولصالح الإنتاج البديل للواردات، ومن ثم نتوقع ارتفاع معدل نمو الصادرات. وفى صناعات أخرى قد يؤدى إمكانية الحصول على الخامات ومستلزمات الإنتاج وقطع الغيار بالأسواق العالمية المنخفضة عن الأسعار المحلية إلى إمكانية تخفيض تكاليف المنتج النهائى التى تدخل تلك السلع الوسيطة فى إنتاجه عن ذى قبل. ومن ثم يتحقق لتلك الصناعات ميزة تخفيض التكاليف وتحسين مستوى الجودة وبالتالى زيادة الصادرات.

(٢) الواردات السلعية:

أ - الواردات من المواد الخام الزراعية والسلع الغذائية من أصل زراعي:

تتمثل في مدى واسع ومتنوع من السلع مثل القمح والذرة والدخان والصوف والسكر المصفى والشاى والألبان ومنتجاتها ودقيق القمح، وهى تزيد على ٣٥٪ من الواردات السلعية فى مصر عام ١٩٩٢ . إن الإنخفاض التدريجى فى الدعم المقدم للمنتجين الزراعيين فى الدول الصناعية ولاسيما دول الإتحاد الأوروبى سيؤدى إلى إرتفاع أسعار الواردات المذكورة تدريجياً. وقد تشجع هذه الأسعار المرتفعة المنتجين المحليين فى مصر على زيادة المساحة الزراعية لإنتاج تلك المحاصيل و/ أو دخول منتجين محليين جدد فى إنتاج تلك المحاصيل الزراعية للإستفادة من الأسعار المحلية المرتفعة، وفى كلتا الحالتين سوف تقل الواردات الزراعية إلى المدى الذى يستطيع فيه المنتجون المحليون الإنتاج بتكلفة آلية وبمستوى جودة معقولة ومن زيادة تصدير تلك المنتجات بعد استيفاء الطلب المحلى.

ب - الواردات من السلع الوسيطة:

تشكل الواردات من السلع الوسيطة نحو ٤٠,٧٪ من إجمالى الواردات السلعية فى عام ١٩٩٢ . وقد اتخذت تلك الواردات اتجاهاً متزايد مع بداية استراتيجية إحلال الواردات. ومن المتوقع أن تزداد الواردات من السلع الوسيطة نتيجة انخفاض اسعارها المحلية بعد تخفيض التعريفة الجمركية عليها طالما كانت الصناعات (صناعات المنتج النهائى) المستخدمة لها قادرة على إنتاج المنتج النهائى بأسعار تقل عن الأسعار العالمية للمنتجات المماثلة المنافسة، ومن ثم الوفاء بإحتياجات السوق المحلية والتصدير فى الصناعات المنتجة لسلع قابلة للتصدير، وفى هذه الحالة فإن التوسع فى استيراد السلع الوسيطة قد يصاحبه انخفاض فى الواردات من السلع تامة الصنع التى تستخدم تلك السلع الوسيطة فى إنتاجها. أما إذا كانت الصناعات المستخدمة للسلع الوسيطة المستوردة غير قادرة على الإنتاج بتكلفة منخفضة وبجودة مقبولة بالمقارنة بالمنتجات المناظرة المنافسة، فإنه من المتوقع أن ينخفض إستيرداها بشكل واضح وبالتالى يمكن القول بأن مستوى الواردات من السلع الوسيطة سيتوقف فى النهاية على مدى قدرة الصناعات المستخدمة لها على الإنتاج بتكلفة منخفضة وبجودة معقولة، أى بإختصار على مستوى كفاءتها الإقتصادية.

جـ - الواردات من السلع الإستثمارية:

وتشكل نحو ١٢,٦٪ من إجمالى الواردات السلعية المصرية فى عام ١٩٩٢ وينطبق عليها ما ينطبق على الصناعات المستخدمة للسلع الوسيطة المستوردة أى أن مستوى الواردات من السلع الإستثمارية سيتوقف فى النهاية على مستوى الكفاءة التى تعمل بها الصناعات المستخدمة لتلك السلع الإستثمارية.

ثانياً - الآثار المتوقعة علي أداء ميزان الخدمات المصري:

بداية يلزم الإشارة إلي أن مصر سبق أن تقدمت هى وست دول أخرى (الصين - الهند - كينيا - نيجيريا - تنزانيا - الكاميرون) بمشروع اتفاق لمبادئ وقواعد تجارة الخدمات إلى مجموعة التفاوض حول التجارة فى الخدمات فى إطار الجات فى مايو ١٩٩٠، وأن الإتفاق الذى تم التوصل إليه فى نهاية جولة أوروجواى أخذ بوجهة نظر الدول النامية حيث أقرت الإتفاقية مبدأ تحرير التجارة فى الخدمات فى القطاعات المجددة فقط فى جدول إلتزامات كل دولة ووفقاً للشروط التى تتمشى مع ظروفها الإقتصادية.

وقد أتاحت اتفاقية التجارة فى الخدمات لكل دولة نامية الحق فى تحديد إلتزاماتها بشأن القطاعات الخدمية التى تقبل أن يعمل بها الموردون الأجانب وبالتالى فإن مصر إلتزمت بالاتى:

١ - السماح بإنشاء بنوك مشتركة، وبفتح فروع للبنوك الأجنبية فى مصر وفقاً للشروط التى يحددها البنك المركزى المصرى ووزارة الإقتصاد.

٢ - السماح بإنشاء شركات تأمين سواء مشتركة أو فروع لشركات أجنبية بعد خمس سنوات من بدء تنفيذ الإتفاق، مع السماح لشركات إعادة التأمين بممارسة نشاطها فوراً مع ضمان نسب إعادة التأمين التى يتم إسنادها إلى كل من الشركة المصرية لإعادة التأمين أو الشركة الأفريقية لإعادة التأمين، وكذلك السماح بممارسة الأنشطة التأمينية المعاونة مثل الخدمات الإكتوارية والاستشارات.

٣ - السماح بالعمل للشركات العاملة فى مجال تقديم خدمات سوق المال مثل خدمات ضمان الإكتتاب والسمسرة والمقاصة والتسوية وحفظ الأوراق المالية والتسويق والترويج وتكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية وإدارة وإنشاء صناديق الإستثمار

الجماعى.

٤ – السماح بإنشاء الفنادق والمطاعم بعد الحصول على التراخيص اللازمة لذلك من السلطات المسئولة.

٥ – السماح للوكالات السياحية بالعمل فى السوق المصرية بعد الحصول على التراخيص اللازمة لذلك، والسماح بعمل الأجانب فى خدمات النقل السياحى والبرى والبحرى والنهرى وإنشاء معهد للتدريب السياحى والمؤتمرات السياحية.

٦ – السماح بإنشاء شركات مشتركة لنقل الركاب والبضائع بشرط ألا يقل رأس المال المصرى فيها عن ٥١ ٪ من إجمالى رأس مال الشركة وألا يقل حجم العمالة المصرية فيها عن ٩٥ ٪.

٧ – السماح بإنشاء شركات مشتركة لمشروعات تطوير الموانئ بشرط ألا يزيد رأس المال الأجنبى فيها على ٧٥ ٪ والأفراد الأجانب العاملين بها على ٧٥ ٪ من إجمالى العمالة فيها.

٨ – السماح بإنشاء شركات مشتركة لخدمات الإنشاءات والإستشارات الهندسية بحيث ألا يقل رأس المال المصرى فيها عن ٥١ ٪ فى المشروعات الكبيرة.

وبذلك كانت الإلتزامات المصرية بمثابة دعوة للإستثمارات الأجنبية للدخول إلى مصر طبقاً للقوانين والتشريعات المصرية، وشملت قطاعات البنوك والتأمين وإعادة التأمين وسوق المال.

أما النشاطات غير السابقة والتى تتقدم فيها مصر بإلتزامات محددة فإنها مفتوحة للأجانب للعمل فيهل مثل الخدمات المهنية والاستشارات بأنواعها بالإضافة إلى النشاطات التى لا تتوافر لها بدائل محلية بهدف نقل التكنولوچيا واكتساب الخبرة المحلية منها.

وتكاد تجمع الآراء فيما يتعلق بإتفاقية التجارة فى الخدمات على أن الإتفاقية تسمح بإمكانية نفاذ الصادرات المصرية من الخدمات إلى الأسواق العالمية وخاصة الأسواق العربية والأفريقية وخاصة فى بعض القطاعات المتميزة مثل الطب والخدمات الإستشارية بأنواعها المختلفة، وكذلك شركات المقاولات التى يمكن لها فتح أسواق جديدة فى الدول العربية والأفريقية بدون قيود بعد وضع الإتفاقية موضع التنفيذ.

كما أن الإتفاق من شأنه توفير إمكانية نفاذ خدمات البنوك المصرية إلى الأسواق الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية وذلك بعد الحد من القيود التى تفرضها السلطات النقدية فى تلك الدول على وجود البنوك الأجنبية فيها، مما يمثل مكسباً للجهاز المصرفى الذى أثبت نجاحه فى العمل فى الخارج خلال الفترة الماضية. أما فيما يتعلق بالأعباء التى ترتبت على إنشاء بنوك أو فروع أجنبية فى مصر، فإن بعض الآراء تتوقع ألا يترتب على ذلك أضرار على الجهاز المصرفى الذى يواجه منافسة حقيقية من البنوك الأجنبية منذ تطبيق سياسة الإنفتاح الإقتصادى والسماح بعمل البنوك الأجنبية.

أما فيما يتعلق بالأعباء التى سيوجدها قيام المكاتب الإستشارية الأجنبية فى مصر، فإن الآراء تتوقع عدم حدوث أى تأثير على أداء المكاتب الإستشارية المحلية، حيث من المستبعد أن تقوم تلك المكاتب بتقديم نفس الخدمة فى السوق المحلية بتكلفة أقل، ذلك لأن تكلفة خدمات المكاتب المحلية أقل بالمقارنة بتكلفة المكاتب الأجنبية نظراً لإنخفاض تكلفة عنصر العمل المحلى الذى يشكل العنصر الأساسى فى التكلفة، بالمقارنة بنظيره الأجنبى. وبناء على ذلك يتوقع أن تأتى المكاتب الإستشارية الأجنبية ومعها عاملوها فى البداية، ثم تفرض عليها أعباء واعتبارات التكلفة أن تستعين بالموظفين والكادرات المحلية وتدريبهم وإكسابهم الخبرة. ثم ينتهى بها الأمر إلى إحلال المصريين محل الأجانب فى إدارة تلك المكاتب، وهذا ما أثبتته التجربة فى مصر كما فى غيرها من دول العالم النامى، وهذا قد يعد مكسباً بالغ الأهمية للإقتصاد المصرى، حيث يستفيد المصريون من التقنية المتقدمة التى تجلبها تلك المكاتب بالإضافة إلى أنها توفر العمل للمصريين.

وبناء على ماتقدم يتوقع ألا يترتب على تنفيذ الإلتزامات المصرية وفقاً للإتفاقية الأخيرة آثار سلبية على الأداء المتميز لميزان الخدمات الذى تحقق فى الفترة الأخيرة، ويزيد من توقع عدم نشوء آثار سلبية على أداء ميزان الخدمات أن العديد من بنود ميزان الخدمات بمثابة إيرادات سيادية نتيجة أوضاع جغرافية تمتاز بها مصر مثل رسوم المرور فى قناة السويس، بالإضافة إلى الرسوم والإيرادات الناتجة عن الأماكن والمزارات السياحية فى مصر، ويمكن أن نلمس ذلك بالتفصيل كما يلى:

١ - السياحة المصرية:

قد لا يترتب على تنفيذ إلتزامات مصر فيما يتعلق بتحرير تجارة الخدمات أية آثار سلبية على قطاع السياحة. ومن ثم على الإيرادات السياحية التى تشكل جانباً مهماً من المتحصلات فى ميزان الخدمات، بل على العكس من المتوقع أن يشهد قطاع السياحة إنتعاشاً كبيراً فى الفترة القادمة تحت تأثير عدة عوامل مترتبة على اتفاقية تحرير تجارة الخدمات وأهمها:

أ – ان إتساع حركة التجارة العالمية وبالتالى الإنتعاش الإقتصادى المتوقع فى الدول الصناعية المتقدمة سيؤدى بالضرورة إلى انتعاش السياحة العالمية، وبالتالى استفادة قطاع السياحة المصرى، خاصة فى ظل ما تتمتع به مصر من مزايا نسبية فى قطاع السياحة وعلى الأخص ما يوجد بها من آثار فرعونية وقبطية ويهودية.

ب – ان السماح بإنشاء الفنادق والمطاعم الأجنبية وعمل الوكالات السياحية فى مصر فى خدمات النقل السياحى البرى والنهرى والبحرى سيدعم بلا شك كفاية وفعالية الخدمة السياحية فى مصر. وسيؤدى إلى جذب العديد من السياح وبالتالى زيادة الإيرادات السياحية فى مصر.

جـ – ان تحرير التجارة فى مجال الخدمات السياحية سيتيح للشركات السياحية الوجود فى الدول المتقدمة والإحتكاك بالمنافسة العالمية مما سيؤدى بالضرورة إلى اكتساب المزيد من الأفواج السياحية الأجنبية إلى مصر.

٢ - رسوم المرور في قناة السويس:

من المتوقع ألا يترتب أيضاً على تحرير التجارة فى الخدمات تأثر عائدات مصر من رسوم مرور السفن والبواخر الأجنبية فى قناة السويس، بل العكس من المتوقع أن تزداد تلك العائدات نتيجة ما تؤدى إليه الإتفاقية من إنتعاش حركة التجارة العالمية ومن ثم حركة النقل البحرى فى العالم وبالتالى زيادة العوائد التى تحصل عليها مصر من مرور السفن فى قناة السويس.

٣ - إيرادات الخدمات الملاحية:

من المتوقع ألا يترتب أيضاً مع تحرير التجارة فى الخدمات أية آثار سلبية على إيرادات

مصر من الخدمات الملاحية التى تقدمها الشركات المصرية العاملة فى إصلاح وتزويد السفن القادمة من الخارج بإحتياجاتها، وكذلك إيرادات الشركات المصرية العاملة فى النقل فيما وراء البحار.

فأولاً: فإنه لن يترتب على السماح بإنشاء وكالات ملاحية أجنبية أية آثار سلبية على إيرادات الشركات المصرية الوطنية العاملة فى ميدان الخدمات الملاحية نظراً لإنخفاض تكلفة أداء تلك الخدمات محلياً بالمقارنة بنظيرها الأجنبى، لإنخفاض تكلفة عنصر العمل المحلى بشكل واضح عن نظيره الأجنبى، الأمر الذى قد يؤدى إلى استخدام الشركات الملاحية الأجنبية لعنصر العمل المحلى، ومن ثم إكتساب الفنيين المصريين الخبرة الأجنبية وخلق مزيد من فرص التوظيف أمامهم.

ثانياً : من المتوقع أن يترتب على ازدياد حركة النقل عبر قناة السويس زيادة الطلب على الخدمات الملاحية التى تقدمها الشركات المصرية للنقل البحرى وإصلاح السفن. ومن ثم زيادة إيراداتها بشكل واضح.

ثالثاً : من المتوقع أن تتيح الإتفاقية لشركات النقل الملاحى المصرية فرصة أكبر فى النفاذ إلى الأسواق العالمية ولا سيما الأسواق الأفريقية والعربية، ومن ثم زيادة إيرادات الخدمات الملاحية.

رابعاً : أن طول واتساع الحدود البحرية المصرية وكثرة الموانئ المصرية سيتيح إمكانات أكبر لتوسيع نشاط الخدمات الملاحية التى تقدمها الشركات الملاحية للسفن والبواخر العابرة.

٤ - إيرادات الخدمات المصرفية والمالية:

من المتوقع ألا يترتب على الإلتزامات المصرية فيما يتعلق بتحرير الخدمات المصرفية والمالية آثار سلبية، بل يتوقع أن يؤدى تحرير الخدمات عالمياً إلى زيادة فرصة نفاذ الخدمات المصرفية المصرية إلى الأسواق العالمية، بالإضافة إلى أن السماح بدخول الخدمات المصرفية والمالية الأجنبية لن يترتب عليه آثار سلبية سواء على أداء الوحدات المصرفية المحلية أو على متحصلات ميزان الخدمات من إيرادات الخدمات المصرفية والمالية، وربما يكون من المفيد أن نشير بشكل أكثر تفصيلاً إلى القطاع المصرفى فى

ظل الإتفاقية الجديدة.

٥ - الخدمات المهنية والاستشارية بأنواعها المختلفة:

ان الإتفاقية ستتيح فرصة أكبر للخدمات المهنية والاستشارية المصرية بأنواعها المختلفة للنفاذ إلى الأسواق العالمية ولاسيما الأسواق العربية والأفريقية نظراً لما تتمتع به الخدمات المهنية والإستشارية من إنخفاض تكلفتها بالمقارنة بنظيرها الأجنبى، وتمتعها أيضاً بدرجة معقولة من الكفاءة. فكما سبق أن أشرنا أن أهم شئ فى الخدمات هو انخفاض أثمانها فى ظل مستوى رفيع من الجودة. وتتميز الخدمات المهنية المصرية مثل خدمات الأطباء والاستشارات الهندسية والفنية وغيرها بإنخفاض تكلفتها بالمقارنة بنظيرها الأجنبى لإنخفاض تكلفة العمل بشكل واضح. ولذلك فإن السماح للأجانب بالعمل فى الخدمات المهنية والاستشارية لن يترتب عليه أية أضرار على المكاتب المهنية والاستشارية المحلية حيث تتمتع الأخيرة بميزة إنخفاض أثمانها نتيجة إنخفاض تكلفة عنصر العمل، فالتجربة أثبتت فى مصر وفى غيرها من الدول النامية أنه غالباً ما تلجأ المكاتب المهنية والاستشارية الأجنبية إلى الإستعانة بالكوادر المحلية وتدريبها وتزويدها بمزيد من الخبرة لإنخفاض مستويات أجورها، إلى أن ينتهى بها الأمر إلى إسناد مهام إدارة تلك المكاتب إلى الكوادر المحلية. ومن ثم فإن تحرير التجارة فى الخدمات المهنية والاستشارية سيودى إلى مزايا مهمة للإقتصاد المصرى بالإضافة إلى فرصة أكبر فى النفاذ إلى الأسواق الخارجية، ولاسيما الأسواق الأفريقية والأسيوية.

٦ - الآثار المتوقعة على أداء ميزان التحويلات:

أ – التحويلات الرسمية:

وهى تتوقف فى الأساس على عوامل سياسية بحتة أكثر منها إقتصادية وبالتالى قد لا يكون للإتفاقية تأثير سلبى عليها.

ب – تحويلات المصريين العاملين بالخارج:

لم تسفر المفاوضات متعددة الأطراف فيما بين الدول الموقعة على الجات عن اتفاقيات بشأن تحرير حركة انتقال العمل فيما بين الدول، إلا أنه من المتوقع أن تسفر المفاوضات التى ستجرى فى مايو القادم عن المزيد من فتح الأسواق فى الدول المتقدمة

أمام الأيدى العاملة المصرية.

ولا شك أن مصر تتمتع بسوق عمل يتسم بوفرة العمالة الفنية والمتخصصة الرخيصة، فالأرقام تشير إلى أن حجم البطالة يتراوح بين ١,٥ مليون وثلاثة ملايين عاطل معظمهم من خريجى الجامعات والمعاهد العليا والفنية، ولا شك أن تحرير سوق العمل ما بين الدول سيتيح إمكانات أكبر للأيدى العاملة المصرية، ومن ثم زيادة تحويلاتهم للداخل.

ومن العوامل المساعدة على زيادة تحويلات المصريين الحاليين فى الخارج تحرير سعر الصرف وسعر الفائدة لتعكس القيمة الحقيقية لتحويلاتهم بالعملة الأجنبية للداخل.

ثالثاً - الآثار المتوقعة علي القطاع المصرفي المصري

الملاحظ أن الإلتزامات التى تقدمت بها مصر فى قطاع البنوك تمت فى إطار ما يسمح به قانون البنوك حيث تتيح التشريعات المصرفية فى مصر - قبل إقرار إتفاقية تحرير التجارة فى الخدمات - إنشاء كل من البنوك المشتركة وفروع البنوك الأجنبية وكذا مكاتب تمثيل للبنوك الأجنبية، والنتيجة الثانية هى أن التشريعات المصرفية وضعت عدداً من الضوابط لعمل كل من البنوك المشتركة وفروع البنوك الأجنبية ومكاتب التمثيل، بالإضافة إلى خضوعها لكافة التشريعات التى تحكم العمل المصرفى بما يحقق الأهداف المرجوة من ضبط الأوضاع النقدية والإئتمانية مع المحافظة على مصالح المودعين وتطوير الخدمات المصرفية.

متابعة مصر لنتائج جولة أوروجواي

أولت مصر إهتماماً كبيراً بنتائج جولة أوروجواى، وتطلعت ببصيرة نافذة إلى المرحلة القادمة التى يتنامى فيها دور العمل المتعدد الأطراف من خلال المنظمات الدولية المتخصصة. وقد بدا للعيان تنوع وتشعب اتفاقات جولة أوروجواى والموضوعات المتصلة بها وتداخلها فى كثير من الأحيان بين الوزارات والهيئات المختلفة. ورأت مصر أهمية تعظيم الفوائد المرجوة والوفاء بإلتزاماتها وفقاً لأحكام هذه الإتفاقات، كذلك متابعة بعض الموضوعات التى مازالت بمحل التفاوض فى جنيف مثل حرية انتقال العمالة وموضوع التجارة والبيئة. لهذا كله قامت وزارة الإقتصاد المصرية بإنشاد «لجنة قومية» برياسة وزير الإقتصاد والتجارة الخارجية لمتابعة نتائج جولة أوروجواى وإعداد موقف مصر التفاوضى فى

الموضوعات محل التفاوض في جنيف. وتضم هذه اللجنة في عضويتها كافة الوزارات المصرية والهيئات والإتحادات وممثلي شركات قطاع الأعمال العام والخاص المعنية بنتائج جولة أوروجواي، وتقوم إدارة المنظمات الإقتصادية والدولية والإقليمية بالتمثيل التجاري بأعمال الأمانة العامة للجنة القومية.

وقد عقدت اللجنة القومية أول إجتماع لها يوم ٢٠ ابريل ١٩٩٥ في أعقاب تصديق مجلس الشعب على اتفاقيات أوروجواي في ١٦ ابريل ١٩٩٥ ودون الإنتظار لإكتساب مصر العضوية الكاملة لمنظمة التجارة العالمية والتي تحققت في ٣٠ يونية ١٩٩٥ .

وخلال الإجتماع الأول للجنة القومية برياسة وزير الإقتصاد تم تشكيل تسع لجان فرعية، وقد أسندت رياسة كل لجنة فرعية إلى أحد كبار المسئولين ذوي الخبرة الرفيعة والمتخصصين في الفروع المختلفة وفقاً لنطاق عمل كل منها. كما تحددت مهام وإختصاصات ومجال عمل كل لجنة فرعية.

وتناولت هذه اللجان عدداً من الموضوعات ذات الأهمية لاقتصادنا القومي منها ما يأتي:

أولاً : بحث إنشاء آلية أو جهاز يتولى حماية حقوق الملكية الفكرية المصرية في العالم الخارجي وبصفة خاصة الحقوق الأدبية والفنية.

ثانياً : وضع وسائل عملية تكفل الإستفادة من جوانب المرونة والمزايا التي توفرها الإتفاقات المختلفة.

ثالثاً : حصر احتياجات كل وزارة أو هيئة على حدة من المساعدات المالية والفنية التي تسمح بها بعض الإتفاقات والتي يمكن الحصول عليها من الدول المتقدمة على المستوى الثنائي.

رابعاً : دراسة وتحديد البدائل لتعظيم الإستفادة من الفترات الإنتقالية ونوعية الجهات المعنية بمتطلبات المراحل التالية والإجراءات المطلوب إتخاذها لمواءمة الصناعة المصرية خلال الفترات الإنتقالية المتاحة.

خامساً : تحليل النظم والمواصفات الفنية التي تصدر عن الدول المختلفة لضمان عدم استخدامها كعائق أمام وصول صادراتنا إلى أسواق تلك الدول.

سادساً : تعريف الصناعة المحلية بالإجراءات الواجب إتباعها وفقاً لنصوص الإتفاقات والمسموح بها لحماية الإنتاج المحلى من الإغراق والدعم الخارجى والتوعية بإجراءات الوقاية.

سابعاً: تحليل إلتزامات الدول المختلفة وجداول التخفيضات الجمركية التى أدخلتها وخاصة تلك التى تهم الصادرات المصرية، وإعلام الإتحادات والشركات والجهات المصرية المعنية للإستفادة من الفرص المتاحة فى أسواق تلك الدول.

ثامناً : تحليل الإلتزامات المقدمة من الدول المختلفة فى مجال الوصول إلى الأسواق فى قطاعات الخدمات المختلفة التى تضمنتها جداول هذه الدول، وإعلام الجهات المصرية المعنية بهدف دراسة هذه المجالات وأسلوب الإستفادة من الفرص المتاحة[1].

وقد أصدر وزير الإقتصاد المصرى – آنذاك – قراراً بإنشاء إدارة جديدة بوزارة الإقتصاد تسمى الإدارة المركزية للسياسات التجارية الدولية مهمتها حماية الصناعة الوطنية من الآثار الضارة الناجمة عن الدعم والإغراق وعن الزيادة المفاجئة فى الواردات والتى تضر بالصناعة الوطنية.

وطبقاً لوزارة الإقتصاد ستقسم الإدارة المركزية للسياسات التجارية الدولية إلى أربع إدارات فرعية: الأولى خاصة بمكافحة الدعم والثانية خاصة بمكافحة الإغراق والثالثة تسمى الإدارة العامة للرقابة والرابعة إدارة المعلومات.

ومن المقرر أن تكون مهمة إدارة مكافحة الدعم القيام بإجراء عمليات البحث والتقصى لممارسات الدعم التى من شأنها إلحاق الضرر أو التهديد بحدوث ضرر يعوق الصناعة الدولية فى مصر وإجراء المشاورات مع الدول المعنية التى تقدم الدعم وفقاً لإتفاق الدعم والإجراءات التعويضية التى تنص عليها إتفاقية الجات وذلك بالنسبة لأنواع الدعم التى يتخذ ضدها إجراءات مقابلة كما سيكون من مهام إدارة مكافحة الدعم أيضاً إخطار مصلحة الجمارك بفرض الرسوم المؤقتة أو النهائية لمواجهة آثار الدعم.

أما إدارة مكافحة الإغراق فمهمتها القيام بالتحقيق وجمع الأدلة والبيانات عن

---

(١) ملخص مقال بقلم د. محمود محمد محمود وزير الإقتصاد المصرى الأسبق، الأهرام الإقتصادى، العدد رقم ١٣٨٦ بتاريخ ٣١ / ٧ / ١٩٩٥ .

الشركات التى تمارس الإغراق وحساب مقدار الإغراق لرفع توصياتها ونتائج تحقيقاتها إلى الوزير.

وستقوم الإدارة العامة للمعلومات بالتقصى وجمع المعلومات والدلائل عن آثار الزيادة فى الواردات أو فى حالات الإغراق والدعم لتحديد الضرر الذى يقع على الصناعة الوطنية من جراء هذه الممارسات كما أن من مهام إدارة الرقابة أيضاً دراسة وتحليل العوامل الإقتصادية الأخرى التى تكون سبباً فى الإضرار بالصناعة الوطنية وكذلك تحليل تطور الواردات إلى مصر وتحديد معدلات الزيادة وإتخاذ إجراءات البحث والتقصى فى حالة زيادة الواردات من سلعة ما[1].

يتضح لنا من العرض السابق أن آثار الجات الإيجابية والسلبية ستفرض نفسها على القطاعات الإقتصادية المختلفة لاسيما قطاعى الزراعة والصناعة. ولمواجهة بعض الآثار السلبية على الإقتصاد المصرى نتيجة زيادة أسعار الواردات المصرية من السلع الغذائية فقد أقرت الإتفاقية حق مصر – كدولة نامية– فى التعويضات من خلال الحصول على مشتريات من السلع الغذائية بأساليب ميسرة وبقروض يتيحها المجتمع الدولى أو فى شكل منح لا ترد، هذا فى الأمد القريب أما فى المدى البعيد فهناك أثر إيجابى إذ أن إزالة الدعم من الزراعة الدولية يعزز إمكانات مصر فى التوسع الزراعى وزيادة فرص تصدير الحاصلات الزراعية.

أما فيما يتعلق بتجارة المنسوجات والملابس فإن الإتفاق مرحلى مدته عشر سنوات يبدأ فى ١ / ١ / ١٩٩٥ وينتهى فى ١ / ١ / ٢٠٠٥ لإزالة القيود والحصص الحالية على تجارة المنسوجات من خلال الإزالة التدريجية للحصص على ثلاث مراحل بما يؤدى إلى إزالة ٥١٪ من القيود خلال عشر سنوات والباقى سيتم إزالته مباشرة بعد نهاية الإتفاق. وقد حصلت الدول الصغيرة الحجم فى التصدير ومنها مصر على معاملة أفضل سواء فى مستوى الحصص أو معدلات النمو وبشكل يتم الإتفاق عليه بين الدولة المستوردة والدولة المصدرة.

وتستدعى الضرورة قيام قطاعات الدولة والقطاع الخاص بتطوير إنتاجنا الزراعى والصناعى والإرتقاء به حتى يبلغ المستوى العالمى من حيث الجودة والسعر والتسويق

---

(١) القرار بالكامل منشور فى مجلة «الأهرام الإقتصادى» العدد رقم ١٣٨٧ بتاريخ ٧ / ٨ / ١٩٩٥، ص٢٠ .

ويكون قادراً على المنافسة بعد إنتهاء السنوات العشر المتفق عليها. كذلك يجب تطوير تشريعاتنا وقوانيننا بما يساير أحكام الجات خاصة فى مجال مكافحة الإغراق والإجراءات المضادة للدعم، واعتبار هذه الإجراءات مشروعة ومصرحاً بها وضرورية فى ظل نظام تحرير التجارة الدولية الجديد، بما توفر من حماية للأسواق الوطنية والمنتجات المحلية من المنافسة التعسفية وغير الشريفة التى قد يتعرض لها السوق المصرية فى المستقبل.

وفيما يتعلق بنقل التقنية من الدول الأجنبية حذرت لجنة الصناعة بمجلس الشعب المصرى من الآثار السلبية الناجمة عن الإستمرار فى ذلك، وركزت على ضرورة تطوير تقنية محلية تساير الواقع الإقتصادى والإجتماعى المصرى. كما أكدت على ضرورة قيام القطاع الخاص بإنشاء شركات بحث علمى ومعلومات حول تأثيرات الاستمرار فى عمليات نقل التقنية من الخارج. فقد بدا واضحاً أن الإعتماد الكامل على نقل واستيراد التقنية من الخارج من جانب الصناعة المصرية دون استيعاب هذه التقنية وتطويرها والعمل المخلص لإيجاد تقنية صناعية وطنية يعطى تطوراً إنتاجياً مظهرياً فى بادئ الأمر يعقبه التراجع المستمر لهذه التقنية وتحولها من ميزة إلى عبء فى التكاليف حيث تصبح مدخلاً إلى الخسارة إذا لم يتم ملاحقة التطور التقنى السريع. كما أن الاستمرار فى نقل التقنية المستوردة يكرس بالضرورة التبعية الإقتصادية والتقنية للدول الصناعية الكبرى. مما يفقد الصناعة المصرية ذاتيتها بسبب تحكم الدول المالكة للتقنية فى طبيعة ونوعية التقنية المنقولة إلى الصناعات المصرية. وهذه التقنية المستوردة غالباً ما تكون قديمة مما ينعكس على جودة المنتجات الصناعية ويحد من رواجها فى الأسواق العالمية لوجود النوعية الأفضل والطراز الأحدث من هذه المنتجات.

لذلك تؤكد لجنة الصناعة على أن نقل التقنية الحديثة من الخارج لا يمكن أن يكون بديلاً عن تنمية القدرات والخبرات العلمية والتقنية الوطنية، إنما يكون وسيلة لإثرائها وتطويرها. وهذا يتطلب تنمية إمكانات قطاعات البحوث والتطوير بالوحدات الصناعية من خلال توفير الكوادر الفنية اللازمة لها وحسن تدريبها، وإمدادها بأحدث الأدوات والأجهزة وتوفير آليات للترابط بين الوحدات الصناعية ومراكز البحوث والجامعات لتنمية وتطوير مجالات البحث بهذه الجهات ودعمها مادياً مما يؤدى إلى تحويل جانب كبير من النشاط العلمى لهذه الجهات إلى المجالات التطبيقية بما يحقق أفضل استثمار للقدرات العلمية بالدولة ويسهم فى إيجاد قاعدة عريضة من العلماء المصريين المتميزين.

الفصل الثالث عشر

آثار الجات علي اقتصادات بعض الدول العربية

حظيت دول مجلس التعاون الخليجى بنصيب وافر من الدراسات العربية التى ركزت على بيان آثار الجات على اقتصاداتها، وذلك بعد أن اتضح لدول المجلس وجود أوجه شبه مع غيرها من الدول النامية فى الصعوبات التى قد تعترض نمو تجارتها الخارجية لاسيما عند تسويق منتجاتها فى أسواق الدول المتقدمة لوجود الحواجز الجمركية وغير الجمركية. كما تبين لها أن هناك عدة مجالات يمكن الحصول فيها على مزيد من المزايا فى ظل منظمة التجارة العالمية بما يحقق لدول المجلس معدلات نمو مناسبة. وكانت الكويت الدولة الأولى من بين دول مجلس التعاون الخليجى من حيث إنضمامها إلى الجات فى عام ١٩٦٣ ، ثم توالى انضمام قطر والبحرين ودولة الإمارات العربية المتحدة وأخيراً المملكة العربية السعودية، أما عمان فلم تفصح عن إرادتها فى الإنضمام حتى الآن.

وإجمالاً فإن دول المجلس سوف تتمتع بعديد من المزايا منها الإسهام فى تدعيم النظام التجارى واستقرار التجارة الخارجية من خلال الوقوف على السياسات التجارية لكافة الدول، واللجوء إلى منظمة التجارة العالمية لمعالجة الممارسات السلبية، مثل الإغراق بواسطة الضمانات والتدابير الإجرائية. وبالإضافة إلى ذلك يتسنى إنخفاض تكلفة الحصول على مزايا التخفيض الجمركى وغير الجمركى بالمقارنة بتكلفة الدخول فى مفاوضات منفردة مع كل دولة على حدة، وكذلك إمكانية الإستمرار فى دعم الصناعات الناشئة بدون التعرض لأية إجراءات أو تدابير إنتقامية من جانب الدول الأخرى، خاصة إذا كان هناك تأثير سلبى على هذه الدولة بسبب منح الإعانات للصناعات. كذلك تحتفظ الدول بحق التدخل وفرض القيود عند حدوث ضرر لها أو وجود عجز هيكلى مع ضمان عدم إتخاذ إجراءات ضد الدولة المتضررة.

أما الآثار السلبية التى يمكن أن تنجم عن هذا الإنضمام فنوجزها فى ضعف العائد الإقتصادى من الإنضمام فى الأجل القصير، حيث إن التجارة الخارجية لدول المجلس – بخلاف النفط – تتسم بالتركيز على بعض المنتجات ذات الكثافة التقنية والرأسمالية معاً، والتى يعد إنتاجها مستقراً صناعياً فى الدول المتقدمة بينما دول المجلس لا تزال فى المراحل الأولى من دورة حياة المنتج، مما يسبب القيود أمام منتجاتها. وبالإضافة إلى

ذلك تطالب منظمة التجارة العالمية بالمزيد من إجراءات التحرير مما يؤثر سلباً على الأمن الإقتصادى القومى، حيث إن الإنضمام ينبغى أن يؤدى إلى خفض القيود وليس الإستفادة بدون مقابل. إن منظمة التجارة العالمية قد تطالب بضرورة تأييد وتطبيق المزيد من السياسات التى تؤدى إلى التوجه الخارجى وخفض التمييز القائم فى التجارة الخارجية – فيما بين دول مجلس التعاون ذاتها – أو بين المواطنين والمقيمين، وقد يكون لهذا تأثيره على الأمن القومى الإقتصادى عند دخول غير المواطنين فى النشاط التجارى.

إن المزايا التى تتيحها الإتفاقية العامة – النظم المعممة للمزايا – لا شك أنها فى صالح دول مجلس التعاون، وينبغى الإستفادة منها فى ظل وجود كثير من الإستثناءات المتعلقة بالمعاملة الخاصة التى أقرتها الإتفاقية لصالح الدول النامية، والتى يمكن من خلالها الحصول على أكبر فائدة ممكنة دون أن تقابلها أية إلتزامات إضافية.

تعتمد دول مجلس التعاون الخليجى فى صادراتها – أساساً– على النفط الخام ومشتقاته وعلى المنتجات البتروكيماوية. وقد ساعد تذبذب وتقلبات أسعار النفط فى الأسواق العالمية على تبنى دول المجلس سياسة التنويع الإقتصادى لتقليص إعتمادها على النفط ومشتقاته. وقد حققت هذه السياسة نجاحاً مناسباً، فبينما كان يشكل إنتاج النفط حوالى ٦٢,٥٪ من الناتج المحلى الإجمالى فى سنة ١٩٨٠ أصبح يشكل فى سنة ١٩٩٢ نسبة ٣٧,٢٪ فقط فى ضوء التوقعات غير المشجعة لأسعار النفط. وتسهم هذه السياسة بالتعاون مع القطاع الخاص فى ازدهار القطاعات الصناعية فى دول المجلس. ومع ترشيد الإنفاق الحكومى يتوقع أن يتعاظم دور القطاع الخاص ويصبح إحدى الركائز الأساسية للتنمية الصناعية.

ونستعرض فيما يلى آثار اتفاقيات الجات على القطاعات الإقتصادية لدول مجلس التعاون الخليجى:

١ - صناعة النفط والبتروكيماويات:

يتوقع أن يؤدى تحرير التجارة فى إطار الجات إلى إحداث طفرة فى معدل النمو الإقتصادى العالمى والتنمية، وبالتالى سوف يزيد هذا النمو ومطالب التنمية الطلب العالمى على النفط والبتروكيماويات فى دول مجلس التعاون. ويعنى ذلك أن انضمام دول المجلس إلى الجات سوف يفتح مجالات واسعة لنمو الصادرات النفطية والبتروكيماوية فى هذه

الدول التى تواجه الآن إجراءات حمائية فى أسواق الدول الصناعية.

إن التقلبات التى تشهدها أسعار النفط والمنتجات البتروكيماوية سوف تدفع صناع القرار فى دول المجلس إلى مراجعة سياسات الدعم الحكومى للزراعة وأنواع الدعم الحكومى الأخرى للصناعة الوطنية والخدمات، حيث إن الجات لا تشجع دعم الأسعار الحكومى وتؤيد تطبيق قوى السوق والتنافس. كما أن الجات سوف تنشط الإستثمار فى قطاعات التصدير وسوف تسعى إلى أن تصبح هذه القطاعات ذات قدرات تنافسية فى الأسواق الدولية.

وجدير بالذكر أن صادرات النفط ومشتقاته تواجه الكثير من الحواجز والعقبات أمام دخولها إلى الأسواق العالمية خاصة فى أوروبا حيث تفرض عليها أنواع من الضرائب لا تخضع لأنظمة وأحكام الجات.

وفيما يتعلق بالمنتجات البتروكيماوية فسوف تخفض الرسوم الجمركية عليها لتصبح ما بين ٥,٥٪ إلى ٦,٥٪. وكنتيجة لإتفاقية الجات ستقوم الولايات المتحدة ومعها دول أخرى بتخفيض الرسوم الجمركية على وارداتها من المنتجات البتروكيماوية بنسبة ٤٠٪، ومن ثم سوف تصبح أسواقها أكثر جاذبية لصادرات دول المجلس، وهذا يشكل دافعاً قوياً لتوجيه مزيد من الاستثمارات إلى صناعة البتروكيماويات. وقد بلغت صادرات دول مجلس التعاون الخليجى من المنتجات البتروكيماوية فى سنة ١٩٩٣ حوالى ثلاثة مليارات دولار.

وعلى الرغم من ذلك فلم تستبعد دراسة أعدها مصرف الإمارات الصناعى المخاطر التى قد تواجه الصادرات النفطية والبتروكيماوية من قبل الولايات المتحدة الأمريكية والإتحاد الأوروبى. وتتمثل هذه المخاطر فى استغلال تلك الدول البند الخاص بالإغراق فى الإتفاقية للحد من تدفق المنتجات النفطية والبتروكيماوية إلى أسواقها معتمدة فى ذلك على غموض هذا البند الذى يدع الباب مفتوحاً لجميع التفسيرات التى سوف تخدم فى النهاية العضو الأقوى[1]. ولم تأبه دول المجلس بذلك بل تركز جل اهتمامها على تحرير الصناعات البتروكيماوية والمشتقات البترولية، حيث إن أمامها فرصة مواتية لتطوير صادراتها إلى الأسواق العالمية التى كانت تحاول دولها فرض قيود كمية وقيود جمركية للحد من تدفق المنتجات البتروكيماوية الخليجية.

---

(١) تاج الدين عبد الحق «الإمارات: المنتجات الزراعية وصادرات الملابس تواجه أكبر العوائق»، جريدة الشرق الأوسط، ٢ مارس ١٩٩٤ .

٢- صناعة المنسوجات والملابس الجاهزة:

لإتفاقية المنسوجات والملابس تأثير إيجابي على صادرات الملابس الجاهزة في دولة الإمارات العربية المتحدة بوجه خاص، إذ نصت الإتفاقية على إلغاء اتفاقية الألياف المتعددة خلال السنوات العشر القادمة إعتباراً من أول عام ١٩٩٥، وكانت هذه الإتفاقية تحدد حصص الإستيراد الممنوحة من الدول الصناعية للدول النامية. ومن المنتظر أن يؤدى ذلك إلى زيادة صادرات دولة الإمارات من الملابس الجاهزة وفتح أسواق جديدة أمام هذه الصناعة.

وطبقاً لتصريح وزير الإقتصاد الإماراتي لجريدة الحياة فإن تأثير انضمام الإمارات إلى «الجات» على صادراتها من الملابس الجاهزة إلى الولايات المتحدة الأمريكية لن يكون سريعاً لأن تنفيذ اتفاقية المنسوجات والملابس يستغرق عشر سنوات.

وأشار إلى وجود اتفاق ثنائي بين الولايات المتحدة والإمارات يسمح بتصدير الملابس الإماراتية الجاهزة إلى الولايات المتحدة، وأنه تقرر تمديد هذا الإتفاق لمدة سنتين إعتباراً من أول يناير ١٩٩٤ .

وقد أعلنت مصادر إقتصادية إماراتية أن قطاع الغزل والنسيج والملابس يحتل المرتبة الرابعة بين المصانع المسجلة في الإمارات حتى نهاية يونية ١٩٩٣، إذ بلغ عدد تلك المصانع ١١٦ مصنعاً وما نسبته ١٢,٨٪ من إجمالي عدد المصانع فيها، هذا علاوة على مصانع أنشئت في المنطقة الحرة في جبل علي للإستفادة من المزايا التصديرية لهذه المنطقة[١].

وانتهت دراسة أجراها مصرف الإمارات الصناعي إلى أن أهم الصناعات في الدولة التي قد تتأثر بسبب الإنضمام إلى إتفاقية الجات هي صناعة الملابس الجاهزة، حيث يوجد في الإمارات حتى مارس ١٩٩٤ قرابة ١٧٠ مصنعاً تصدر كميات كبيرة من إنتاجها إلى الأسواق الأوروبية والأمريكية وبعض الدول العربية. ويعتقد بعض الباحثين الإقتصاديين أن إنضمام الإمارات إلى الجات سوف ينعش هذه الصناعة، وسوف يفتح أسواقاً جديدة أمامها، حيث إن الإتفاقية تضمن تدفق صادرات الملابس دون قيود كمية أو جمركية.

---

(١) سعيد غباشي، وزير الاقتصاد والتجارة في الإمارات «ندرس الإنضمام إلى غات بعد التعرف إلى الميزات والمكاسب»، لندن: جريدة الحياة، ٢٢ ديسمبر ١٩٩٣ .

بينما يرى بعض الإقتصاديين أن الإتفاقية سوف تضر بمصانع الملابس الجاهزة في الإمارات. ويبررون ذلك بأن مصانع الملابس الجاهزة في الإمارات هي أصلاً مصانع أسيوية استقرت في الإمارات هرباً من القيود التي فرضتها الولايات المتحدة عليها بعد أن تجاوزت الحصص المسموح بها في السوق الأمريكية. ولكن بعد توقيع إتفاقية الجات يعتقد البعض أن المستثمر الأسيوي ليس بحاجة الآن إلى مظلة من دول أخرى لتصريف إنتاجه، وبذلك تستطيع المصانع الأسيوية العودة إلى قواعدها مادامت تستطيع تصريف إنتاجها في أسواق الدول المنضمة للجات بدون حدود أو نظام للحصص.

وقد أفصحت الدراسة عن أن المسئولين الإماراتيين لا يلقون بالاً إلى تدهور هذه الصناعة محلياً حيث كانت صناعة طفيلية منذ نشأتها، ولم تكن ذات قيمة كبيرة من حيث الإنتاج[1].

٣ - الزراعة:

اهتمت دول مجلس التعاون الخليجي إهتماماً فائقاً بقطاع الزراعة مما أسفر عن وصول معدل النمو السنوي في القطاع الزراعي لدول المجلس سنة ١٩٩١ إلى حوالي ٦,٣٪. ومن مظاهر هذا الإهتمام الدعم الذي تقدمه حكومات دول المجلس إلى قطاع الزراعة واستخدام التقنية الحديثة في الزراعة. ومع ذلك تمثل الواردات الزراعية لدول المجلس نسبة كبيرة من إجمالي الواردات، حيث تمثل المرتبة الثالثة بعد واردات الآلات والمعدات، والبضائع المصنعة.

وتعاني دول المجلس قصوراً نسبياً في الهياكل التسويقية التي تسهم في تنظيم وتدفق السلع الزراعية ومنتجاتها الأخرى فيما بين دول المجلس بديلاً عن الإستيراد من الخارج. كما تعاني دول المجلس فجوة غذائية كبيرة تقدر قيمتها بحوالي ٣,٥ مليار دولار في عام ١٩٩٢ . ويبلغ مجموع نسب العجز الغذائي في الألبان واللحوم بنوعيها والحبوب والفاكهة نحو ٧٧,١٪ من القيمة الكلية للفجوة الغذائية لدول المجلس.

وسوف تواجه دول مجلس التعاون الخليجي – في حالة إنضمامها إلى الجات – تحديات كبيرة ومصاعب كثيرة وبخاصة من جانب الواردات الزراعية، حيث سينجم عن إلغاء دعم المنتجات الزراعية في دول المنشأ ارتفاع فاتورة الغذاء التي يجب أن تسددها

---

(١) تاج الدين عبد الحق، جريدة الشرق الأوسط، ٢ مارس ١٩٩٤ .

دول المجلس سنوياً. أما فيما يتعلق بالآثار المتوقعة على الزراعة في دول المجلس فيمكننا القول إنها تطابق فى مجملها الآثار المتوقعة على الدول العربية الأخرى ولكن بدرجة أقل حدة.

ويظهر الدعم الحكومى للقطاع الزراعى بصفة خاصة فى كل من دولة الإمارات والمملكة العربية السعودية. ويأخذ الدعم الحكومى فى الإمارات عدة صور تتمثل فى الدعم المالى المباشر للمزارعين، ودعم أسعار التسويق المحلية، والدعم غير المباشر فى شكل قيود حمائية لهذا الإنتاج فى الموسم، حيث تصدر قرارات بمنع استيراد الخضروات حماية للإنتاج الزراعى المحلى. وفى حالة رفع الدعم ستواجه القطاع الزراعى فى الإمارات مشكلة تنحصر فى أن قدرة القطاع التنافسية مع الإنتاج الأجنبى سوف تكون مخددة بسبب قرب الأسواق الأجنبية للخضروات، فضلاً عن أن الموسم الزراعى فى الإمارات محدود زمنياً مما يتيح الفرصة أمام الإنتاج الزراعى الأجنبى لتثبيت أقدامه فى السوق المحلية.

وفى ضوء هذه الأوضاع يتوقع الخبراء إرتفاع أسعار الخضروات للمستهلكين الذين سوف يضطرون إلى تحمل فروق دعم الأسعار التى كانت تتحملها الحكومات. كما سوف يصبح رفع أسعار الإنتاج الزراعى المحلى أمراً لا مفر منه إذا ما واجهنا تكاليف الإنتاج العالية التي تتحمل الحكومة جزءاً منها. وتسرى زيادة الأسعار أيضاً على الإنتاج الزراعى الأجنبى الذى يتلقى دعماً حكومياً فى أشكال مختلفة.

٤ - التجارة في الخدمات:

نشير – فى البداية – إلى أن دول مجلس التعاون الخليجى مستورد جيد للصادرات الخدمية، وأن عليها – طبقاً لإتفاقية التجارة فى الخدمات – أن تفتح أسواقها لمنافسين أقوياء ولشركات عملاقة. ومن المنتظر أن يكون لذلك آثار سلبية على بعض مؤسسات الخدمات الصغيرة في دول المجلس إذا لم يتم رفع قدراتها التنافسية. كذلك يجب تعديل بعض أنظمة دول المجلس التى لا تساير الإتفاقية لاسيما فى مجال البنوك التجارية وشركات التأمين والنقل. وعلى صعيد الصادرات الخدمية، فإن دول مجلس التعاون لا تصدر – غالباً – شيئاً من الخدمات، ولكن عليها – طبقاً للإتفاقية – أن تفتح أسواقها أمام الشركات متعددة الجنسيات، والبنوك وشركات الإستثمار العملاقة، مما قد يؤدى إلى

تقويض بعض مؤسساتها الصغيرة إذا لم تتحسن أحوالها ولم تعمل بشكل مكثف على نطاق إقليمي. وبالتالي قد تحيق الأضرار بدول مجلس التعاون الخليجي من تجارة الخدمات.

ان الذى يهمنا في قطاعات الخدمات هو قطاع الخدمات المالية والمصرفية فى دول مجلس التعاون الخليجي نظراً لأن القطاعات الأخرى كالسياحة والنقل والإنشاءات والإستشارات ليست ذات أهمية كبيرة. وجدير بالذكر أن الأهمية النسبية لقطاع الخدمات المالية والمصرفية تتفاوت بدرجة كبيرة بين الدول الأعضاء. فبينما تبلغ أقصاها فى كل من دولة البحرين ودولة قطر حيث تصل إلى ١٢,٧ ٪ و ١٠,٨ ٪ من الناتج المحلى الإجمالى على التوالى، فإنها لا تتجاوز ٣ ٪ فى كل من دولة الإمارات العربية وسلطنة عمان ودولة الكويت، وتصل إلى ٤ ٪ فى المملكة العربية السعودية. ويبلغ متوسط نسبة هذه الخدمات إلى إجمالى الناتج المحلى الإجمالى فى دول المجلس مجتمعة حوالى ٤,٢ ٪.

لا ريب أن كثيراً من الصعوبات تكتنف تقويم تأثير اتفاقية التجارة في الخدمات المالية والمصرفية على اقتصادات دول المجلس لحداثة الإتفاقية من جهة وعدم دخولها حيز التنفيذ الفعلى من جهة أخرى. ولذلك تقتصر الدراسة على بحث المبادئ الأربعة الأساسية التى تضمنتها الإتفاقية وتحليل إنعكاساتها على نشاط الخدمات فى دول المجلس. وتشمل هذه المبادئ الأربعة توفير المعلومات ونشرها، ومعاملة الدولة الأولى بالرعاية، وحرية دخول الأسواق والمعاملة الوطنية.

لا شك أن توافر المعلومات يخدم هدف الدول النامية فى اجتذاب الاستثمارات فى المجالات المناسبة من خلال تعريف المستثمرين بفرص الإستثمار وتزويدهم بالمعلومات اللازمة عن المناخ الإستثمارى فيها. كما تحتاج الدول النامية إلى هذه المعلومات لاستخدامها فى البحث والدراسة ووضع خطط التنمية وتقويم الأداء الإقتصادى من أجل تطويره وتحسين كفاءته.

وفى مجال الخدمات المالية والمصرفية تتوافر لدى المجلس معلومات عن المؤسسات المالية والمصرفية والقوانين التى تحكم نشاطها. وبالتالى فإن تطبيق مبدأ توفير المعلومات قد يساعد دول المجلس على إعطاء صورة أكثر وضوحاً فى مجالات الإستثمار

فيها، بالإضافة إلى أنه يساعدها فى الحصول على معلومات عن فرص الإستثمار فى دول أخرى تستفيد منها مؤسساتها الوطنية.

وفيما يتعلق بمعاملة الدولة الأولى بالرعاية وإقرار هذا المبدأ فى إتفاقية التجارة فى الخدمات فيحتمل أن يساعد هذا المبدأ دول مجلس التعاون فى تحقيق معاملة غير تمييزية لمؤسساتها المالية والمصرفية التى تمارس نشاطات فى الخارج لاسيما فى أسواق الدول المتقدمة، بالإضافة إلى تجنبها بعض الإجراءات التى قد تلحق أضراراً بمصالحها أو تؤثر فى حقها فى معاملة متكافئة لتلك التى تحظى بها مؤسسات مالية ومصرفية أخرى فى تلك الأسواق.

ومن المتوقع ألا يؤثر تطبيق مبدأ معاملة الدولة الأولى بالرعاية على علاقات الدول الأعضاء فى مجلس التعاون أو يتعارض مع الإتفاقات والإلتزامات التى تربطهم إقتصادياً، حيث إن أحكام اتفاقية الخدمات تسمح للدول النامية بمنح معاملة تفضيلية لمؤسسات ومواطنى الدول الأعضاء تفوق المعاملة الممنوحة لغيرهم من خارج الدول الأعضاء. بل من المتوقع أن يعزز هذا المبدأ ترابط وتكامل المؤسسات الإقتصادية فى دول المجلس مما يجعلها أكثر قدرة على مواجهة التكتلات الإقتصادية فى هذا المجال.

وبالنسبة إلى مبدأ حرية دخول السوق والمعاملة الوطنية فقد أتاحت الإتفاقية للدول الأعضاء المرونة فى تحديد القطاعات التى ستمنح فيها حق دخول السوق والمعاملة الوطنية. وتحظر الإتفاقية على الدول الأعضاء وضع قيود على حرية دخول السوق فى النشاطات التى حددتها فى قوائمها مالم تكن هذه القيود قد وردت أصلاً فى تلك القوائم.

وتنفيذاً لأحكام الإتفاقية فقد قدمت دول مجلس التعاون الخليجى المنضمة للجات قوائم بنشاطات الخدمات التى تلتزم بفتح أسواقها أمامها. وجاءت البحرين والكويت فى المقدمة. وقد اشتملت قائمة دولة البحرين نشاط التأمين وإعادة التأمين، أما دولة الكويت فقد تضمنت قائمتها نشاطات الأعمال، الإنشاء والهندسة، الخدمات البيئية، الخدمات الصحية والإجتماعية، والسياحة والسفر، والخدمات الترفيهية والرياضية.

يتبين مما سبق أن اتفاقية التجارة فى الخدمات سوف تؤثر على دول مجلس التعاون الخليجى فى مجال الخدمات المالية والمصرفية. وفى المستقبل يتوقع أن تسمح هذه الدول للمؤسسات الأجنبية بدخول أسواقها والمساهمة فى مؤسساتها وتملك أسهمها وتأسيس

الشركات ومزاولة النشاطات المالية والمصرفية فى أسواقها مما يفضى إلى شدة المنافسة الحادة بين المؤسسات الوطنية ومؤسسات الدول المتقدمة التى تتمتع بتفوقها التقنى وكبر حجمها وتنوع خدماتها وتشابك أسواقها وسعة قاعدة عملائها. وهذا يستدعى تعزيز القواعد الرأسمالية للمؤسسات المالية والمصرفية الوطنية والسماح لها بممارسة شتى الخدمات المالية والمصرفية لتمكينها من المنافسة فى الأسواق الدولية والأسواق المحلية أمام المؤسسات العملاقة التى تسيطر على تلك الأسواق.

أما فيما يختص بحماية حقوق الملكية الفكرية فقد بدأت دول المجلس قبل جولة أوروجواى وضع القوانين والقواعد التى تضمن حقوق الملكية الفكرية. وفى هذا المجال أقر المجلس الأعلى لدول مجلس التعاون فى دورته الثالثة عشرة سنة ١٩٩٢ نظام براءات الإختراع والنظام الأساسى لمكتب براءات الإختراع، وبالتالى لن يكون هناك تأثير فعال لإتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية على دول المجلس.

دراسة مصرف قطر المركزي عن تأثير الجات علي اقتصادات دول مجلس التعاون الخليجى[1]:

ورد فى هذه الدراسة ما يلى:

يتعين على دول مجلس التعاون الخليجى أن تتجه قدماً للإنتهاء من إقامة إتحاد جمركى فيما بينها بأسرع فرصة ممكنة، فالتطورات الأخيرة فى العالم، وخاصة بعد توقيع إتفاقية الجات، زادت من أهمية التكامل الإقليمى. فالجات تعتبر المبادلات ضمن الكتلة الإقتصادية الواحدة مسألة داخلية لا تطبق عليها قوانين المنظمة، كما أنه سيكون من الأسهل بالنسبة لدول المجلس التفاوضى كمجموعة موحدة بدلاً من كل دولة على حدة بهدف تسهيل دخول منتجاتها مثل البتروكيماويات والألومنيوم والتى تصدر إلى الأسواق الأجنبية. وستتمكن دول الخليج من مواصلة تقديم دعم لصناعاتها الناشئة التى توجه إنتاجها للإستهلاك المحلى وللسوق الإقليمية الموحدة فى حين أن إتفاقية الجات تشير إلى ضرورة إزالة الدعم تدريجياً عن الصناعات الموجهة للتصدير.

وسيكون لإتفاقية الجات تأثير ملموس على دول الخليج يتطلب إعادة النظر فى العديد من السياسات المعمول بها لتقليص الآثار السلبية الناجمة عن تطبيق الإتفاقية وتعظيم

---

(١) مصرف قطر المركزى، التقرير السنوى لعام ١٩٩٣ .

الفوائد التى يمكن جنيها من حرية التجارة الدولية. وقد انضمت الكويت وقطر والبحرين والإمارات إلى الجات وتقدمت السعودية بطلب إنضمام. ويتوقع أن تحذو سلطنة عمان حذوها قريباً. وعلى الجانب الإيجابى فإن تحرير التجارة العالمية، وتقليص التعريفات الجمركية وإزالة الحواجز الحمائية يتوقع له أن يؤدى إلى زيادة حجم التبادل التجارى فى العالم بما قيمته ٢٠٠ مليار دولار بحلول عام ٢٠٠٥ (وهو ما يعادل ١ ٪ من الناتج العالمى فى ذلك الوقت)، وسيساهم ذلك فى زيادة الطلب العالمى على النفط والبتروكيماويات والألومنيوم، وهذه أبرز صادرات المنطقة. وبالإضافة إلى ذلك فإن تقليص التعريفات الجمركية القائمة حالياً، ونظام الحصص على الواردات فى الدول المستوردة للبتروكيماويات الخليجية سيساعد دول مجلس التعاون على زيادة صادراتها إلى الأسواق القائمة ودخول أسواق جديدة.

وعلى الجانب السلبى، فإن رفع الدعم وإزالة الحواجز الحمائية فى الدول المصدرة الرئيسية سيؤدى إلى تقليص فائض الإنتاج فى تلك الدول وخصوصاً اللحوم والدواجن والمنسوجات والأدوية والمنتجات الغذائية والزراعية بشكل عام. وهى منتجات يجرى طرح الفائض منها حالياً فى الأسواق العالمية بأسعار منخفضة، وسيؤدى هذا إلى إرتفاع تكلفة واردات دول المنطقة من هذه المنتجات. وبالإضافة إلى ذلك فإن البنود المتعلقة بضمان مشاركة الشركات المحلية فى المناقصات الحكومية واشتراط استخدام المواد الخام المحلية فى تنفيذ المشروعات تتناقض مع إتفاقية الجات التى تدعو إلى إقرار مبدأ المعاملة بالمثل للشركات المحلية والأجنبية، ومن شأن هذا أن يضعف مستقبلاً قدرة الشركات المحلية على المنافسة على العقود الحكومية.

وطبقاً لإتفاقية الجات فإنه يتعين كذلك إلغاء أو تقليص الدعم الحكومى للمنتجات الزراعية وخاصة القمح مما سيؤثر بشكل سلبى على القطاع الزراعى فى بعض الدول الخليجية. أما فى القطاع الصناعى فإن العديد من الصناعات الناشئة تتلقى من الحكومة دعماً سواء عن طريق الحماية الجمركية أو من خلال توفير المواد الخام والأراضى والخدمات بأسعار مدعومة والحصول على القروض الميسرة. وإذا تقلص الدعم المقدم إلى هذه الصناعات فستصبح عندها معرضة إلى المزيد من المنافسة وقد يجد بعضها صعوبة فى الإستمرار.

ومن الأمور الأخرى التى ستؤثر على المنطقة نتيجة تطبيق إتفاقية الجات، المسألة المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، إذ تضع الجات مقاييس جديدة فى هذا المضمار تقلص بشدة عمليات القرصنة التجارية فى الأسواق العالمية. وقد يؤدى ذلك إلى إرتفاع أسعار واردات المنطقة من بعض المنتجات التى غالباً ما تطرح منها نوعيات غير أصلية أومقلدة بأسعار منخفضة.

ولا بد من التأكيد مرة أخرى على ضرورة قيام دول المجلس بإنشاء إتحاد جمركى فيما بينها بهدف تحقيق قدرة تنافسية أكبر وإعطاء سوق أوسع للصناعات المحلية. أما الصناعات ذات الإنتاج الموجه للتصدير والقادرة على المنافسة فإن نشاطاتها يمكن أن تزدهر إذا ما ركزت على تطوير وتعزيز قدراتها الإنتاجية. فالخسائر قصيرة الأمد المرتبطة بالإنضمام إلى الجات سيتم تعويضها بشكل أكبر على المدى الطويل، مع تحول تركيز الموارد إلى القطاعات الأكثر كفاءة، كما أن دول المجلس ستستفيد من القدرات الأوسع التى تتيحها حرية التجارة.

دراسة لويس حبيقة [1] عن آثار الجات علي دول مجلس التعاون الخليجى:

أنضمت قطر والبحرين والكويت والإمارات العربية المتحدة إلى الإتفاقية. وتقدمت المملكة العربية السعودية بطلب الإنضمام منذ أشهر قليلة. أما عمان فما زالت خارجها تماماً فى إنتظار دراستها وإتخاذ القرار المناسب. ومع أن التقييم الكمى لحساب الأرباح والخسائر من دخول اتفاقية الجات لأية دولة أو مجموعة من الدول سابق لأوانه، فإنه بالإمكان منذ الآن معرفة مدى التأثير الذى ستلحقه بالإقتصاديات الخليجية عموماً. وفى نظرنا أن التأثيرات الإيجابية تتلخص فيما يلى:

١ - ان الدخول فى الإتفاقية يؤكد إلتزام دول مجلس التعاون الخليجى المبدئى بحرية التجارة العالمية وبالمنافسة الشرعية الحقيقية. ومن حيث المبدأ، من الصعب البقاء خارج نادى الجات فى وقت تعم فيه مبادئ الإقتصاد الحر العالم أجمع من أقصاه إلى أقصاه. فالدخول إلى الجات يعطى لدول الخليج العربية إمكانية الحوار والمناقشة مع كافة الأطراف على قدم المساواة. أما البقاء خارجه فيعنى الإنعزال والإنكفاء وما

(١) د. لويس حبيقة «إنضمام دول مجلس التعاون الخليجى إلى الجات: الآثار الإيجابية والسلبية»، مجلة التجارة والصناعة الصادرة عن غرفة صناعة قطر، يونيو ١٩٩٤ .

يمكن أن أن يتبعه من ردود فعل من الدول الصناعية وغيرها.

٢ – إن الدخول فى إتفاقية الجات سيرفع دون شك من مستوى وجودة الإنتاج فى كافة القطاعات نتيجة زيادة حدة المنافسة. وقد أثبتت الصناعات الخليجية جدارتها فى إختراق الأسواق العالمية بكل فاعلية وبسرعة. وستستفيد بشكل خاص الصناعات التى لها فيها مزايا نسبية واضحة كالصناعات البتروكيماوية. فبينما بلغت صادرات دول مجلس التعاون الخليجى من المواد الكيماوية ٨٦٣ مليون دولار سنة ١٩٨٣، أصبحت قيمة تلك الصادرات حوالى ٣ بلايين دولار سنة ١٩٩١ . ونظراً للتخفيضات الجمركية التى ستطبق فى الدول المستوردة، فمن المتوقع أن يزيد الإنتاج وتزيد الصادرات وبذلك تستفيد الدول الخليجية.

٣ – ازدياد معدلات النمو فى الدول الصناعية فى السنوات القليلة القادمة نتيجة التوقيع على الجات ونتيجة اتخاذ الدول للعديد من السياسات الإقتصادية السليمة. فمن المرجح أن تكون معدلات النمو فى حدود ٣٪ سنوياً كما يتوقعه صندوق النقد الدولى، وبذلك يزداد الطلب على النفط وعلى كل المنتجات الصناعية وغيرها. فهذه الزيادة بالإضافة إلى التخفيضات الجمركية سيسهلان عملية تسويق البضاعة الخليجية إلى كل دول العالم.

٤ – إن الصناعات الخليجية تشكو فى العديد من الأحيان وفى الكثير من القطاعات سياسة الإغراق التى تعتمدها بعض الشركات الأجنبية. فالدخول فى الإتفاقية سوف يحد من هذه الإمكانية إلى حد بعيد.

٥ – سوف يسهل لدول مجلس التعاون الخليجى فى اتفاقية الجات الحصول على التقنية الحديثة المتطورة نتيجة إلتزامها بحماية الحقوق الفكرية والإبداعية.

أما التأثيرات التى من الممكن أن تكون سلبية فى أول الطريق لتعود ذات فائدة فيما بعد، فيمكننا إيجازها فيما يلى:

أ – سياسة الدعم المعتمدة على الأخص فى القطاع الزراعى فى بعض الدول الخليجية ستزول مع الوقت مع تطبيق الإتفاقية. وبذلك من الممكن أن تزول معها بعض المنتجات الزراعية التى تكلف تلك الدول الأموال الباهظة. ودون شك فإن

استيراد تلك المنتجات سيكون أوفر على اقتصاديات الدول الخليجية. من هنا نتوقع أن تراجع الحكومات الخليجية سياسة الأمن الغذائي الحالية التي ربما فقدت معناها في ظل الظروف الدولية الإقتصادية الجديدة. وهنا لا بد من التأكيد على أن درجة حمايتها للقطاع الزراعي تقل عن غيرها من الدول. فقيمة الإعانات نسبة إلى قيمة الإنتاج بلغت في سنة ١٩٩١ مثلاً ٨٠٪ في سويسرا و٦٦٪ في اليابان و٥٩٪ في السويد و٤٩٪ في السوق الأوروبية المشتركة و٣٠٪ في الولايات المتحدة و٤٤٪ في السعودية فقط. فتخفيف الدعم عن القطاع الزراعي العالمي سيعيد في رأينا توزيع الإنتاج على كافة الدول حسب ميزاتها ويساهم في تخفيض تكلفتها.

٢ – حماية الحقوق الفكرية والأدبية والإبداعية والتصميمات الصناعية وغيرها يعني أن اسعار هذه المنتجات ستزداد في الاسواق الداخلية. وفي المقابل ستتحسن نوعية تلك المنتجات التي ستصبح مستوردة أو مصنعة داخلياً من قبل صاحب الفكرة أو من يمثله كما سيزداد وجودها وبذلك تكون ذات فائدة على المنتج الصناعي والتاجر والمستهلك.

٣ – رفع الدعم عن بعض المنتجات المصدرة في الدول الصناعية يؤدي إلى ارتفاع سعرها داخل الدول الخليجية. ولكن هذا ربما يشجع على إنتاجها داخلياً إذ تصبح المنافسة ممكنة أكثر.

٤ – ازدياد قيمة وكمية المواد الزراعية المستوردة نتيجة رفع الدعم عن الزراعة المحلية وارتفاع أسعار المواد المستوردة. وتقابل هذه الزيادة وفراً يحصل من جراء تخفيض ثم إلغاء الدعم المكلف جداً عن القطاع الزراعي. ويصعب منذ الآن تقييم تأثير الدخول في الجات على ميزان مدفوعات دول مجلس التعاون الخليجي بشكل قاطع إذ أن التغييرات ستكون في كل الإتجاهات .. وفي اعتقادنا أن دخول الجات ستكون له فوائد مهمة على الاقتصاد الخليجي في المدى القصير وفوائد أكثر على المدى البعيد. وفي الواقع أعطت اتفاقية الجات الدول النامية وقتاً أطول لتصحح سياساتها الإقتصادية وخاصة سياسات الإغراق والحماية التي تضر في الواقع القطاعات التي تحميها إذا ما استمرت لمدة طويلة. لذلك فدخول الجات

مع العمل الجدى على تحسين مستوى وتكلفة الإنتاج بالإضافة إلى إعتماد سياسية تسويق هجومية سيغير هيكلية الإقتصاد الخليجى ويساعد دون شك فى التعجيل فى عملية التنويع الإقتصادى.

إن دول مجلس التعاون الخليجى ستستفيد دون شك من دخولها نادى الجات. فازدياد الحرية والمنافسة فى العالم سيكون ذا فائدة للجميع. فعليها أن تستفيد إلى أقصى حد من التسهيلات إلى الدول النامية وتستمر فى سياسات التنويع الإقتصادى والتركيز على دور أكبر للقطاع الخاص وتصحح فى نفس الوقت سياساتها كما هو موضح فى الإتفاقية.

وهنا لا بد لنا أن نأمل فى أن تتبنى الدول الخليجية الست الإتجاهات التالية:

١ - هناك استفادات أعطيت لإتحادات الجمارك ومناطق التجارة الحرة يمكن أن تستفيد منها الدول الخليجية فى حال اعتمادها ذلك. وتوحيد التعريفة الجمركية يسير فى خطى ثابتة وصحيحة وينتظر أن تتم خلال السنوات الثلاث القادمة. وأن اعتماد التوحيد الجمركى للتعريفة بالإضافة إلى التكامل الإقتصادى بين الدول الست سوف يساعد على التخفيف من المساوئ القليلة للجات ويقوى فى نفس الوقت المزايا المتعددة لها.

٢ - البدء بتخفيض الحمايات التى تتمتع بها بعض القطاعات لإعطائها الوقت الكافى لتغيير نمط ونوعية إنتاجها حتى تستطيع الإستمرار بقوة بعد جات.

٣ - الإهتمام جدياً بتسويق الإنتاج الخليجى نظراً لازدياد المنافسة وتقليص دور القطاع العام فى الإنتاج. فمن الضرورى تعريف المستهلك الدولى بالإنتاج الخليجى عبر وسائل الإعلام حتى يقدم على شرائه. فيجب أن يكون للدول الخليجية ولقطاعها الخاص استراتيجية إعلامية تسويقية قوية فى العالم الصناعى خاصة حتى تستطيع اختراق كافة الجدر والعوائق المعنوية والعقلية التى لا أساس لها من الصحة.

٤ - من الضرورى أن تتابع دول مجلس التعاون الخليجى محادثاتها مع دول السوق الأوروبية المشتركة لثنيها عن تطبيق ضريبة الكربون التى فى حالة تطبيقها ستحدث أضراراً بالغة بإقتصاديات الدول الخليجية وتعيد أجواء التجارة العالمية إلى الوراء. ففى اعتقادنا أنه لا مبرر لهذه الضريبة التى تقف فى وجه حرية التجارة الدولية ونمو وتطور

اقتصاد الدول المصدرة للنفط وبالتالى تمنع التواصل الإقتصادى الخليجى الأوروبى.

بعد بيان تأثير إتفاقات الجات على القطاعات الصناعية المختلفة فى دول مجلس التعاون الخليجى وبعد استعراض الدراستين اللتين أجراهما مصرف قطر المركزى ود. لويس حبيقة نرى أن هناك آثاراً إيجابية وأخرى سلبية لإنضمام دول المجلس إلى الجات يمكن إيجازها فيما يلى:

أولاً - الآثار الإيجابية:

١ - تتيح اتفاقية الجات فرصة تحسين مستوى الجودة وزيادة الإنتاج لمواجهة المنافسة الدولية.

٢ - توفير إمكانية زيادة الطلب على منتجات مجلس التعاون الخليجى مثل النفط ومشتقاته والبتروكيماويات والألومنيوم نتيجة زيادة معدل النمو الإقتصادى العالمى.

٣ - الحد من فاعلية سياسة الإغراق التى تتعمدها بعض الشركات الأجنبية ضد الصناعات فى دول المجلس.

٤ - إتاحة الفرصة المناسبة وتسهيل الحصول على التقنية الحديثة المتطورة إذا إلتزمت دول المجلس بحقوق الملكية الفكرية.

٥ - إن إزالة التعريفات والرسوم الجمركية تدريجياً خلال عشر سنوات سيزيد نمو الصادرات الخليجية وبخاصة البتروكيماويات وبعض المنتجات المعدنية.

٦ - تقوية وترسيخ أواصر ومجالات التعاون بين دول المجلس وحثها عل العمل ككتلة واحدة فى مواجهة التكتلات الإقتصادية الكبرى.

ثانياً - الآثار السلبية:

١ - ارتفاع أسعار بعض السلع الغذائية المستوردة، كذا بعض السلع الصناعية بسبب إلغاء الدعم فى دول المنشأ.

٢ - إمكان توقف زراعة بعض الحاصلات الزراعية بسبب رفع الدعم عنها فى دول المجلس، مما يحتم استيراد تلك المنتجات الزراعية. وهذا يقتضى أن تراجع دول المجلس سياساتها الحالية فيما يختص بالأمن الغذائى فى مجال إحلال الواردات.

٣ – ارتفاع أسعار المنتجات ذات التقنية المتطورة، كذلك المخترعات والتصميمات الصناعية، والمنتجات الإبداعية والأدوية وغيرها من جراء تطبيق اتفاقية حقوق الملكية الفكرية.

٤ – خضوع بعض منتجات دول المجلس لاسيما المنتجات البتروكيماوية لبعض الضرائب المخفضة نتيجة إنفاذ المجموعة الأوروبية التعريفة الجمركية المطبقة بالجات اعتباراً من أول يناير ١٩٩٥ . وكانت دول المجلس تستفيد من النظام الشامل للمزايا الذى كانت تطبقه الدول الأوروبية على بعض المنتجات البتروكيماوية لدول المجلس، إذ كانت تلك المنتجات تدخل إلى الأسواق الأوروبية بدون رسوم جمركية.

وبعد أن أجملنا الآثار الإيجابية والآثار السلبية يجدر بنا أن نشير إلى أنه على الرغم من استبعاد النفط والغاز من إتفاقية الجات فيتوقع أن تستفيد دول المجلس من إنضمامها إلى الجات. ولكى تتحقق هذه الإستفادة يتعين على دول المجلس اغتنام المهلة الممنوحة بموجب اتفاقيات الجات لترتيب أوضاعها الإقتصادية حتى يمكنها مسايرة نظام الجات. كما يجب عليها ألا تألوا جهداً فى سبيل تنمية وتطوير قطاعاتها الإنتاجية المختلفة لا سيما التى تتمتع فيها بمزايا نسبية. إن تحرير التجارة والمنافسة العالمية يمثلان دافعاً قوياً لدول المجلس من أجل زيادة التعاون فيما بينها والتكامل فى كافة المجالات حتى تقف على أرض صلبة تجعلها قادرة على مواجهة المنافسة الضارية من جانب الدول الأخرى.

ولما كانت الدول المتقدمة والتكتلات الإقتصادية ستحظى بالنصيب الأكبر من الفرص التجارية والمكاسب، فإنه يتعين على دول المجلس استغلال وضعها ككتلة اقتصادية لزيادة مكاسبها من نتائج اتفاقيات الجات. وغنى عن القول أن مجلس التعاون الخليجى يشكل إطاراً مناسباً يوفر لأعضائه قاعدة راسخة تمكن المؤسسات الوطنية من الاستفادة من الإمكانات المتاحة فى الدول الأعضاء واستخدامها بفاعلية فى تعزيز قواعدها الإقتصادية ومزاولة نشاطاتها التجارية في سوق اقليمية أوسع تساعدها على مواجهة التحديات وتتيح لها فرصاً أفضل للمنافسة العالمية، خاصة وأن المزايا التى تتيحها الإتفاقية العامة ينبغى الإستفادة منها حيث يوجد كثير من الاستثناءات المتعلقة بالمعاملة الخاصة التى اقرتها الإتفاقية لصالح الدول النامية، دون أن يقابل تلك الاستفادة أية التزامات إضافية، كالتى تفرض على خطط دول المجلس التصديرية، بسبب تزايد القيود على الصادرات من منتجاتها وصعوبة الاستمرار فى دعم هذه الصادرات فى المستقبل.

الفصل الرابع عشر

الاستراتيجية العربية المقترحة

لمواجهة الآثار السلبية للجات

تمهيد

من المتوقع أن ينشأ عن تطبيق إتفاقية الجات كثير من الآثار السلبية على الدول العربية في المدى القصير، ومن الممكن أن يفرز آثاراً إيجابية فى المدى الطويل إذا نجحت الدول العربية فى تحسين نوعية الإنتاج السلعى والخدمي والوصول به إلى المستوى العالمي، وفى تحقيق مزيد من التنظيم والتنسيق الإقتصادى فيما بينها فى ظل إتجاه جاد وقوى نحو إنشاء تكتل عربى مشترك. وهذا يتطلب معالجة الإختلالات الهيكلية التى تتسم بها الإقتصادات العربية التى بلغت درجة من الضعف والتفكك تهدد حاضر ومستقبل الأمة العربية.

إن الواقع الحالى لا يعبر عن حقيقة الطاقات الكامنة فى العالم العربى، الذى تتوافر له إمكانات ومقومات إقتصادية عديدة وموارد بشرية هائلة تستخدم فى إطار محلى ضيق، بدلاً من المجال العربى الواسع، ويمكن إجمال هذه الإمكانات والمقومات فيما يلى:

١ – يقدر الناتج المحلى الإجمالى بالأسعار الجارية للبلاد العربية فى سنة ١٩٩٢ بحوالى ٤٨٣,٤ بليون دولار مقارناً بنحو ٤٤٠ بليون دولار فى عام ١٩٩١ . كما بلغ معدل النمو الحقيقى فى الناتج المحلى الإجمالى فى عام ١٩٩٢ حوالى ٩٪ فى أعقاب محاولات الكثير من الدول العربية تبنى برامج إصلاح اقتصادى أسهمت فى رفع كفاءة الإنتاج وتشجيع الاستثمار الخاص.

٢ – توافر عناصر الإنتاج فى العالم العربى ممثلة فى رأس المال وعنصرى العمل والأرض. فقد بلغ عدد المصارف التجارية فيه ٢٣٦ مصرفاً فى عام ١٩٩٢ جملة أصولها حوالى ٣١٣ بليون دولار، وجملة رؤوس أموالها واحتياطياتها ٢١٧ بليون دولار. وفيما يتعلق بعنصر العمل فقد قدرت قوة العمل العربية فى سنة ١٩٩٢ بنحو ٦٦ مليون عامل. أما مساحة العالم العربى فتبلغ ١٤ مليون كم٢ تمثل ١٠,٢٪ من إجمالى مساحة العالم منها مليوناً كيلو متر مربع صالحة للزراعة، بالإضافة إلى سوق

واسعة قوامها نحو ٢٤٠ مليون نسمة يمثلون ٥ ٪ من سكان العالم.

٣ – الاقتصاد العربى – كذلك – غنى بالموارد الطبيعية حيث يوفر ٢٥ ٪ من الإنتاج العالمى للنفط ويختزن ٦٠٪ من الاحتياط العالمى، ويبلغ إنتاجه من الغاز الطبيعى نحو ١١ ٪ من الإنتاج العالمى، و٢٢,٥٪ من الاحتياط العالمى.

٤ – وحتى يمكنها الاستفادة من الإمكانات السابق ذكرها فقد وفرت عددة دول عربية البيئة القانونية والإقتصادية لجذب الاستثمارات المحلية والعربية والأجنبية، سواء بإصدار قوانين مشجعة للإستثمار أو بإتباع سياسات توفر عائداً أفضل للإستثمارات العربية كسياسة التخصيص أو البدء فى تطوير وتنشيط أسواق الأوراق المالية لديها.

وعلى الرغم من كل ذلك فإن الدول العربية مازالت متلقية للتطورات الإقتصادية والمالية العالمية وليس لها دور فعال أو مبادرة محددة المعالم لاسيما بعد تدنى أسعار النفط وضعف تفاعلها مع الإقتصاد العالمى. وبالإضافة إلى ذلك فإن بعض الدول العربية ما زال بعيداً عن دخوله نادى الأسواق الناشئة حيث لا يوجد لديه أسواق مالية ويفرض على تجارته قيوداً جمركية وغير جمركية عالية، فضلاً عن عدم تحريره انتقال رأس المال والتعامل بالعملات الأجنبية، فى حين لا يواجه البعض الآخر هذه القيود.

وهذا لا يقلل من قيمة الجهود الكبيرة التى بذلتها بعض الدول العربية لتحرير اقتصاداتها من قيود التجارة والاستثمار وحركة رأس المال قصير الأجل وتحويلات العملات الأجنبية، ومن ثم أصبحت تصنف ضمن الأسواق الناشئة مثل مصر ولبنان والأردن والمغرب وتونس.

ولا شك أن هناك تغييراً نوعياً أثر على هيكل الصادرات السلعية العربية وأسفر عن تغيير نوعى فى هيكل الإنتاج للبلاد العربية، إذ ارتفعت مساهمة كل من قطاع الصناعة التحويلية والقطاع الزراعى فى الناتج المحلى الإجمالى للدول العربية مع تراجع مساهمة قطاع الصناعة الاستخراجية. وقد حدث ذلك نتيجة اتباع سياسة تنويع القاعدة الإنتاجية لاسيما فى الدول النفطية. وقد صاحب ذلك تغييرات أخرى أبرزها الإصلاح الإقتصادى وتحرير التجارة الخارجية.

تحرير التجارة العربية والتكامل الإقتصادي العربي:

تضمنت مسيرة العمل العربى المشترك إثنى عشرة تجربة ومحاولة من أجل تحرير التجارة العربية وإقامة سوق مشتركة بدءاً من برتوكول الاسكندرية فى عام ١٩٩٤ . وتلاه عقد معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الإقتصادى فى عام ١٩٥١، ثم اتفاقية تسهيل التبادل التجارى وتنظيم تجارة الترانزيت فى عام ١٩٥٣ . وكان عقد اتفاقية الوحدة الإقتصادية العربية فى عام ١٩٥٧ علامة بارزة على طريق العمل المشترك. وقد اسفرت هذه الإتفاقية عن تكوين مجلس الوحدة الإقتصادية العربية، الذى أصدر قرار إنشاء السوق العربية المشتركة فى عام ١٩٦٤ . وقد بلغ عدد الدول العربية المنضمة إلى هذه الإتفاقية سبع دول، غير أنها لم تدخل حيز التنفيذ قط.

وفي السبعينيات أقيم الكثير من المشروعات العربية المشتركة والإتحادات الصناعية العربية، وأعدت دراسات عن الخطط الإقتصادية فى الدول العربية ثم عقد مؤتمر قمة عربى فى عام ١٩٨٠ ناقش قضية العمل الإقتصادى العربى المشترك، وأنتهى إلى إصدار وثيقة مهمة هى استراتيجية العمل الإقتصادى العربى المشترك. وفى عام ١٩٨٣ عقدت اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجارى بين الدول العربية، ولكن لم يبدأ العمل بها إلا بعد صدورالبروتوكول التنفيذى لها فى عام ١٩٨٧، الذى استهدف إقامة منطقة تجارة عربية بعد عشر سنوات.

وقد شهد عقد الثمانينيات إقامة ثلاثة تجمعات فرعية هى: مجلس التعاون الخليجي فى عام ١٩٨١ ثم اتحاد المغرب العربى، ومجلس التعاون العربى، اللذان قاما فى عام ١٩٨٩ .

يتضح من ذلك أن الدول العربية أقدمت على إقامة تجمعات إقليمية بينما أحجمت عن العمل الجماعى المشترك. ويرجع ذلك إلى الخلافات السياسية بل وإفتقاد الإرادة السياسية التوحيدية التى تعنى إرادة إقامة صيغة للتكامل الإقتصادى العربى الذى يستهدف الإندماج بمعنى الوحدة بمفهومها الواسع. ولا ريب أن الدول العربية تملك إرادة سياسية ولكنها إرادة التجزئة، التى أخذت فى المجال الإقتصادى صورة العمل العربى المشترك، الذى هو نتاج التقاء الإرادات السياسية للدول الإقليمية أعضاء الجامعة العربية. وفى هذه الحالة فإن العمل العربى المشترك لا يتجاوز المصلحة المتبادلة سواء فى الإتفاقيات الثنائية

أو فى الإتفاقيات الجماعية تحت مظلة جامعة الدول العربية. وقد خلص بعض الكتاب السياسيين إلى أن تبادل المنافع السياسية هى قاعدة العمل العربى المشترك بين الدول الإقليمية بدلاً من التكامل الإقتصادى الإندماجي الحقيقى على مستوى الوطن العربى.

وقد شكل ضعف وتعقيد الواقع الإقتصادى العربى فضلاً عن العيوب القانونية والفنية التى اكتنفت معظم الإتفاقيات العربية التى أبرمت لهذا الغرض أداة تحطيم أخرى، حيث افتقرت تلك الإتفاقيات إلى آليات فعالة للتنفيذ والمتابعة وحل المشكلات والعقبات. فالإقتصاديات العربية مجزأة على مستوى الهياكل، ومستوى النظام، ومستوى السياسات بأهدافها ووسائلها وأدواتها، وأن علاقتها بالعالم الأجنبي هو الإرتباط التبعي. ومن ثم فهى تتكامل مع الإقتصاد الرأسمالى المتقدم ضمن تقسيم العمل الدولى الرأسمالى.

وحيث إن التقدم الإقتصادى والصناعى هو ما يحتاجه العالم العربى فإن عملية التكامل المنشودة يجب أن تعتمد على بناء القاعدة المادية والبشرية والمعرفية لقوى الإنتاج العصرية. أى أن إيجاد القاعدة المنتجة للسلع وليس تحرير حركة السلع يشكل نقطة إنطلاق مسيرة التكامل العربى. وبالتالى فإن التكامل العربى يبدأ من بناء صيغة للإنتاج وتقسيم العمل الإنتاجي وعلى قاعدة قومية، لا من تحرير مبادلات السوق.

ويرى أحد الكتاب[1] أنه إذا كان تحرير التجارة من خلال إقامة سوق عربية مشتركة يمكن أن يمثل منفذاً لحل مشكلات آنية للدول الإقليمية العربية مثل مشكلة ضيق السوق المحلية أمام إنتاج لا يجد منافذ له فى الدول الصناعية أومشكلة نقص مواد أولية فإن بناء القاعدة الإنتاجية العربية الموحدة هو المدخل الحقيقى لبناء تكامل يمثل الإرادة السياسية لقوى الوحدة والتطور الإرتقائى.

ويعتقد الكاتب أن قيام سوق عربية مشتركة كمدخل إلى التكامل الإقتصادى العربى لا يناسب الإقتصاديات العربية المختلفة، حيث إن التكامل بإقامة السوق هو المدخل الملائم للإقتصادات المتقدمة إنتاجياً وصناعياً. أما الذى يلائم العالم العربى فهو بناء الجهاز الإنتاجى أصلاً وإقامة صيغة للتخصص الإنتاجى قبل مهمة تحرير تدفقات التجارة وعوامل الإنتاج. وحتى يتسنى الإنطلاق لبناء قواعد إنتاجية على طريق بناء الجهاز الإنتاجى لا بد من التكامل فى القدرات العلمية التقنية الأساسية. أى أن التكامل على مستوى

---

(١) محمد عبد الشفيع عيسى، «نحو نظرية للتكامل الإقتصادى العربى من زاوية الإقتصاد السياسى»، السياسة الدولية، العدد ١٣٦، ابريل ١٩٩٩ ، ص ٧٣ .

تقسيم العمل العلمى التقنى لا بد أن يسبق السوق المشتركة، فالقاعدة العلمية التقنية هى التى تؤسس هياكل الإنتاج العربية فى المستقبل. وحتى نكفل النمو المطرد لقواعد الإنتاج يمكن التركيز على إطلاق حركة العوامل والمنتجات فى وقت واحد من خلال السوق المشتركة ومنطقة التجارة الحرة.

ويجد الكاتب أن المنطق العلمى للبحث المقارن فى تجارب التكامل يؤدى إلى التسلسل من تقسيم العمل إلى السوق إلى منطقة التجارة، بينما تتبنى الأنظمة العربية الحاكمة الدعوة والعمل على إقامة منطقة أو مناطق للتجارة الحرة تعقبها سوق مشتركة تمهيداً لتكامل اقتصادى عربى. ومن ثم فالحكومات العربية ميالة إلى توسيع نطاق التجارة السلعية المتبادلة على الرغم من القيود الجمركية وغير الجمركية التى تفرضها تلك الحكومات على التجارة.

وأرى أن المهمة الأولى هى بناء جهاز إنتاجى عربى قوى يعتمد على تقسيم العمل وتتوافر له الميزة النسبية حتى ينتج سلعاً قادرة على المنافسة العالمية فى ظل تحرير التجارة الدولية ثم تأتى المهمة الثانية المتمثلة فى إقامة سوق عربية مشتركة.

وقد انتهت إحدى الدراسات[1] إلى أن إتفاقية الجات فرضت على الدول العربية الإسراع بإنشاء منطقة تجارة حرة فيما بينها لمواجهة آثار تلك الإتفاقية على اقتصادات الدول العربية. وترى هذه الدراسة أن إقامة منطقة تجارة حرة سوف توفر مزايا إضافية لصادرات كل منها وتفسح مجالاً أكبر للتجارة البينية العربية وتفتح سوقاً واسعة للمنتجات العربية، كما أنها سوف تمكن الدول العربية من الإستفادة من الإستثناءات التى قررتها إتفاقيات التجارة العالمية حيث سمحت للدول النامية بتبادل مزايا تفضيلية فيما بينها دون تطبيق مبدأ الدولة الأولى بالرعاية. وتوصى الدراسة بإقامة منطقة تجارة عربية لأنها ستتيح للدول العربية فرصة الإستفادة من الإستثناء الخاص بمناطق التجارة الحرة والإتحادات الجمركية. فالتكتلات التجارية الدولية المتمثلة فى الإتحاد الأوروبى ومنطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية ومنطقة التجارة الحرة لدول الأمريكتين ومنتدى التعاون الإقتصادى لدول آسيا والباسيفيك ومنطقة التجارة الحرة لرابطة جنوب شرق آسيا جعلت من إقامة مناطق تجارية حرة التحدى الأكبر أمام الدول العربية. ويعتقد أن هذه التكتلات تضيق الأسواق المتاحة أمام الصادرات العربية حيث تقرر المزايا والإعفاءات لأعضائها، مما يزيد

(١) دراسة هيئة الإستعلامات المصرية.

الصعوبات التى تواجه أية صادرات أخرى منافسة داخل تلك المناطق التجارية الحرة، لاسيما الصادرات من السلع والمنتجات العربية ذات القدرة المحدودة على المنافسة. ومن ثم لا يتيسر أمام الدول العربية سوى أسواقها المتبادلة.

وعلى الرغم من قلة الصادرات العربية وخصوصاً الصناعية فهذا لا يقلل من الأثر السلبى لتلك التكتلات التجارية حيث ترتبط تلك التكتلات غالباً بقيود كمية وحصص للدول الأخرى التى ليس لها أن تتجاوزها، كما أنها كثيراً ما ترتبط بمقاييس فنية للمنتجات مما يستدعى إعادة النظر فى مستوى جودة الخامات العربية وتغيير مواصفاتها الفنية.

وتستطرد الدراسة ذاكرة إخفاق المواثيق والإتفاقيات والبرامج التنفيذية التى استهدفت على مدى أكثر من نصف قرن تحرير التبادل التجارى العربى وفى تيسير هذا التبادل وتشجيعه وتنميته كذلك. فالواقع العملى يثبت أن حجم التجارة الخارجية البينية لم يتجاوز ١٠٪ من إجمالى حجم التجارة الخارجية للدول العربية وهى نسبة ضئيلة. وعلى الرغم من ضآلتها فهى آخذة فى الإنخفاض، كما أنها تتميز بالتركيز الجغرافى على مجموعة محدودة من الدول العربية بالإضافة إلى افتقاد هيكلها السلعى للمرونة حيث يتركز التبادل التجارى على الوقود والمنتجات الزراعية مع نسبة محدودة من المنتجات الصناعية الأساسية.

وقد اعتبرت دراسة هيئة الاستعلامات قرارات القمة العربية المنعقدة فى القاهرة فى يونيه ١٩٩٦ المرجعية السياسية للمشروع الجديد لإقامة منطقة تجارة حرة عربية كبرى. وقد صدر تكليف رسمى للمجلس الإقتصادى والإجتماعى العربى بإتخاذ الإجراءات اللازمة للإسراع بإقامة المنطقة وفقاً لبرنامج عمل وجدول زمنى يتم الإتفاق عليهما.

إن تطوير التجارة العربية البينية يحتاج إلى قدر كبير من التكامل والتنسيق بين القواعد الإنتاجية فى الدول العربية حتى يتوافق مع الإتجاه نحو إزالة أو تخفيض القيود الجمركية وغير الجمركية. إن الإهتمام الأكبر يجب أن يتركز على توسيع القاعدة الإنتاجية العربية ذات القدرة الأكبر على إنتاج السلع والخدمات التى يمكن تصريفها فى الأسواق العربية. ونشير هنا إلى أن الهياكل الإنتاجية فى البلاد العربية فى الوقت الحاضر على قدر كبير من التشابه خاصة فى مجال الإنتاج الصناعى. وهذا يقتضى ضرورة وجود تكامل إنتاجى يؤمن

قدراً كبيراً من الإعتماد المتبادل بين الدول العربية.

إن جوهر الفائدة من تحرير المبادلات التجارية العربية البينية يكون فى الأثر المتوقع لهذه التجارة على الاستثمارات وتوظيفها فى الدول العربية مما يساعد على دفع عجلة التنمية الإقتصادية للأمام.

وبعد بناء القواعد الإنتاجية العربية القادرة فإننا لا نعدو الحقيقة إذا قلنا أن تنمية التجارة العربية البينية هى نقطة البداية للتكامل الإقتصادى العربى والعمل على تكوين تكتل إقتصادى عربى يستطيع أن يلاحق التطورات المستجدة على الساحة الإقتصادية الدولية. ويتطلب العمل على تحسين التجارة العربية البينية وتوسيع نطاقها لدعم الإتجاهات العربية المتكاملة توفير التمويل اللازم لهذه التجارة واستخدام الأساليب الحديثة للتسويق وتحسين وسائل الإتصال والنقل بين الدول العربية.

وعلى المستوى السياسى العربى يجب إعطاء دفعة قوية للتجارة العربية البينية وتحريرها حتى يسارع المستثمرون العرب إلى الاستثمار فى مشروعات تصديرية للسوق العربية.

وتمثل التجارة العربية البينية الشق الأول فى معادلة التكامل الإقتصادى العربى أما شقها الثانى فهو الإستثمارات العربية البينية أوالمتبادلة. ومما لا شك فيه أن هناك حاجة ملحة لزيادة معدلات تدفق هذه الاستثمارات بين الدول العربية خاصة أن الإحصاءات تشير إلى انخفاض حجم هذه الاستثمارات مما يشكل عقبة تحول دون تمكين العالم العربى من إحتلال موقعه المنشود على الساحة الإقتصادية الدولية.

ومن المحزن حقاً أن الإستثمارات العربية البينية ضئيلة جداً مقارنة بالإستثمارات العربية الموظفة فى الأسواق الدولية. وقد اتضح ضعف الإستثمارات العربية البينية فى ضآلة عدد المشروعات العربية المشتركة المنتشرة فى جميع الدول العربية. وقد بلغ إجمالى عدد المشروعات العربية المشتركة فى الوطن العربى ٤١٨٥ مشروعاً حتى نهاية سنة ١٩٩٢ جملة رؤوس أموالها الإسمية ٢٦ بليون دولار بينما بلغت رؤوس الأموال العربية الموظفة خارج العالم العربى نحو ٦٧٠ بليون دولار.

وقد أصبح ضرورياً التركيز على المشروعات المشتركة ذات الطابع التكاملى بإعتبارها الأسلوب الأفضل لتقديم صيغة ملائمة لتضافر وتفاعل الموارد والمصالح الإقتصادية العربية

على أسس اقتصادية سليمة ومتكافئة. كل ذلك من أجل تحقيق أعلى أداء ممكن للإستثمارات العربية المشتركة وبالشكل الذى يسمح بتوجيه رؤوس الأموال العربية إلى الاستثمار فى النشاطات الإقتصادية العربية التى يمكن أن تعمل على تنمية وتطوير التجارة العربية البينية.

كما يجب توفير كل الضمانات والحوافز والتسهيلات التى تشجع القطاع الخاص العربى على الإستثمار فى تلك المشروعات ذات الطابع التكاملى ودعوة كل المنظمات العربية المعنية بالإستثمار والحكومات العربية لتحمل مسئولياتها فى هذا الشأن وتقديم المساعدة فى تسهيل وتنمية حركة تدفق الاستثمارات بين الدول العربية خاصة بعد التطورات الإيجابية فى مجال الإصلاح الإقتصادى وفى مجال التخصيص فى بعض الدول العربية.

ومع التأكيد على أهمية وجود قطاعات إقتصادية حيوية تصلح لأن تكون نماذج يمكن تعميمها على باقى القطاعات الإقتصادية فى المستقبل يجب أن نوجه عناية خاصة إلى قطاعات الأعمال الصغيرة والمتوسطة تتكافأ مع تلك العناية التى يجب توفيرها للقطاعات الإقتصادية الحيوية.

وحتى نوفر فرص النجاح للمشروعات الصغيرة والمتوسطة فى مواجهة الآثار التى يمكن أن تنشأ عن تحرير التجارة العالمية يقتضى الأمر إعتماد الأساليب الإدارية الحديثة فى إدارة تلك المشروعات، كذلك التحول بتلك المشروعات من إطارها العائلى إلى إطارها المؤسسى من خلال الفصل بين الملكية والإدارة. وبالإضافة إلى ذلك يجب توفير الأطر التشريعية والتنظيمية التى تساعد على حماية وتشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم، إلى جانب توفير مصادر التمويل اللازمة للتوسع فى مثل تلك المشروعات وتحديثها والتنويع فى نشاطاتها وإجراء التوسعات اللازمة فيها.

وحتى يتسنى لنا دفع العمل الإقتصادى العربى المشترك ينبغى مراعاة ما يلى:

١ - ضرورة توفر الإرادة العربية للتنمية الجادة والمتكاملة.

٢ - دفع جهود التنمية فى مختلف الدول العربية من أجل تحقيق التكافؤ والتكامل وتنمية روح التعاون.

٣ - تحديد دور ومسئولية الغرف التجارية والإتحادات المهنية فى تحقيق التكامل الإقتصادى العربى بالتعاون مع الحكومات.

٤ - ضرورة خضوع التكامل الإقتصادى العربى للإعتبارات الإقتصادية والإجتماعية والحضارية السائدة فى العالم العربى.

٥ - الإتجاه بالسياسات الإقتصادية الخاصة بكل دولة عربية نحو الإنفتاح الإقتصادى الحر على بعضها البعض مع التحرر من القيود الإدارية.

٦ - الإتفاق على تحرير جميع السلع العربية المتدفقة عبر الأسواق العربية من القيود دون تمييز أو إستثناء.

٧ - توفير المناخ الملائم للإستثمار لجذب المزيد من الإستثمارات. ويتضمن هذا المناخ العوامل السياسية والإقتصادية والإجتماعية. فلا بد أن ينعم البلد بإستقرار سياسى وبتوافر الفرص الإستثمارية والمزايا حتى يقتنع المستثمر بالمناخ الإستثمارى ويوجه استثماراته إلى ذلك البلد. فالقرارات الإستثمارية تحكمها السلامة قبل الربح.

٨ - توفير مزيد من الحماية للمستثمر العربى ضد مخاطر الإستثمار. ولضمان الإستثمارات الأجنبية لا بد من توافر الضمانات القانونية والتشريعات القطرية التى تشجع وتنظم الإستثمارات الأجنبية الوافدة لها وتقدم لها الحماية والضمان ضد مختلف المخاطر السياسية.

٩ - توفيرالمزيد من فرص الاستثمار والأدوات الإستثمارية، وهذا يتطلب تنشيط وتطوير سوق الأوراق المالية العربية وربطها بالأسواق الدولية. ويجب أن يشمل هذا التنشيط جانبى العرض والطلب من خلال دعم عرض الأدوات المالية وخلق الوعى الإدخارى والاستثمارى للأفراد.

١٠- فتح المجالات الواسعة أمام القطاع الخاص العربى للدخول فى المشروعات الإقتصادية العربية المشتركة القائمة أو التى يمكن إقامتها مستقبلاً.

سياسة التعامل مع السوق العالمية وسياسة المنافسة التجارية:

من البدهى أن فهم أبعاد السوق العالمية وأسلوب صياغة التنافس التجارى من أهم

النقاط التى يجب التركيز عليها لمواجهة الآثار السلبية للجات. ويجب أن يكون للدول العربية دور مؤثر فى التعامل مع واقع وحقائق السوق العالمية واقتصاديات النظام العالمى الجديد حتى تتمكن من التنافس الدولى فى مجال التجارة.

إن سياسة الإنفتاح المطلق أو سياسة الإنغلاق المفرط كما هى الحال فى معظم الدول العربية سوف يكون له مردود سلبى على فاعلية التنافس فى السوق العالمية. وخليق بالعالم العربى أن يطبق الوسطية السياسية فى التفاعل مع نظام التجارة العالمية. وبالتالى يجب أن تمثل الوسطية - التى تجمع بين الإنفتاح والتحفظ - الإطار العام الذى تعمل فيه الشركات والمؤسسات العربية لبناء قدرتها التنافسية الدولية حتى تصل السلع والخدمات والأسواق العربية إلى مستويات التميز العالمى.

إن حقائق النظام العالمى الجديد تؤكد عدم فاعلية الدور الفردى الذى تقوم به أية دولة فى مجال التفاعل مع اقتصاديات السوق العالمية. إن التحول من المحلية إلى العالمية قد يتخذ أحد أشكال التكتلات الإقتصادية الشائعة مثل السوق المشتركة وإتحاد التعريفات الجمركية وإتحاد المناطق الحرة.

ولكى يكون الدور العربى الجديد فعالاً فى إطار التجارة العالمية ينبغى له أن يعتمد على تنفيذ برنامج عمل يشتمل على:

١ - إنشاء هيئة عربية لتنمية ومراقبة المواصفات القياسية لجودة السلع والخدمات.

٢ - زيادة حجم التجارة العربية البينية متعددة الأطراف.

٣ - تشجيع دور القطاع الخاص فى التجارة العربية البينية.

٤ - زيادة فرص الاستثمار لدفع العمل العربى المشترك وتنميته فى مجال التجارة الدولية.

٥ - تكوين تكتل تجارى عربى فعال فى منظمة التجارة العالمية.

٦ - العمل المثمر الدائب من أجل زيادة فرص إنشاء سوق عربية مشتركة أو أى شكل من أشكال التكتل التجارى العربى.

إن بناء قواعد إنتاجية عربية متطورة تعتمد تقسيم العمل، ثم بناء أسس التكامل بين الشركات العربية أو التكامل الإقتصادى بين الدول العربية أصبح ضرورة ملحة للتفاعل

المؤثر فى متغيرات نظام التجارة العالمى.

لن تنهى اتفاقية الجات الصراع التجارى الدولى ولن تتيح فرصاً متساوية، لذلك يجب أن تغتنم الدول العربية الفرص المتاحة لها لتحقيق أكبر قدر من المكاسب فى الصناعات الغذائية وغيرها. إن تحقيق مزيد من الإكتفاء الذاتى فى بعض الحاصلات الزراعية والمنتجات الحيوانية مع تحقيق الإكتفاء الذاتى من الأسماك سوف يتيح ظروفاً أفضل نسبياً فى مواجهة الآثار المترتبة على رفع أسعار السلع الغذائية الأخرى المستوردة من الخارج. كما تستطيع الدول العربية اتباع وسائل أو سياسات وقائية لتخفيف الآثار السلبية الناجمة عن تطبيق إتفاقية الجات.

وعلى الرغم من ضخامة السوق العربية فإنها لم تستغل فى دعم الصناعات العربية، فالتجارة البينية العربية تمثل ٨٪ فقط من إجمالى تجارة كافة الدول العربية. كما أن الصناعات الصغيرة والمتوسطة تواجه بعض المعوقات وأبرزها المشكلات التنظيمية بسبب تعدد الأجهزة الإشرافية والرقابية على الصناعات الصغيرة والمتوسطة، كذلك المشكلات المالية نظراً لإرتفاع أسعار الفائدة على القروض فضلاً عن صعوبة الحصول عليها. كما أن مسح الموارد الإقتصادية وتنظيم استغلالها فى الوطن العربى وحمايتها ما زال دون الآمال المعقودة عليها. لذلك فإن الدول العربية مطالبة بتحقيق أعلى درجة من التنسيق فى مجالات مسح الموارد وتنظيم استغلالها ووضع البرامج لحماية مواردها الطبيعية. وجدير بالذكر أن الدول العربية لم تستغل مبدأ الميزة النسبية فى مجالات الإنتاج النباتى والحيوانى. ويتحقق هذا الإستغلال بمزيد من الإستثمارات فى المجالات الزراعية بوجه عام مع رفع إنتاجية كل عنصر من عناصر الإنتاج فى كل بلد عربى وعلى مستوى العالم العربى.

ويتعين على الدول العربية تطوير هياكلها التسويقية والتوسع فى التصنيع الزراعى على المستويين القطرى والعربى الشامل، بالإضافة إلى التخطيط الفعال لوضع برامج هادفة للحد من الفاقد والتالف ولترشيد الإستهلاك المفرط للسلع الغذائية المستوردة. كما يتطلب الأمر التدخل الحكومى النسبى لحماية الإنتاج الوطنى من منافسة السلع الأجنبية مع تنسيق سياسات التجارة الخارجية بين الدول العربية وبعضها البعض.

وينبغى أن تستغل الدول العربية الفترة الإنتقالية لإعادة تنظيم هياكلها الإقتصادية

لمواجهة الآثار السلبية للجات ومعالجتها بتنظيم إقتصاداتها بما يساير متطلبات المرحلة الجديدة للإقتصاد العالمي.

المواجهة العربية لآثار الجات والتكتلات الإقتصادية العالمية:

اتضح لنا أهمية تنمية التجارة البينية العربية وبناء وتنويع القواعد الإنتاجية للإقتصادات العربية على أساس تكاملي، وتأمين نموها الإقتصادي وتطوير قدراتها الإستثمارية حتى تزدهر الكيانات الإقتصادية للدول العربية وتستمر عملية التنمية وفقاً للمزايا النسبية التنافسية، وينبغي أن تدرك الدول العربية أن أفضل السبل لمواجهة آثار الجات وما يتصل بها من تكتلات إقتصادية عالمية ضخمة هو دخولها في تكتل اقتصادي عربي يكون نقطة إنطلاق قوية نحو الإستفادة المتبادلة للموارد والأسواق العربية.

ولكي يتحول الوطن العربي إلى كيان حيوي نشيط يجب على الدول العربية أن تسرع الخطى نحو تحقيق تكاملها الإقتصادي مع حشد دعم سياسي عربي فعال لخطوات التكامل الإقتصادي، كذا إحداث تغييرات عملية في دور مؤسسات العمل العربي المشترك القائمة وفي تشكيلها وأسلوب عملها حتى تساير طموحات القطاع الخاص العربي في المشاركة الإيجابية والفعالة في تحقيق التكامل الإقتصادي العربي الذي يعتبر أهدى سبيل للتعامل مع الجات ومع التطورات الإقتصادية المستجدة على الساحة الدولية بهدف الإستفادة منها لأقصى حد ممكن من جهة ولتحييد آثارها السلبية من جهة أخرى. ولتحقيق هدف التكامل الإقتصادي العربي نقدم المقترحات التالية:

١ – يجب على الدول العربية أن تسارع إلى تنفيذ مشروع إقامة منطقة حرة عربية المقدم من الأمين العام لمجلس الوحدة الإقتصادية العربية نظراً لأنه يمثل المرحلة الأولى من بناء تجمع عربي متكامل يقوم على أساس التحرير الكامل للتجارة العربية من الرسوم الجمركية وغير الجمركية وتأمين المناخ المناسب للنمو المستمر للتجارة العربية البينية بعد بناء قواعدها الإنتاجية.

٢ – يجدر بالدول العربية أن تعمل بإخلاص ودأب على دعم السوق العربية المشتركة وتوسيع نطاقها لتشمل كل دول العالم العربي من أجل تحقيق المصالح العربية المشتركة.

٣ – تشجيع إقامة المشروعات الإستثمارية العربية المتعددة الجنسية فى مجالات إنتاج السلع المصنعة ذات المستقبل الواعد مثل الأدوية والحديد والصلب والبتروكيماويات الأساسية والتصنيع الغذائى بإعتبارها ضمن المداخل الرئيسية للتنويع الإقتصادى العربى.

٤ – يجب أن تبذل الدول العربية أقصى الجهود على طريق تعزيز وتعميق مفهوم الإستثمارات العربية المشتركة وأن تعمل على تنمية وتطوير هذا النوع من الإستثمارات فى أراضيها.

٥ – تشجيع الإستثمارات العربية ودفعها إلى الإسهام فى المشروعات والأسواق المالية فى مختلف البلاد العربية حيث اتضح أن الاستثمارات العربية داخل الوطن العربى أكثر إستقراراً من الإستثمارات الأجنبية التى أخذت تنسحب فى الآونة الأخيرة من الأسواق العربية الناشئة.

٦ – تطوير الأسواق المالية العربية بإنشاء هيئات رقابة مالية قوية مستندة إلى أنظمة وتعليمات إفصاح وتنظيم صريحة ومعلنة، وإقامة بورصات حديثة بإدارة الاستثمار وتغطية الإصدارات وإصدار صناديق الإستثمار المشترك وغيرها من الأدوات المالية الحديثة.

٧ – تشجيع البنوك العربية على تطوير أعمالها للقيام بدور أكبر فى تنشيط سوق رأس المال ولاسيما فى إقامة صناديق الإستثمار المختلفة وأداء الأدوار المعروفة فى الأسواق المالية المتطورة مع الإهتمام بالسياسات الإئتمانية السليمة.

٨ – تشجيع ودعم إنشاء المزيد من مؤسسات التمويل العربية المشتركة لتوفير المزيد من المصادر التمويلية العربية للوفاء بالإحتياجات المالية للمشروعات الإقتصادية العربية المشتركة ذات الطابع التكاملى.

٩ – تستدعى الضرورة إقامة مركز عربى دولى دائم للإعلام وتوفير المعلومات التجارية التى تلقى الضوء على المنتجات العربية السلعية والخدمية ويمثل مركزاً إشعاعياً لها.

١٠ – إعتبار سعر الفائدة وسعر الصرف أدوات للسياسة النقدية وليس أهدافاً ثابتة لها مع إعطاء الأولوية لتحقيق نمو إقتصادى.

١١ - يجب أن تعمل الدول العربية بقوة على تحصين أجهزتها المالية ودعم الشفافية المعلوماتية الإقتصادية والمالية وتبنى معايير الحذر فى عملية الإنفتاح على العالم الخارجى.

١٢ - أهمية سعى الدول العربية الجاد إلى تحقيق مشاركة سياسية فعالة لمختلف فئات المجتمع وتنظيماته فى مجالسها النيابية من خلال تمثيل حقيقى يؤمن تحقيق مصالح الجميع. كما يجب على الحكومات العربية أن تسارع إلى بناء المؤسسات الديمقراطية وتطويرها وبناء الإنسان الصالح وتعزيز قدراته ومهاراته وطاقاته الإنتاجية وتحقيق التعاون والتضامن بين الدول العربية.

١٣ - يجب على الدول العربية أن تجعل التعاون بين المصارف العربية مركز الثقل فى إستراتيجية التنمية العربية.

١٤ - ينبغى على الدول العربية أن تعمل على زيادة الإستثمار فى التقنية المصرفية وتطبيق الأنظمة والبرامج العصرية لتكون أكثر قدرة على مواجهة المنافسة فى الأسواق الداخلية والخارجية.

١٥ - وضع القواعد والبرامج المتطورة لتحسين إدارة الشركات من خلال تطبيق أسس الإدارة السليمة والمعايير المحاسبية الدولية والإفصاح عن الأحداث المهمة ونشرالمعلومات أولاً بأول.

١٦ - صياغة سياسة زراعية عربية جماعية تقوم على أساس متطلبات الكفاءة الإقتصادية والإحتياجات التنموية الفعلية والتحديث الزراعى.

١٧ - ضرورة وضع سياسة مائية عربية تراعى الإحتياجات القطرية والمشتركة وتحدد وسائل المحافظة على الموارد الغذائية والسيادة العربية عليها.

١٨ - يجب العمل على تكثيف الجهود العربية للإسراع بنقل وتوطين التقنية فى مختلف جوانب الحياة العربية وبخاصة فى مجال الإنتاج والخدمات.

١٩ - إتباع المواصفات العالمية فى مجالات الإنتاج المختلفة، حيث أصبحت تلك المواصفات المعيار الدولى لقبول وتداول السلع.

٢٠ - إقامة المزيد من الإتحادات العربية والخدمية مثل إتحاد الدول العربية المتحدة للبتروكيماويات وإتحاد السياحة وإتحاد النقل للمساعدة فى توسيع مجال تجارة وإنتاج السلع والخدمات..

٢١ - إتباع استراتيجية جديدة وأكثر فعالية للتعامل مع أسواق النفط العالمية لما للنفط من أهمية فائقة كمصدر رئيسى للحصول على الأموال اللازمة للوفاء بمتطلبات التنمية.

٢٢ - يجب على الدول العربية أن تسعى بقوة للمشاركة فى كافة المؤسسات الدولية الفعالة من خلال تمثيل متوازن لها يكفل لها دوراً مناسباً فى صنع وتنفيذ القرارات والإتفاقيات الدولية.

كيف يمكن للدول العربية أن تواجه الآثار السلبية للجات؟

يقول الواقع الإقتصادى العربى إن خطط التنمية الإقتصادية العربية لاسيما فى القطاعات الزراعية عاجزة عن تحقيق أهدافها. ومن دلائل ذلك الإتساع المستمر للفجوة الغذائية العربية مما أفضى إلى الزيادة المطردة فى الأعباء المالية لإستيراد المنتجات الغذائية. وبينما تنفتح الأسواق العربية فى وجه الواردات من مختلف الدول والتكتلات، نجد أن التبادل الزراعى العربى البينى لا يزال ضئيلاً ولا يتناسب مع الآمال المعقودة عليه.

ولمواجهة الآثار السلبية للجات فى قطاع الزراعة يجب العمل على تنمية هذا القطاع الحيوى من أجل تقليص نصيب السلع الغذائية فى الواردات السلعية العربية من خلال سياسات استثمارية فعالة وإجراءات وأنظمة إدارية مشجعة للقطاع الخاص. كما ينبغى البدء فى تنفيذ تحرير التجارة البينية العربية فى مجال السلع الزراعية وتشجيع عقد الصفقات المتكافئة بين القطاع الخاص فى مختلف الدول العربية مع إعتماد الأسعار العالمية أساساً للتعامل، وزيادة كفاءة وفاعلية صندوق النقد العربى والبنك الإسلامى للتنمية فى تمويل التجارة البينية الزراعية. وجدير بالحكومات العربية أن تشجع الإتفاقيات القطاعية على غرار الهيئة العربية لإنتاج الحبوب بين مصر وسورياً وليبيا والسودان التى ترمى إلى إستغلال الموارد الذاتية المتاحة فى هذه الدول وفقاً لمبدأ الميزة النسبية.

وفى مجال النفط ومشتقاته تشير الدلائل إلى أن المنطقة العربية وبخاصة منطقة

الخليج العربى تمسك بمفاتيح المستقبل فيما يتعلق بإحتياجات العالم من النفط والغاز الطبيعى حيث إنها تختزن ثلثى الإحتياطات العالمية. وتحتاج الدول العربية المصدرة للنفط إلى التنسيق بين سياساتها من أجل تحقيق أكبر فائدة ممكنة. وهذا يتطلب وجود أداة عربية جماعية قوية ومتجانسة لكى تضطلع بهذه المسئولية الكبيرة. ويستدعى التعاون العربى لإيجاد تلك الأداة قيام الدول العربية المصدرة للبترول (أوابك) بإعادة بناء المنظمة ودعمها وتنشيطها حتى يمكنها حمل مسئوليات المستقبل.

ويجب أن يحظى الوقود بنصيب وافر ومتميز فى الصادرات النفطية العربية لأهميته وذلك من خلال دعم مهام منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول، كذلك يجب العمل على توسيع قاعدة صادرات المواد المكررة من المنتجات النفطية وبذل الجهود الصادقة لتغيير سلوك الدول الصناعية تجاه القيود المفروضة على صادرات النفط.

وعلى صعيد الخدمات تمثل قطاعات المصارف والتأمين والنقل والإتصالات تحديات للدول العربية. ففى قطاع المصارف ينبغى أن تركز الدول العربية جهودها لتطوير الخدمات المالية والمصرفية من خلال إحداث تطوير جذرى فى طبيعة المؤسسات والأدوات المصرفية والمالية وعملها. كما تبرز ضرورة بناء الخبرات العربية فى مجال المستحدثات المالية المتعددة الأطراف وتطبيقات نتائجها بالتعاون والتنسيق مع بعض المنظمات الإقليمية والدولية. ويتطلب الأمر فى قطاع التأمين إجراء دراسة إقتصادية دقيقة لمدى حاجة السوق إلى المزيد من الشركات مع وضع شروط مشددة لتأسيس شركات التأمين. هذا إلى جانب وضع نظام شامل وفعال للإشراف والرقابة وتكوين هيئة متخصصة لهذا الغرض مع الإستفادة من تجارب الدول الأخرى فى ممارسة الإشراف والرقابة.

كما يجب إلزام الشركات بوضع خطط وبرامج لتنمية الوعى التأمينى، كذا تكوين جهاز خاص لمتابعة شئون الإتفاقية ومراقبة حسن تنفيذها.

وتتطلب الحاجة إنشاء سوق نقدية عربية لتيسير حركة الأموال والقروض والتعويضات المتعلقة بالديون، كذلك تطوير أسواق المال العربية والتنسيق فيما بينها كخطوة نحو إنشاء سوق مالية موحدة.

وفيما يتعلق بالنقل البحرى يجب أن تكثف الدول العربية مشاركتها فى مفاوضات إلتزامات الدول فى قطاع النقل البحرى للتأثير فيها بقدر الإمكان وتحقيق التنسيق فيما

بينها مع تحديث أساطيل النقل البحرى العربية وتطوير الموانئ لتحقيق القدرة التنافسية. كما يجب العمل على زيادة نسبة إسهام الأساطيل العربية فى نقل التجارة العربية.

وفى مجال النقل الجوى فقد أصبح ضرورياً رفع القدرة التنافسية لشركات النقل الجوى العربية من خلال دراسة سبل إدماج بعضها ولو على أساس ثنائى أو متعدد الأطراف. كما يجب الإستفادة من إتاحة الإتفاقية فرض قيود مؤقتة على المدفوعات والتحويلات المالية المتصلة بنشاط النقل الجوى.

ولتطوير الإتصالات والإرتقاء بخدماتها يجب إدخال تقنية الإتصالات الحديثة عند دخول الأطراف الأجنبية إلى الأسواق العربية مع توفير المساعدات الفنية والتدريبية اللازمة. كذلك ينبغى التمييز بين النواحى التجارية والنواحى التقنية لخدمة الإتصالات عند تقديم الإلتزامات. وعلى طريق الإستعداد للمنافسة الأجنبية تتطلب الحاجة رفع الكفاءة الإدارية والتشغيلية لقطاعات الإتصالات العربية.

ومن الأهمية بمكان دعم مراكز البحث العلمى ومشروعات البحث العلمى فى المجالات المختلفة فى الدول العربية من أجل الإرتقاء بالمنتج العربى كماً وكيفاً. كذلك وضع برامج عربية مشتركة وطويلة الأجل فى قطاع الخدمات يساهم فيها كل من القطاع العام والقطاع الخاص وتركز على أهمية كل منهما فى بناء قطاع إنتاج خدمات متطور ومتكامل بالإستفادة من المعاملة التفضيلية التى تتيحها الإتفاقية العامة لتجارة الخدمات.

خاتمـــة

ورثت منظمة التجارة العالمية الجات وجميع نتائج جولة أوروجواى منذ بداية عام ١٩٩٥ وأصبحت الإطار المؤسسى المشترك لسير العلاقات التجارية فيما بين أعضائها فى المسائل المتعلقة بالإتفاقات والأدوات القانونية المقترنة بها. وتتعاون المنظمة مع صندوق النقد الدولى والبنك الدولى من أجل تحقيق أكبر قدر من التنسيق فى وضع السياسة الإقتصادية العالمية.

ان تخفيف الحواجز والقيود الجمركية وإزالة العقبات التى تحد من نمو التبادل التجارى والخدمات يفتح آفاقاً جديدة للتعاون الإقتصادى بين الدول كما يطرح تحديات كبيرة أمام كثير من الدول النامية والأقل نمواً والتى تشكل العالم الثالث.

سوف تحظى الدول المتقدمة بالنصيب الأوفر من المزايا بالإضافة إلى قليل من الدول النامية بينما سوف يكون للجات انعكاسات سلبية على معظم الدول النامية وبخاصة الدول المستوردة الصافية للغذاء والدول النامية المستفيدة من إتفاقية لومى ومن النظام المعمم للمزايا والأفضليات. وعلى الرغم من النواحى الإيجابية فى تطبيق الجات فيما يختص بإجبار دول العالم الثالث على توفيق أوضاعها قدر إمكانها لمواجهة الموقف فإن الجوانب السلبية للإتفاقية فى مجملها تغذى إحتكارات الدول المتقدمة للحصول على أكبر عائد على حساب الدول النامية.

سوف يؤدى إلغاء الدعم المقدم للمنتجين الزراعيين فى الدول الصناعيةإلى ارتفاع أسعار استيراد الغذاء فى دول العالم الثالث مما يحدث آثاراً ضارة على ميزان المدفوعات وعلى معدلات التضخم الحالية. كما يصعب على هذه الدول أن تتصدى لمنافسة المنتجات المستوردة من الخارج بتكلفة أقل وبجودة أفضل وهذا من شأنه أن ينعكس سلبياً على الصناعات الوطنية. هذا بالإضافة إلى الصعوبة الشديدة التى ستواجهها دول العالم الثالث فى منافستها الدول المتقدمة فى مجال تجارة الخدمات.

غير أنه يحد من الآثار السلبية على دول العالم الثالث ما أوجدته الجات من تدابير لحماية الدول النامية وبخاصة الدول الأقل نمواً. فقد أتاحت الإتفاقية الحصول على تعويض عن الآثار الناتجة عن الإنخفاض التدريجى للدعم المقدم للمنتجين الزراعيين، الذى سوف يؤدى إلى ارتفاع أسعار المنتجات الغذائية التى تستوردها من الدول المتقدمة، كما أن

اتفاقية الجات توفر للدول النامية فترة أطول لتنفيذ إلتزاماتها المتعلقة بالإتفاقية من حيث تخفيف الحواجز الجمركية وغير الجمركية وبالتالى إتاحة إمكانية أكبر للتكيف مع الأوضاع الجديدة وتعديل هياكلها الإنتاجية بالمقارنة بالدول الأخرى.

ومن المتوقع أن تعانى الدول العربية فى المدى القصير - على الأقل - كثيراً من الآثار السلبية نتيجة تطبيق إتفاقية الجات، حيث سوف تتعرض قطاعات الإنتاج العربية لقدر كبير من المنافسة العالمية، مما يعنى ضرورة إصلاح هيكل الحماية الفعلية بما لا يتعارض مع مفهوم الميزة النسبية التى تتمتع بها بعض قطاعات النشاط الإقتصادى، وبما يتفق ومتطلبات تحقيق التخصيص الأمثل للموارد.

بيد أنه من الممكن أن يفرز تطبيق الإتفاقية آثاراً إيجابية فى المدى الطويل إذا نجحت الدول العربية فى تحسين نوعية الإنتاج السلعى والخدمى والوصول به إلى المستوى العالمى، وفي تحقيق مزيد من التنظيم والتنسيق الإقتصادى فيما بينها فى ظل إتجاه جاد وفعال نحو إنشاء تكتل عربى جماعى مشترك. وهذا يتطلب معالجة الإختلالات الهيكلية التى تتسم بها الإقتصادات العربية، والاستفادة الكاملة من الطاقات الكامنة فى العالم العربى الذى تتوافر له إمكانات ومقومات إقتصادية عديدة وموارد بشرية هائلة.

المراجـع

أولاً - المراجع العربية:

١ – إبراهيم محمد الفار، **السياسة التجارية الخارجية ومدى أهميتها فى مواجهة المتغيرات الإقتصادية: دراسة خاصة بالدول النامية**، القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٨٧ .

٢ – الإتحاد العام للتأمين، **«إتفاقية الجات وآثارها على قطاع التأمين وإعادة التأمين»**، ١٩٩٥ .

٣ – أسامة المجدوب، الجات: **مصر والبلدان العربية من هافانا إلى مراكش**، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ١٩٩٦ .

٤ – إلياس حبيقة، **«إنضمام دول مجلس التعاون الخليجى إلى الجات: الآثار الإيجابية والسلبية»**. دراسة منشورة فى مجلة التجارة والصناعة، غرفة تجارة وصناعة قطر، يونيو ١٩٩٤ .

٥ – بنك مصر، **النشرة الإقتصادية**، السنة السادسة والثلاثون: العدد الثانى، القاهرة، ١٩٩٣

٦ – جامعة الدول العربية، **تقرير إجتماع الخبراء العرب لدراسة آثار اتفاقيات الجات على الإقتصادات العربية**، القاهرة، يوليو ١٩٩٤ .

٧ – جامعة الدول العربية، **المنظمة العربية للتنمية الزراعية، دراسة التجارة الزراعية البينية**، الخرطوم، ١٩٩٣ .

٨ – دولة الإمارات العربية المتحدة، **وزارة الإقتصاد والتجارة، ندوة عن إتفاقية الجات ودول مجلس التعاون الخليجى**، أبو ظبى، أبريل ١٩٩٤ .

٩ – سامى عفيفى حاتم، **التجارة الخارجية بين التنظيم والتنظير**، الكتاب الأول، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ١٩٩٣ .

١٠ – صندوق النقد الدولى، **«آفاق الإقتصاد العالمى»** مايو ١٩٩٤ .

١١ – صندوق النقد العربى، **التجارة الخارجية للدول العربية** (١٩٨١ – ١٩٩١).

١٢ – عبد الفتاح الجبالى، «أثر جولة أوروجواى على الإقتصادات العربية»، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمى السنوى التاسع عشر للإقتصاديين المصريين، ديسمبر ١٩٩٥ .

١٣ – عبد الفتاح مراد، شرح اتفاقيات الجات ومنظمة التجارة العالمية، القاهرة، ١٩٩٦ .

١٤ – عدنان الهندى، «تأثير الجات على تجارة وإنتاج الخدمات المالية والمصرفية فى الدول العربية»، المصارف العربية، تشرين أول ١٩٩٤ .

١٥ – عمر زهير حافظ، «الآثار المتوقعة لإتفاقية الجات على الهيكل الجغرافى والسلعى لتجارة الدول العربية»، بحث مقدم إلى إجتماع الخبراء العرب، القاهرة، يوليو ١٩٩٤ .

١٦ – فريد النجار، «إنتاج وتسويق السلع الصناعية العربية فى ظل منافسة الجات» بحث مقدم لإجتماع الخبراء العرب لدراسة آثار إتفاقيات الجات على الإقتصادات العربية، القاهرة، يوليو ١٩٩٤ .

١٧ – ماجد المالكى، «التكامل الإقتصادى العربى فى ظل إتفاقية الجات»، بحث مقدم إلى المؤتمر السادس لرجال الأعمال والمستثمرين العرب، الإسكندرية، مايو ١٩٩٥ .

١٨ – محمد حسام لطفى، المرجع العلمى فى الملكية الأدبية والفنية، القاهرة: دار نهضة مصر للطباعة والنشر، ١٩٩٣ .

١٩ – مصطفى عبد الغنى، الجات والتبعية الثقافية، القاهرة: مركز الحضارة العربية، ١٩٩٨ .

٢٠ – مصرف قطر المركزى، «التقرير السنوى لعام ١٩٩٣».

٢١ – نبيل حشاد، الجات ومنظمة التجارة العالمية: أهم التحديات فى مواجهة الإقتصاد العربى، القاهرة، ١٩٩٦ .

ثانياً - المراجع الأجنبية :

1- GATT Secretariat, 1994, Uruguay Round of Multilateral Trade Negotiations. Legal Instruments Embodying the Results of the Uruguay Round of Multilateral Trade Negotiations, Annex I B, General Agreement on Trade in Services (GATS), Geneva, GATT.

2 - GATT, "An Analysis of the Proposed Uruguay Round Agreement, with particular emphasis on Aspects of Interest to Developing Countries. Geneva, 1993.

3 - GAAT: Agreement Establishing the World Trade Organisation.

4 - GATT : Agreement on Trade in Goods.

5 - GATT : Agreement on Textitle and Clothing.

6 - GATT : Trade Policy Review of Egypt, GATT, Geneva, 1993.

7 - UNCTAD : Handbook on International Trade and Development Statistics, U.N., N.Y., 1992.

8 - UNCTAD : Trade and Development Report, U.N., N.Y.Y., 1994.

ثالثاً : الدوريات : Periodicals:

1- "A Guide to GATT" The Economist, 4 December 1993, Vol. 329, Issue 7840.

2- "For Richer, For Poorer"., The Economist, 18 December 1993, Vol. 329, Issue 7842.

3 - Harbrecht, Douglas, "Who said GATT is dead?" Business Week, 14 June 1993.

4 - "King Peter," The Economist, 12 June 1993.

5 - Pearson, Charles, Nils Johnson, "The New GATT Trade Round", John Hopkins Foreign Policy Institute, 1986.

6 - Singer, Daniel, "GATT and the Shape of our Dreams". Nation, 17 January 1994, Vol. 258, Issue 2.

هـذا الكتاب

يتناول تحرير التجارة الدولية ونشأة الجات وتطورها مع التركيز على جولة أوروجواى وأهدافها ونتائجها والإتفاقيات الفرعية الناشئة عنها وقد تضمنت الإتفاقية الأولى تأسيس منظمة التجارة العالمية التى بدأت عملها مع بداية عام ١٩٩٥ لإدارة الجات وجميع نتائج جولة أوروجواى وتوفير برنامج لمفاوضات تجارية متعددة الأطراف وللتعاون مع صندوق النقد والبنك الدوليين فى مجال السياسة الإقتصادية .

وهذا الكتاب يعرض ويحلل اتفاقيات التجارة فى السلع الزراعية وفى السلع المصنعة ، والمنسوجات والملابس ، وفى الخدمات ، وإجراءات الإستثمار ، واتفاقية حقوق الملكية الفكرية ، وقواعد تنظيم التجارة الدولية .

والكتاب يشتمل - أيضا - على دراسة وتحليل وتقيم الآثار الإيجابية والسلبية لجولة أوروجواى على الإقتصاد العالمى ، وعلى اقتصادات الدول النامية فى مختلف مجالات النشاط الإقتصادى .

وقد أولى المؤلف عناية خاصة بالعالم العربى حيث أفرد أربعة فصول لدراسة وتحليل الأوضاع الإقتصادية والتجارة الخارجية للدول العربية ، كذا تقويم الآثار الإيجابية والسلبية على اقتصادات الدول العربية بوجه عام وعلى اقتصاد مصر واقتصادات بعض الدول العربية بوجه خاص . ثم يقدم الكتاب فى الفصل الأخير الإستراتيجية العربية المقترحة لمواجهة الآثار السلبية لاتفاقية جولة أوروجواى .

د . عاطف السيد

